



التقرير الإحصائي السنوي
لنشاط مندوبي حماية الطفولة
لسنة 2013

الجمهورية التونسية
وزارة شؤون المرأة والأسرة
مكتب المندوب العام لحماية الطفولة

التقرير الإحصائي السنوي لنشاط مندوبي حماية الطفولة لسنة 2013

جانفي 2014

الـتـوطئة

من المرجعيات القانونية والتنظيمية للسلوك، ومعالجة البيانات وتخزينها في قاعدة بيانات مركزية. كما تمكن في مرحلة متقدمة من متابعة وتحليل أهم المؤشرات بصورة حينية من خلال انتاج لوحات قيادة ديناميكية. يتم تطوير هذه المنظومة بشكل دوري وفقا لمتطلبات الأهداف المرسومة من قبل أصحاب القرار وحرصا على مزيد متابعة ورصد واقع الطفولة المهددة والطفولة في نزاع مع القانون.

وبفضل الجهود المبذولة من قبل كافة الإطارات العاملة بسلك مندوبي حماية الطفولة، أمكن إصدار، وللسنة الرابعة على التوالي، هذا التقرير الإحصائي السنوي رغم الصعوبات اللوجيستكية والتنظيمية التي يعاني منها السلك على غرار تأمين الربط بشبكة الانترنت ونقص الإطار البشري. حيث لم تتعدى نسبة التغطية الوطنية بمندوبي حماية الطفولة 0.10 مندوب حماية طفولة لكل 10 آلاف طفل في موفى سنة 2013، إلى جانب نقص الإطارات المختصة الأخرى التي تساهم في مساعدة مندوب حماية الطفل على الإحاطة بالوضعيات المتعهد بها من جهة، وعلى مزيد التركيز على المهام الأساسية المنوطة بعهدته من جهة أخرى، حيث تشكو 42% من مكاتب مندوبي حماية الطفولة من غياب للإطار البشري الخاص بالكتابة، إلى جانب افتقار 67% من المكاتب للإطارات المختصة الأخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن كل الإحصائيات المتداولة بهذا التقرير تُعبر عن حقيقة الأرقام الواردة فيها وفقا للفترة الزمنية الممتدة من 2013/01/01 إلى 2013/12/31 وفقا لقاعدة بيانات المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة بتاريخ 2014/01/24.

تُعتبر الإحصائيات التي يتم إنتاجها من قبل مندوبي حماية الطفولة ذات دلالة هامة في عملية التخطيط واتخاذ القرار في إطار مقارنة تعتمد على النتائج مقارنة بالأهداف المرسومة. فمن خلال هذه المعطيات يمكن التعرف على واقع الطفولة، المهددة منها وفي نزاع مع القانون، والقيام بالتحاليل للوقوف على نقاط الضعف والقوة لمنظومة الحماية في تونس واستشراف انتشار أهم الظواهر. الأمر الذي يساعد على تخطي عديد العقبات واتخاذ الاجراءات المناسبة بما يضمن ربط السياسات الوقائية والحماية لفائدة الطفولة مع السياسة العامة للدولة من جهة، وبما يُعزّز تطبيق المبادئ الأساسية للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل من جهة أخرى.

وفي إطار هذه الرؤية وإيماننا بالدور الهام الذي تلعبه المعلومة الإحصائية في مجال التخطيط السليم باعتبارها أحد المراجع الأساسية لرسم الخطط المستقبلية، حرصت وزارة شؤون المرأة والأسرة ممثلة في مكتب المندوب العام لحماية الطفولة على إعداد تقارير إحصائية دورية لمتابعة الوضعيات المتعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة، ولتضع بين أيدي الباحثين والمختصين في المجال، أهم المؤشرات الكمية والنوعية التي تتناول مختلف الجوانب الخاصة بالأطفال المهددين والأطفال في نزاع مع القانون الذين تم التّعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة.

وانطلاقا من القيمة العلمية ومعايير الجودة التي يجب أن تتوفر في البيانات، فإن كل المؤشرات التي يتم تداولها بهذه التقارير الإحصائية هي نابعة بالأساس من المنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة والتي تم تركيزها فعليا بداية من جانفي 2010. حيث تسمح هذه الآلية بإمكانية التشبيك بين كافة مندوبي حماية الطفولة وتوحيد طرق التعهد بالحالات، انطلاقا

الفهرس

3.....	التوطئة
4.....	الفهرس
6.....	قائمة الرسوم
7.....	قائمة الجداول
9.....	المقدمة
10.....	الباب الأول: الطفولة المهددة
10.....	1- تلقي الإشعارات
11.....	1-1- التوزيع الجغرافي للإشعارات
12.....	1-2- التوزيع الزمني للإشعارات
14.....	1-3- توزيع الإشعارات حسب جنس الطفل
15.....	1-4- توزيع الإشعارات حسب الفئة العمرية
16.....	1-5- توزيع الحالات حسب إطار الولادة
17.....	1-6- توزيع الإشعارات حسب مصدر التبليغ
18.....	1-7- توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ
19.....	1-8- توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد
22.....	1-9- الإشعارات ومدة الصمت
22.....	1-10- توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد
23.....	1-10-1- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي
24.....	1-10-2- تعريض الطفل للإهمال والتشرد
25.....	1-10-3- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية
26.....	1-10-4- اعتياد سوء معاملة الطفل
27.....	1-10-5- الاستغلال الجنسي للطفل
28.....	1-10-6- استغلال الطفل في الإجرام المنظم
29.....	1-10-7- تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي
30.....	1-10-8- العجز عن الإحاطة والتربية
31.....	2- الاستقصاء والتحري
33.....	3- تقدير حالة التهديد
35.....	3-1- الإشعارات الغير متعهد بها
36.....	3-2- الإشعارات المتعهد بها
36.....	3-2-1- توزيع التعهدات حسب جنس الطفل
37.....	3-2-2- توزيع التعهدات حسب الفئة العمرية للطفل
38.....	3-2-3- توزيع التعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل
39.....	3-2-4- توزيع التعهدات حسب الحالة الصحية للطفل
40.....	3-2-5- توزيع التعهدات حسب الوضعية العلائقية للأبوين
41.....	3-2-6- توزيع التعهدات حسب المستوى التعليمي للأبوين
42.....	3-2-7- توزيع التعهدات حسب المستوى المادي
43.....	3-2-8- توزيع التعهدات حسب وسط الإقامة
44.....	3-2-9- توزيع التعهدات حسب صنف التهديد
46.....	3-2-9-1- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي
47.....	3-2-9-2- تعريض الطفل للإهمال والتشرد

48	3-9-2-3- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية
49	4-9-2-3- اعتياد سوء معاملة الطفل.....
50	5-9-2-3- الاستغلال الجنسي للطفل
51	6-9-2-3- استغلال الطفل في الإجرام المنظم.....
52	7-9-2-3- تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي
53	8-9-2-3- عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية
54	10-2-3- العنف المسلط على الحالات المهددة
55	1-10-2-3- أصناف العنف
56	2-10-2-3- مصادر العنف
57	3-10-2-3- أماكن التعرض للعنف.....
58	4-10-2-3- مدة الصمت/الاستقصاء
59	4- الحماية الاجتماعية.....
60	1-4- التدابير المتخذة.....
63	2-4- متابعة نتائج التدابير
67	الباب الثاني: الطفولة في نزاع مع القانون
67	1- قبول مطالب الوساطة.....
67	1-1- التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة.....
68	2-1- التوزيع الزمني لمطالب الوساطة
69	3-1- توزيع مطالب الوساطة حسب جنس الطفل
70	4-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الفئة العمرية.....
71	5-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل
72	6-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين.....
73	7-1- توزيع مطالب الوساطة حسب المستوى المادي
73	8-1- توزيع مطالب الوساطة حسب المصدر.....
74	9-1- توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعل المرتكبة.....
75	10-1- توزيع مطالب الوساطة حسب طور التقاضي
76	11-1- توزيع مطالب الوساطة حسب وتيرة العود
77	12-1- توزيع مطالب الوساطة حسب وضع الطفل.....
79	13-1- العنف المسلط على الحالات في نزاع مع القانون.....
80	5- نتيجة الوساطة
82	المقترحات.....
83	الملاحق.....

قائمة الرسوم

رسم 1: التطور السنوي لعدد الإشعارات	10
رسم 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات	11
رسم 3: التوزيع الشهري للإشعارات	13
رسم 4: التوزيع اليومي للإشعارات	13
رسم 5: توزيع الإشعارات حسب جنس الطفل	14
رسم 6: توزيع الإشعارات حسب الفئة العمرية عند تلقي الإشعار	15
رسم 7: توزيع الأطفال المشعر عنهم حسب إطار الولادة	16
رسم 8: توزيع الإشعارات حسب مصدر التبليغ	17
رسم 9: توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ	18
رسم 10: توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد	19
رسم 11: مدة الصمت حسب الولايات	22
رسم 12: توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد	22
رسم 13: التوزيع الجغرافي لمدة الاستقصاء (يوم)	34
رسم 14: توزيع الإشعارات حسب طور الدرس	34
رسم 15: توزيع الإشعارات الغير متعهد بها حسب أسباب عدم التعهد	36
رسم 16: توزيع التعهدات حسب جنس الطفل	36
رسم 17 : توزيع التعهدات حسب الفئة العمرية عند تلقي الإشعار	37
رسم 18: توزيع التعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل	38
رسم 19: توزيع التعهدات حسب المستوى التعليمي للآباء الأحياء	41
رسم 20: توزيع التعهدات حسب المستوى التعليمي للأمهات الأحياء	41
رسم 21: توزيع التعهدات حسب المستوى المادي	43
رسم 22: توزيع التعهدات حسب صنف التهديد	45
رسم 23: توزيع تعهدات فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	46
رسم 24: توزيع الحالات المعتقة حسب صنف العنف	56
رسم 25: توزيع الحالات المعتقة حسب مصدر العنف	56
رسم 26: توزيع الحالات المعتقة حسب مكان التعرض للعنف	57
رسم 27: توزيع التدابير الحمائية المتخذة حسب نوع التدبير	61
رسم 28: توزيع التعهدات حسب مكان الإيداع	63
رسم 29: توزيع المتابعات حسب وضعية الحالة	65
رسم 30: التطور السنوي لعدد مطالب الوساطة	67
رسم 31: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة	68
رسم 32: التوزيع الشهري لمطالب الوساطة	68
رسم 33: توزيع مطالب الوساطة حسب جنس الطفل	69
رسم 34: توزيع مطالب الوساطة حسب الفئة العمرية عند اقتراف الفعل	70
رسم 35: توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل	71
رسم 36: توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين	72
رسم 37: توزيع مطالب الوساطة حسب المصدر	73
رسم 38: توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعل المقترفة	74
رسم 39: توزيع مطالب الوساطة حسب طور التقاضي	75
رسم 40: توزيع مطالب الوساطة حسب وضع الطفل	77

- رسم 41: توزيع مطالب الوساطة حسب نتيجة الصلح 80
- رسم 42: توزيع مطالب الوساطة المرفوضة حسب سبب الرفض 81

قائمة الجداول

- جدول 1 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب جنس الطفل 14
- جدول 2 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب الفئة العمرية 15
- جدول 3 : التوزيع الجغرافي للأطفال المهددين حسب أصل المولد 16
- جدول 4 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مصدر الإشعار 17
- جدول 5 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب طريقة التبليغ 18
- جدول 6 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مكان التهديد 19
- جدول 7 : ترتيب المعتمديات حسب عدد الإشعارات المسجلة بها 21
- جدول 8 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب صنف التهديد 23
- جدول 9 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي " 24
- جدول 10 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " تعريض الطفل للإهمال والتشرد " 25
- جدول 11 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية " 26
- جدول 12 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " اعتياد سوء معاملة الطفل " 27
- جدول 13 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا " 28
- جدول 14 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " استغلال الطفل في الإجرام المنظم " 29
- جدول 15 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا " 30
- جدول 16 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية " 31
- جدول 17 : التوزيع الجغرافي لإجراءات الاستقصاء والتحري 32
- جدول 18 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مرحلة التقصي وجدية التهديد وسنة الإشعار 33
- جدول 19 : التوزيع الجغرافي للإشعارات الغير متعهد بها 35
- جدول 20 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب جنس الطفل 37
- جدول 21 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الفئة العمرية 38
- جدول 22 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل 39
- جدول 23 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الحالة الصحية للطفل 40
- جدول 24 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية العلائقية للأبوين 41
- جدول 25 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى التعليمي للأبوين 42
- جدول 26 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى المادي 43
- جدول 27 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب وسط إقامة الطفل 44
- جدول 28 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب صنف التهديد 46
- جدول 29 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي " 47
- جدول 30 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " تعريض الطفل للإهمال والتشرد " 48
- جدول 31 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية " 49
- جدول 32 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " اعتياد سوء معاملة الطفل " 50
- جدول 33 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا " 51
- جدول 34 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " استغلال الطفل في الإجرام المنظم " 52
- جدول 35 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا " 53
- جدول 36 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية " 54
- جدول 37 : التوزيع الجغرافي للحالات المعنفة حسب صنف العنف 55

57	جدول 38 : التوزيع الجغرافي للحالات المُعَنَّفَة حسب مصدر العنف
58	جدول 39 : التوزيع الجغرافي للحالات المُعَنَّفَة حسب مكان التعرض للعنف
59	جدول 40 : التوزيع الجغرافي لمدة الصمت / الاستقاء للحالات المُعَنَّفَة (يوم)
60	جدول 41 : التوزيع الجغرافي للتدابير الحمائية المتَّخذة حسب نوع التدبير
62	جدول 42 : التوزيع الجغرافي للتدابير الاتفاقية المتَّخذة
63	جدول 43 : التوزيع الجغرافي لتدابير الإيداع حسب مكان الإيداع
64	جدول 44 : التوزيع الجغرافي لمتابعة التعهّلات في مرحلة الحماية الاجتماعية
65	جدول 45 : التوزيع الجغرافي للمتابعات الاجتماعية حسب وضعية الحالة
66	جدول 46 : التوزيع الجغرافي لنتائج المتابعات الاجتماعية
69	جدول 47 : التوزيع الجغرافي للوساطة حسب جنس الطفل
70	جدول 48 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب فئة العمر عند اقترافه الفعلة
71	جدول 49 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل
72	جدول 50 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين
73	جدول 51 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب المستوى المادي
74	جدول 52 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب المصدر
75	جدول 53 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب نوع الفعلة المقترفة
76	جدول 54 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب طور التقاضي
77	جدول 55 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب وتيرة العود
78	جدول 56 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب وضع الطفل
79	جدول 57 : التوزيع الجغرافي لحالات الإيقاف حسب وتيرة الزيارة
80	جدول 58 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة التي تمّ تعنيف أصحابها حسب مصدر ومكان العنف
81	جدول 59 : التوزيع الجغرافي لعقود الصلح المبرمة

قائمة الخرائط

12	خارطة 1: التوزيع الجغرافي لعدد الإشعارات لكل ألف طفل
20	خارطة 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب المعتمديات
85	خارطة 3: نسبة التغطية بمندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013

وتبعاً لتقدير جدية التهديد، تعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 بـ 4251 إشعارات.

وناهز عدد التدابير الحمائية المتخذة 4909 تدبيراً، مثّلت التدابير الاتفاقية 54.3% منها. كما قام مندوبو حماية الطفولة، خلال نفس الفترة، بإجراء 3048 عملية متابعة بخصوص 2321 تعهداً، والتي أسفرت عن حفظ 1385 تعهداً منها لزوال التهديد بشأنها.

ويتطرق الباب الثاني من هذا التقرير إلى حالات الطفولة في نزاع مع القانون التي تلقى مندوبو حماية الطفولة مطالب وساطة بشأنها خلال سنة 2013، حيث بلغ هذه المطالب ما يناهز 429 مطلباً بخصوص 368 طفلاً في نزاع مع القانون. وقد توفّق مندوبو حماية الطفولة إلى إبرام الصلح بين الأطراف المعنية في 96% من مجموع هذه المطالب.

بلغ العدد الجملي للأطفال (السكان من الفئة العمرية 0-17 سنة) خلال سنة 2013 ما يناهز 3242 ألف طفل حسب التوقعات السكانية، أي حوالي 30% من مجموع السكان. ويتناول هذا التقرير بالدرس مختلف الحالات التي تمّ التعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 في إطار مقارنة تحليلية تعتمد على مؤشرات إحصائية وفقاً لما تمّ إدراجه من معطيات بالمنظومة المعلوماتية الخاصة بنشاط مندوبي حماية الطفولة.

ويبحث الباب الأول من هذا التقرير في حالات الطفولة المهددة التي تمّ إشعار مندوبي حماية الطفولة بها خلال سنة 2013 أو الحالات التي لا تزال محلّ متابعة، وذلك بالوقوف على الخصائص الاجتماعية لهذه الفئات وجملة الإجراءات والتدابير التي تمّ اتخاذها بشأنها بداية من مرحلة تلقي الإشعار وتقدير جدية التهديد بها، على معنى حالات التهديد المنصوص عليها بالفصل 20 من مجلة حماية الطفولة، مروراً بالقرارات المتخذة التي تمّ تحديدها وفقاً لخطورة الحالة وفي إطار الحماية الاجتماعية التي يخولها القانون لفائدة هذه الفئات. وفي هذا الصدد، تمّ تلقي ما يناهز 5783 إشعاراً خلال سنة 2013 بخصوص 5992 طفلاً.

وقام مندوبو حماية الطفل خلال نفس الفترة بالتقصي والبحث حول هذه الوضعيات بطلب 4903 إدنا قضائياً وتلقّي 1081 تقريراً/بحثاً اجتماعياً ونفسياً في الغرض للوقوف على حقيقة التهديد.

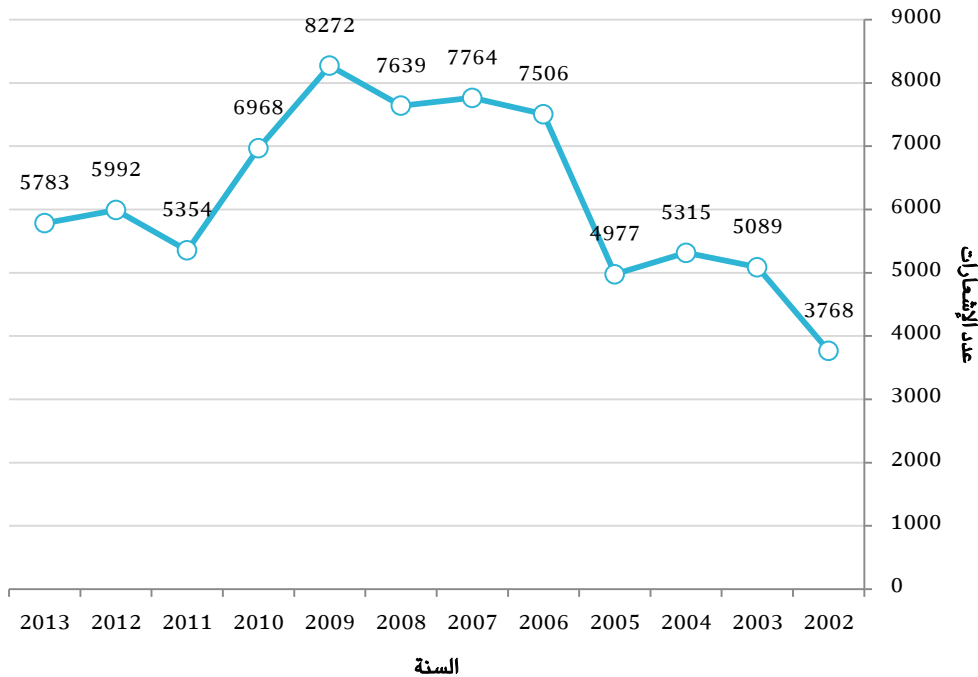
الباب الأول: الطفولة المهددة

في إطار التعهد بالطفل المهدد، يضطلع مندوب حماية الطفولة بعدة مهام للإحاطة بهذه الفئة. وتتجسم هذه المهام أساسا من خلال المراحل التالية:

- تلقي الإشعارات وضبطها إداريا وأخذ البيانات الأولية،
- التقصي حول مدى جدية التهديد بالقيام بإجراءات وأبحاث في الغرض بصفة شخصية أو عن طريق جهات أخرى للوقوف على حقيقة الوضعية،
- تقدير جدية التهديد وتحديد قرار التعهد بالحالة من عدمه على معنى حالات التهديد المنصوص عليها بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل،
- توفير الحماية الاجتماعية الملائمة للطفل بأخذ التدابير والإجراءات الضرورية إذا ثبت لمندوب حماية الطفولة وجود تهديد من شأنه أن يمس بصحة الطفل أو بسلامته البدنية أو المعنوية،
- مساعدة قاضي الأسرة في توفير الحماية القضائية الملائمة عند الاقتضاء باقتراح وتقديم الملاحظات الضرورية ومتابعة تنفيذ الأحكام والتدابير المتخذة بشأن الطفل المهدد،

1- تلقي الإشعارات

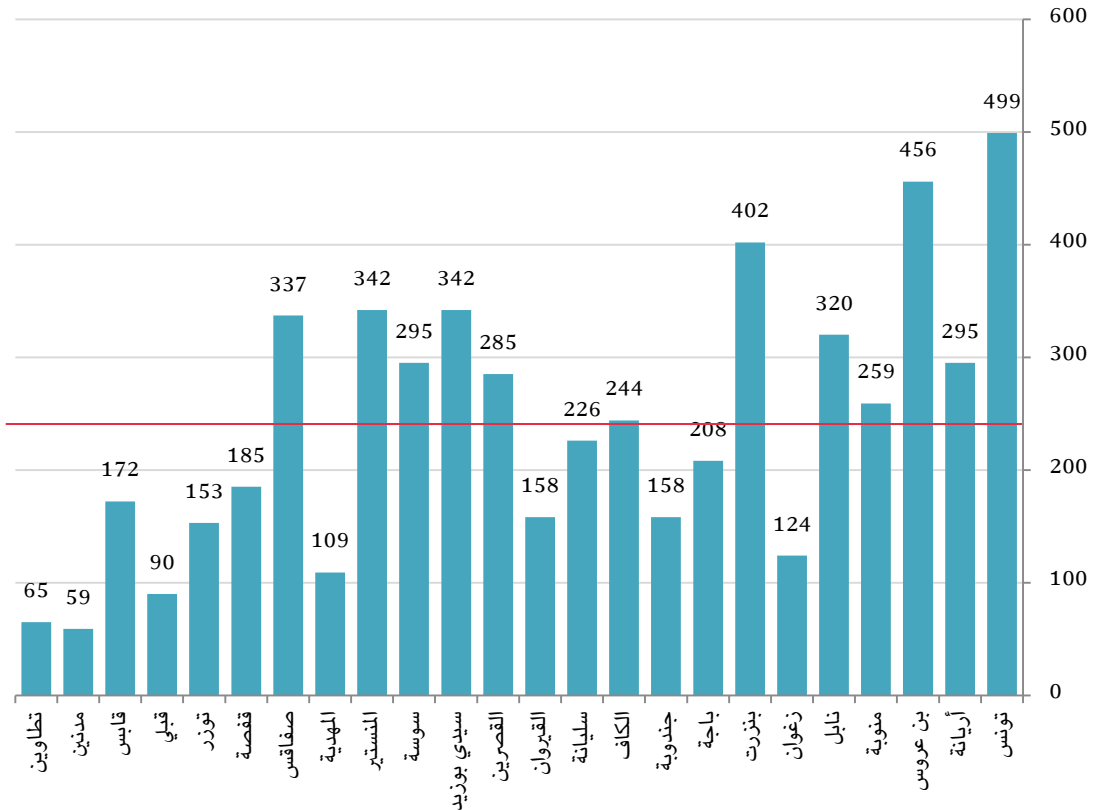
تلقي مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 ما يناهز 5783 إشعارا مقابل 5992 إشعارا خلال سنة 2012، أي بانخفاض طفيف يُقدَّر بـ3.5%. وشملت هذه الإشعارات 5655 طفلا مهددا، 49.4% من صنف الإناث. في حين ورد أكثر من إشعار بخصوص 128 طفلا مهددا، من خلال التعهد المشترك بـ39 طفلا من قبل أكثر من مندوب حماية طفولة من جهة، أو تلقي أكثر من إشعار بخصوص 89 طفلا لدى نفس مندوب حماية الطفولة خلال سنة 2013.



رسم 1: التطور السنوي لعدد الإشعارات

1-1- التوزيع الجغرافي للإشعارات

بلغ المعدل الوطني لعدد الإشعارات ما يناهز 241 إشعارا عن كل ولاية، وقد احتلت ولاية تونس المرتبة الأولى بين ولايات البلاد من خلال تسجيل 499 إشعارا (أي 8.6% من جملة الإشعارات)، تليها ولاية بن عروس بـ 456 إشعارا (7.9% من جملة الإشعارات)، فولاية بنزرت بـ 402 إشعارا (7.0% من جملة الإشعارات). وتم رصد أقل عدد من الإشعارات بكل من ولاية مدنين وتطاوين وقبلي من خلال تسجيل 59 إشعارا (1.0% من جملة الإشعارات) و 65 إشعارا (1.1% من جملة الإشعارات) و 90 إشعارا (1.6% من جملة الإشعارات) على التوالي.



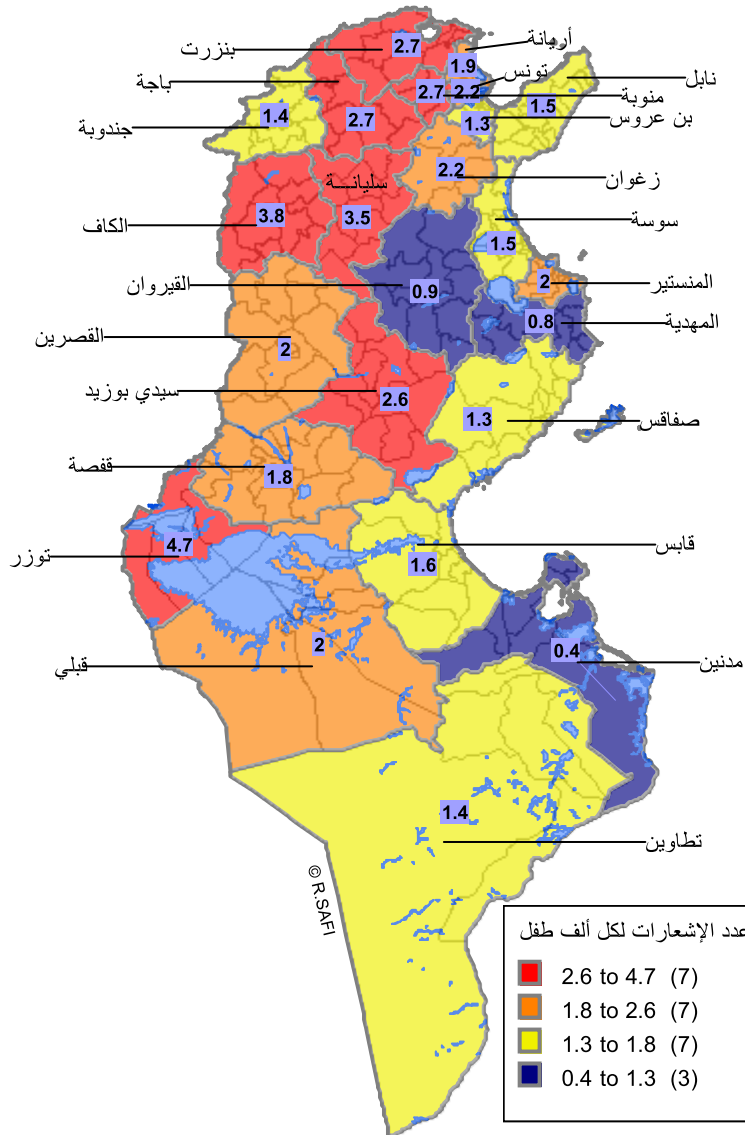
رسم 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات

ويُعتبر التشتت الجغرافي لإشعارات سنة 2013 تشتتا معتدلا نسبيا بين الـ 24 ولاية، حيث لم يتجاوز الانحراف المعياري¹ حدود الـ 120 إشعارا.

لكن، يبقى عدد الإشعارات مؤشرا كميا لا يعكس إلا حجم العمل الإداري الذي يمكن أن يترتب عنه داخل كل مكتب مندوب حماية طفولة. ولتقييم ما يعكسه هذا المؤشر بالرجوع للوسط والجمهور المستهدف، تم اسقاطه على عدد الأطفال (0-17 سنة). وقد بلغ المعدل الوطني لعدد الإشعارات 1.8 إشعارا لكل ألف طفل خلال سنة 2013. وتبرز الخارطة التالية التفاوتات الموجودة بين ولايات الجمهورية لهذا المعدل وفقا لعدد الأطفال بكل ولاية :

¹ الانحراف المعياري هو القيمة الأكثر استخداما من بين مقاييس التشتت الإحصائي لقياس مدى التبعثر الإحصائي. وهو يدل على مدى امتداد مجالات القيم ضمن مجموعة البيانات الإحصائية ويتأثر بالقيم المتباعدة، ويرتبط ارتباطا وثيقا بالوسط الحسابي للتوزيع.

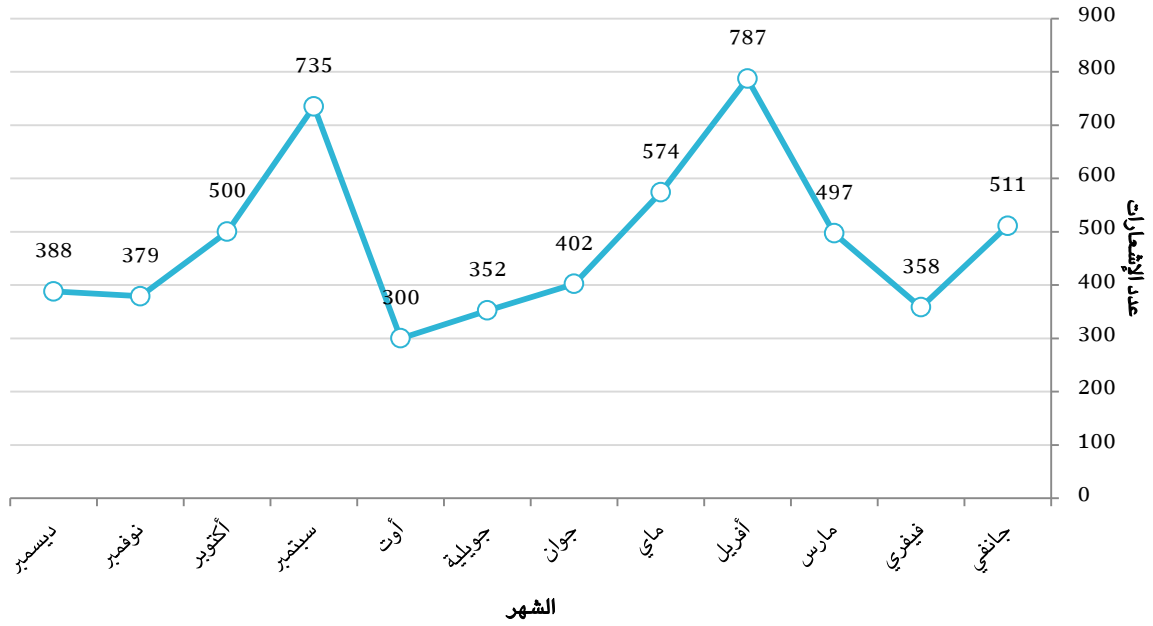
خارطة 1: التوزيع الجغرافي لعدد الإشعارات لكل ألف طفل



بالرغم من العدد الكبير للإشعارات بالولايات الشرقية للبلاد، إلا أن هذا العدد يبقى نسبيا بها من خلال المعدل المنخفض لعدد الإشعارات عن كل ألف طفل بهذه الولايات مقارنة ببعض ولايات الوسط أو الولايات الغربية.

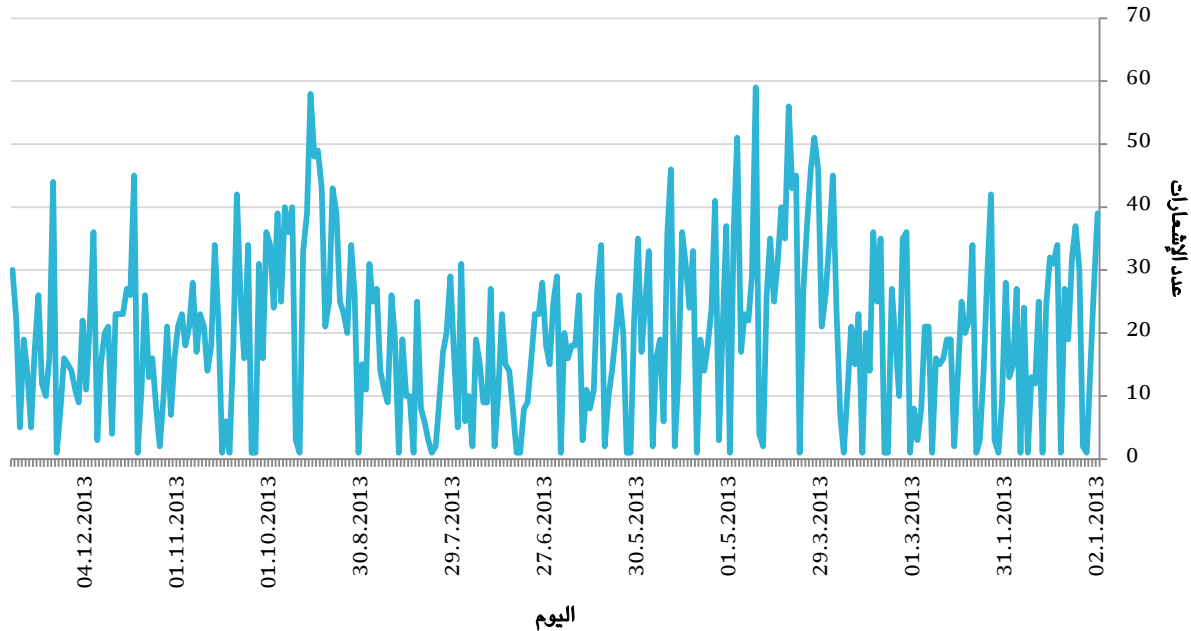
2-1- التوزيع الزمني للإشعارات

وردت على مكاتب حماية الطفولة خلال سنة 2013 ما يناهز 482 إشعارا شهريا. وبلغ عدد الإشعارات ذروته بكل من شهر أفريل و سبتمبر من خلال تلقي 787 إشعارا و 735 إشعارا على التوالي. في حين، سُجلت أدنى المستويات خلال العطلة الصيفية أي خلال شهري جويلية وأوت، حيث لم يتم رصد إلا 652 إشعارا من جملة إشعارات سنة 2013.



رسم 3: التوزيع الشهري للإحصاءات

وشهد المعدل اليومي للإحصاءات تذبذبات عديدة خلال سنة 2013، حيث بلغ المعدل الصافي² للإحصاءات حوالي 20 إحصاءا يوميا على الصعيد الوطني، ولم يتجاوز عدد الإحصاءات 59 إحصاءا خلال اليوم الواحد.



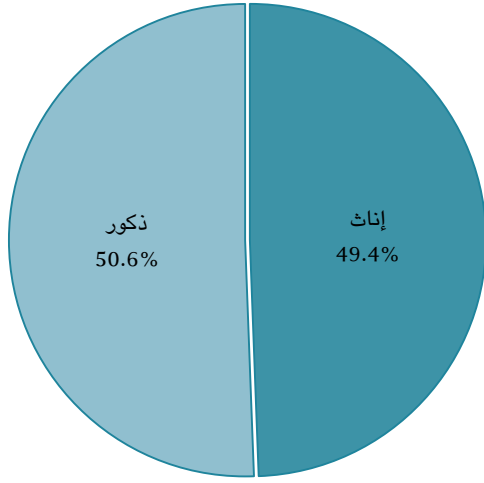
رسم 4: التوزيع اليومي للإحصاءات

² المعدل اليومي الصافي لا يأخذ بعين الاعتبار أيام العطل الرسمية وأيام العطل الأسبوعية التي لا يشتغل فيها مندوبو حماية الطفولة.

1-3- توزيع الإشعارات حسب جنس الطفل

أبرزت الإحصائيات أن 49.4% من الإشعارات الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 تخص الإناث (من خلال 2857 إشعاراً)، مقابل 50.6% فقط بالنسبة للذكور (من خلال 2926 إشعاراً).

وتختلف نسب الإناث من جهة إلى أخرى، حيث تراوحت بين 36.7%، من خلال 33 إشعاراً بولاية جندوبة، و55.1%، من خلال 87 إشعاراً بولاية

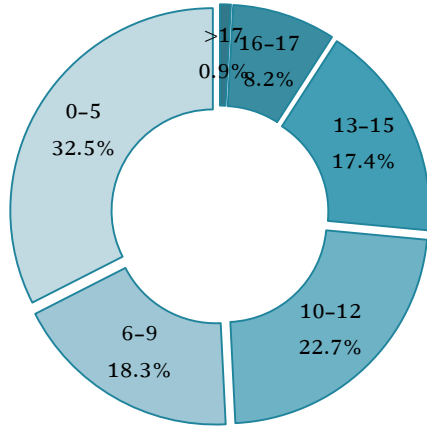


رسم 5: توزيع الإشعارات حسب جنس الطفل

جدول 1 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب جنس الطفل

نسبة الإناث	المجموع	ذكور	إناث	
51.3%	499	243	256	تونس
44.4%	295	164	131	أريانة
48.9%	456	233	223	بن عروس
48.3%	259	134	125	منوبة
53.1%	320	150	170	نابل
41.1%	124	73	51	زغوان
51.2%	402	196	206	بنزرت
47.6%	208	109	99	باجة
55.1%	158	71	87	جندوبة
50.0%	244	122	122	الكاف
50.4%	226	112	114	سليانة
45.6%	158	86	72	القيروان
51.9%	285	137	148	القصرين
48.5%	342	176	166	سيدي بوزيد
52.9%	295	139	156	سوسة
51.5%	342	166	176	المنستير
48.6%	109	56	53	المهدية
51.0%	337	165	172	صفاقس
38.9%	185	113	72	قفصة
49.0%	153	78	75	توزر
36.7%	90	57	33	قبلي
50.6%	172	85	87	قابس
47.5%	59	31	28	مدنين
53.8%	65	30	35	تطاوين
49.4%	5783	2926	2857	المجموع:

4-1- توزيع الإشعارات حسب الفئة العمرية



شملت 32.5% من الإشعارات التي تم تلقيها خلال سنة 2013 الأطفال دون الست سنوات من خلال 1879 إشعاراً، تليها الفئة العمرية 10-12 سنة بنسبة 22.7% من جملة الإشعارات، أي من خلال 1314 إشعاراً. وتوزعت بقية الحالات على الفئات الأخرى. وتم تسجيل 50 إشعاراً بشأن حالات تجاوز أصحابها سن 17 سنة.

رسم 6: توزيع الإشعارات حسب الفئة العمرية عند تلقي الإشعار

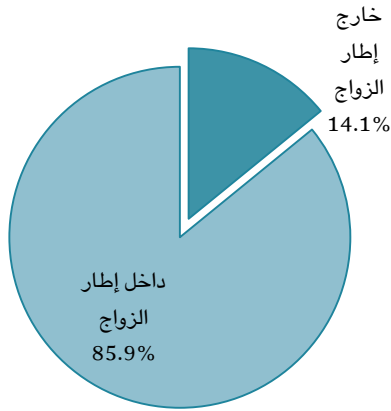
جدول 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب الفئة العمرية

18 سنة فما فوق	17-16	15-13	12-10	9-6	5-0	
6	36	97	111	82	167	تونس
1	25	62	67	53	87	أريانة
1	37	98	127	89	104	بن عروس
2	28	55	58	38	78	منوبة
4	25	56	72	52	111	نابل
0	14	30	36	17	27	زغوان
4	42	74	78	75	129	بنزرت
0	20	34	55	42	57	باجة
0	10	25	34	31	58	جندوبة
2	32	45	63	45	57	الكاف
1	23	47	54	42	59	سليانة
4	20	21	32	17	64	القيروان
3	19	24	60	69	110	القصرين
4	18	50	100	84	86	سيدي بوزيد
0	22	44	37	37	155	سوسة
3	29	45	70	50	145	المنستير
0	8	22	31	19	29	المهدية
3	23	55	72	68	116	صفاقس
8	16	28	37	28	68	قفصة
1	5	24	51	36	36	توزر
0	8	26	23	20	13	قبلي
3	9	30	34	40	56	قابس
0	3	4	6	6	40	مدنين
0	5	9	6	18	27	تطاوين
50	477	1005	1314	1058	1879	المجموع:

5-1- توزيع الحالات حسب إطار الولادة

تلقى مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 ما يناهز 798 حالة ممن وُلد أصحابها خارج إطار الزواج، أي 14.1% من جملة الإشعارات.

للإشارة، فإن جزء كبير من الحالات التي وردت على مكتب مندوب الحماية بولاية سوسة هي لحالات خارج إطار الزواج من خلال 41.6% من الحالات التي تم تلقيها خلال سنة 2013. في حين، وردت أغلب الحالات المولودة خارج إطار الزواج على مكتب مندوب حماية الطفولة بتونس، إذ ناهزت الـ 136 حالة، أي حوالي 17.0% من جملة الولادات خارج إطار الزواج على المستوى الوطني.

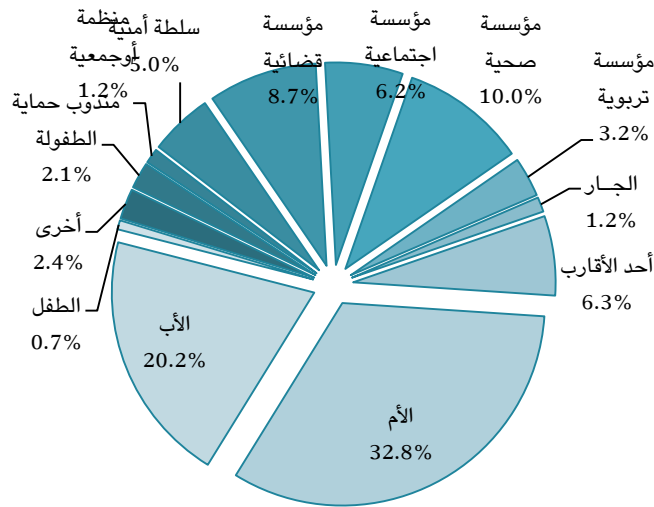


رسم 7: توزيع الأطفال المشعر عنهم حسب إطار الولادة

جدول 3: التوزيع الجغرافي للأطفال المهددين حسب أصل المولد

الأطفال المولودين داخل إطار الزواج	الأطفال المولودين خارج إطار الزواج	نسبة الولادات خارج إطار الزواج	التوزيع الجغرافي للولادات خارج إطار الزواج
تونس	354	136	27.8%
أريانة	255	28	3.5%
بن عروس	413	43	5.4%
منوبة	214	43	5.4%
نابل	287	19	2.4%
زغوان	114	7	0.9%
بنزرت	357	45	5.6%
باجة	192	16	2.0%
جندوبة	131	18	2.3%
الكاف	225	18	2.3%
سليانة	208	11	1.4%
القيروان	127	31	3.9%
القصرين	259	26	3.3%
سيدي بوزيد	325	17	2.1%
سوسة	170	121	41.6%
المنستير	237	99	29.5%
المهدية	94	14	1.8%
صفاقس	309	25	3.1%
قفصة	144	30	3.8%
توزر	140	13	1.6%
قبلي	88	2	0.3%
قابس	154	18	2.3%
مدنين	33	20	37.7%
تطاوين	63	1	0.1%
المجموع العام:	4857	798	14.1%

1-6- توزيع الإشعارات حسب مصدر التبليغ



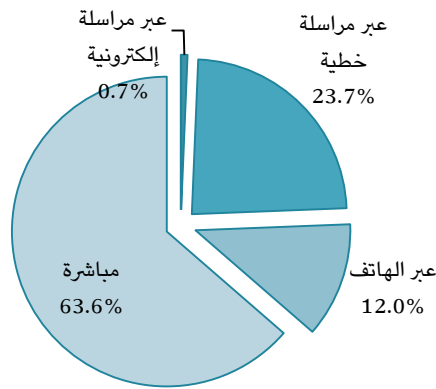
رسم 8: توزيع الإشعارات حسب مصدر التبليغ

وردت أغلب الإشعارات التي تلقاها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 من طرف أم الطفل من خلال 1895 إشعاراً (32.8% من جملة الإشعارات)، يليها الأب من خلال 1167 إشعاراً (20.2% من جملة الإشعارات). وساهمت مؤسسات الدولة باختلاف مجالاتها (الصحي، القضائي، الاجتماعي، الأمني، التربوي) في الإبلاغ عن 1914 إشعاراً (33.1% من جملة الإشعارات).

جدول 4 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مصدر الإشعار

الطفل	الأب	الأم	أحد الأقارب	الجار	مؤسسة تربوية	مؤسسة صحية	مؤسسة اجتماعية	مؤسسة قضائية	سلطة أمنية	منظمة أو جمعية	مندوب حماية الطفولة	أخرى
تونس	60	137	18	4	10	152	22	16	53	5	11	10
أريانة	37	144	29	4	9	9	17	9	15	1	5	13
بن عروس	101	183	39	7	12	23	35	9	22	4	11	8
منوبة	26	63	4	1	17	32	26	24	31	6	15	9
نابل	82	106	7	2	18	40	17	19	17	4	7	0
زغوان	27	27	5	1	7	5	25	9	15	0	1	2
بنزرت	68	142	33	6	8	24	16	32	38	7	7	18
باجة	51	74	16	4	10	4	14	10	4	6	4	9
جندوبة	11	32	2	4	3	8	16	73	2	1	2	4
الكاف	43	68	8	1	16	1	29	34	16	5	15	6
سليانة	70	65	12	3	1	9	16	20	9	14	5	0
القيروان	25	41	9	0	3	23	6	45	2	1	2	0
القصرين	97	127	25	0	2	9	11	3	5	0	2	3
سيدي بوزيد	112	152	31	0	2	3	12	0	1	0	2	25
سوسة	36	45	22	8	7	107	11	19	7	8	7	15
المنستير	64	105	31	7	13	75	11	7	10	4	4	5
المهدية	27	27	9	2	5	13	6	14	4	0	1	0
صفاقس	50	71	11	2	3	7	14	145	20	1	1	9
قفصة	54	69	11	0	3	15	11	1	6	1	14	0
توزر	22	68	11	2	7	7	23	9	3	1	0	0
قبلي	25	32	4	5	16	0	5	0	3	0	0	0
قابس	53	64	19	0	11	2	9	2	5	0	1	3
مدنين	15	23	4	0	0	10	2	1	0	0	3	1
تطاوين	11	30	7	5	0	1	5	1	3	0	1	0
المجموع:	1167	1895	367	68	183	579	359	502	291	69	121	140

7-1- توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ



تنوعت طرق التبليغ بالإشعارات، لكن تبقى الوسيلة المباشرة من أهم الطرق المستعملة، حيث تلقى مندوبو حماية الطفولة 3679 إشعارا في هذا الإطار، أي بنسبة 63.6% من جملة الإشعارات التي تم تلقيها خلال سنة 2013.

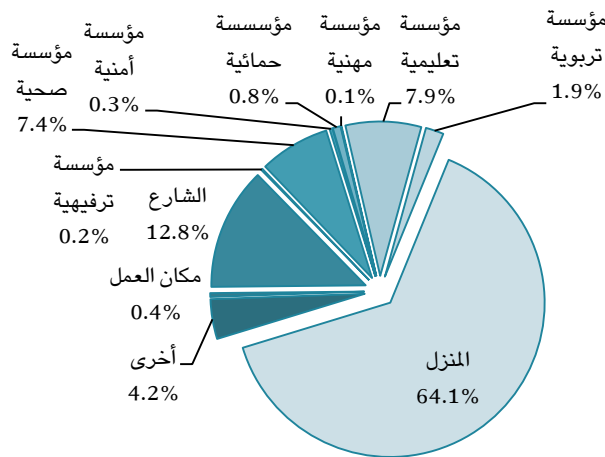
كما وردت 23.7% من الإشعارات (1372 إشعارا) عن طريق مراسلات خطية، وذلك باعتبار الصبغة الإدارية والمؤسسية للمبلغ.

رسم 9: توزيع الإشعارات حسب طريقة التبليغ

جدول 5: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب طريقة التبليغ

الخط الأخضر	عبر مراسلة إلكترونية	عبر مراسلة خطية	عبر الهاتف	مباشرة	
0	4	224	29	242	تونس
0	9	41	9	236	أريانة
0	0	91	17	348	بن عروس
0	1	106	54	98	منوبة
0	7	31	49	233	نابل
0	0	42	12	70	زغوان
0	0	63	53	286	بنزرت
0	0	18	37	153	باجة
0	0	91	12	55	جندوبة
0	0	84	28	132	الكاف
0	0	53	34	139	سليانة
0	3	77	5	73	القيروان
0	2	17	13	253	القصرين
0	1	14	13	314	سيدي بوزيد
0	0	40	109	146	سوسة
0	7	11	99	225	المنستير
0	0	34	9	66	المهدية
0	3	210	30	94	صفاقس
0	0	27	26	132	قفصة
0	0	36	19	98	توزر
0	0	18	10	62	قبلي
0	0	21	11	140	قابس
0	1	12	7	39	مدنين
0	0	11	9	45	تطاوين
0	38	1372	694	3679	المجموع:

8-1- توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد



مكان التهديد هو الإطار المكاني الذي يتواجد فيه الطفل موضوع الإشعار، وهو يعطينا فكرة عن الأماكن التي يكون فيها الطفل أكثر عرضة للتهديد. وقد مثل منزل الطفل، أكثر إطار مكاني للتهديد ورد بشأنه إشعارات على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013، إذ ناهزت نسبة الإشعارات في الغرض 64.1% من جملة الإشعارات. في حين، 742 إشعارا (أي 12.8% من جملة الإشعارات) كانت إثر تواجدهم الطفل بالشارع.

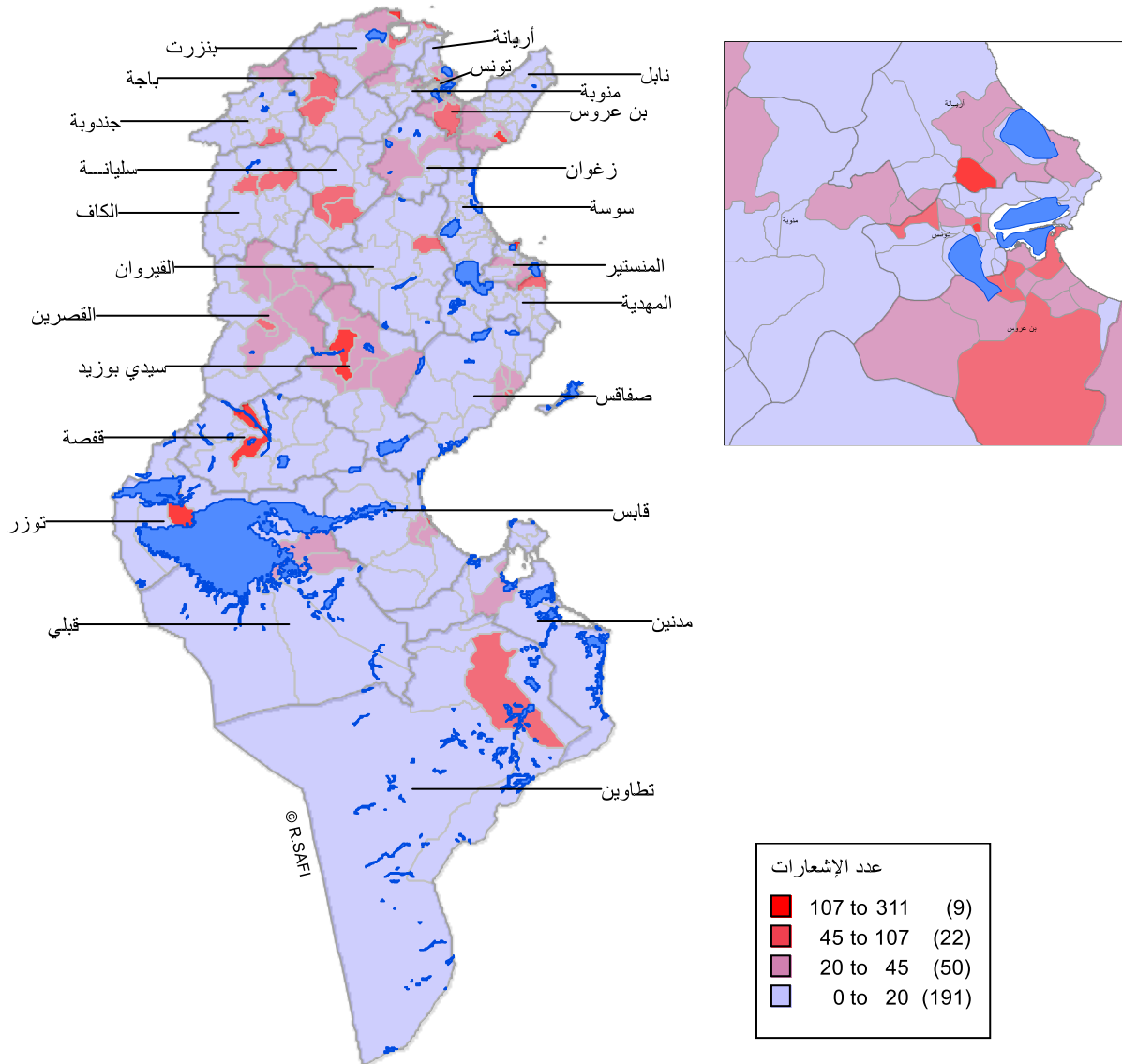
رسم 10: توزيع الإشعارات حسب مكان التهديد

جدول 6: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مكان التهديد

المنزل	مؤسسة تربوية (محضة، رياض أطفال...)	مؤسسة تعليمية (مدرسة، معهد....)	مؤسسة مهنية (تدريب مهني، تكوين مهني....)	مؤسسة حمائية (مركز مدمج، مركز إحاطة...)	مؤسسة أمنية	مؤسسة صحية	مؤسسة ترفيهية (ملاعب، دور الثقافة، دور الشباب...)	الشارع	مكان العمل (ورشة، الحقل...)	أخرى
تونس	13	54	0	3	2	108	0	62	2	31
أريانة	9	8	0	2	0	1	1	26	1	14
بن عروس	4	23	0	11	2	15	0	50	0	13
منوبة	7	27	1	2	1	5	1	97	2	2
نابل	6	40	0	3	0	25	2	16	1	1
زغوان	3	19	0	0	1	1	0	21	1	2
بنزرت	8	30	0	1	1	10	2	88	0	63
باجة	24	10	0	0	0	6	0	20	0	16
جندوبة	4	6	0	1	1	3	0	7	0	0
الكاف	2	18	0	5	0	0	0	51	0	0
سليانة	2	43	0	1	0	1	0	19	3	0
القيروان	5	1	0	0	0	20	1	30	0	1
القصرين	7	13	1	4	1	5	0	31	0	30
سيدي بوزيد	2	19	0	2	0	1	0	15	0	9
سوسة	0	6	0	8	0	114	0	24	8	22
المنستير	3	35	0	0	1	74	0	55	1	16
المهدية	0	14	0	0	0	11	1	32	0	1
صفاقس	3	49	2	0	6	7	0	36	4	4
قفصة	3	13	0	0	1	10	0	13	0	1
توزر	2	4	0	0	0	0	0	11	0	1
قبلي	0	9	0	0	0	2	0	7	0	3
قابس	0	13	0	1	0	3	1	21	0	1
مدنين	1	2	0	3	0	2	0	1	0	9
تطاوين	1	2	0	0	0	2	0	9	0	1
المجموع:	109	458	4	47	17	426	9	742	23	241

وبالرجوع إلى التقسيم الإداري حسب المعتمديات ووفقا للمكان الذي تعرض فيه الطفل للتهديد من خلال المعطيات الواردة بالإشعارات، نلاحظ وجود فجوات في توزيع الإشعارات بين المعتمديات وانحصار العدد الأكبر منها بمراكز الولايات، ولا تقتصر هذه الظاهرة على ولايات تونس الكبرى والولايات الساحلية.

خارطة 2: التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب المعتمديات



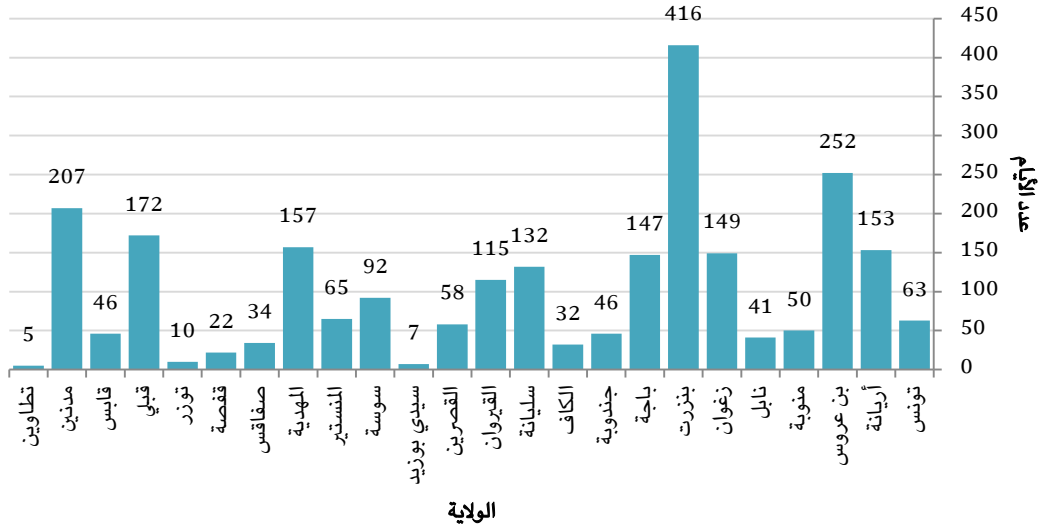
تصدرت معتمدية تونس المدينة المرتبة الأولى كأكثر مجال ترابي ورد بشأنه إشعارات خلال سنة 2013 وذلك باستقطاب ما يناهز 311 إشعارا، تليها معتمدية أريانة المدينة ومعتمدية المنستير بـ 192 إشعارا و 184 إشعارا على التوالي. وتجدر الإشارة أن ما يقارب 4.2% من معتمديات البلاد (11 معتمدية) سجلت أكثر من 100 إشعارا وأن ما يقارب 4.9% فقط (13 معتمدية) لم تسجل أي إشعارا بشأنها خلال سنة 2013.

جدول 7 : ترتيب المعتمديات حسب عدد الإشعارات المسجلة بها

الرتبة	المعتمدية	العدد	الرتبة	المعتمدية	العدد	الرتبة	المعتمدية	العدد	الرتبة	المعتمدية	العدد
1	تونس المدينة	311	67	السبيبة	24	130	كسرى	11	193	رمادة	5
2	أريانة المدينة	192	67	القصرين الجنوبية	24	130	بئر علي بن خليفة	11	193	التحرير	5
3	المنستير	184	67	المرسى	24	130	مطماطة	11	193	حلق الواد	5
4	سيدي بوزيد الغربية	151	67	سوق الجديد	24	130	الميدة	11	193	عين دراهم	5
5	سوسة المدينة	139	71	صفاقس الجنوبية	23	137	فوسانة	10	193	واد مليز	5
6	توزر	135	72	العيون	22	137	حمام الشط	10	193	سيدي بوعلي	5
7	نابل	128	72	سوسة الرياض	22	137	جومين	10	193	الفوار	5
8	بنزرت الشمالية	116	72	الرقاب	22	137	الروحية	10	193	الكتار	5
9	قفصة الجنوبية	107	75	الزهور	21	137	العروسة	10	193	المظيلة	5
10	الكاف الشرقية	104	75	بئر الحفي	21	137	القلعة الكبرى	10	208	قلعة الأندلس	4
11	القصرين الشمالية	102	77	باربو	20	137	المحرص	10	208	حاسي الفريد	4
12	جندوبة	84	77	طبرقة	20	137	غقارب	10	208	الشارادة	4
12	منوبة	84	77	جلمة	20	137	الحامة	10	208	القصور	4
14	صفاقس المدينة	77	77	قابس الغربية	20	137	السند	10	208	الهيبرة	4
15	باجة الشمالية	74	77	قبلي الجنوبية	20	137	القصر	10	208	العمران الأعلى	4
16	القيروان الشمالية	71	82	القيروان الجنوبية	19	148	السواسي	9	208	المنزه	4
17	سليانة الشمالية	70	82	قصر هلال	19	148	تيرسق	9	208	الوردية	4
17	قابس المدينة	70	82	غار الدماء	19	148	سجنان	9	208	الزربية	4
19	صفاقس الغربية	67	82	بئر المشاركة	19	148	الناطور	9	208	زاوية القصيبة الثريات	4
20	باب سويقة	64	86	تاجروين	18	148	بورويس	9	208	قفصة الشمالية	4
21	منزل بورقيبة	61	86	ساقية سيدي يوسف	18	148	أكودة	9	208	جرجيس	4
22	باجة الجنوبية	60	86	سيدي حسين	18	148	بني خيار	9	220	ماجل بالعاس	3
22	سليانة الجنوبية	60	86	بوعرادة	18	148	سليمان	9	220	الشابة	3
24	بن عروس	58	86	قربة	18	156	الوسلاتية	8	220	تيناير	3
25	المروج	56	91	متلوي	17	156	سيدي عمر بو حجلة	8	220	قبلاط	3
26	الكاف الغربية	52	92	نصرالله	16	156	الساحلين	8	220	تطاوين الجنوبية	3
27	تطاوين الشمالية	51	92	طبلية	16	156	صباية لحلة بوججر	8	220	الحزوة	3
28	المهدية	49	92	بوسالم	16	156	السيجومي	8	220	جبل الجلود	3
29	رأس الجبل	46	92	فرنانة	16	156	مكثر	8	220	صواف	3
30	رادس	45	92	قعفور	16	156	مكتاسي	8	220	كندار	3
30	مرناق	45	92	الجديدة	16	156	العامرة	8	220	مطماطة الجديدة	3
32	دوار ميثير	44	92	المرناقية	16	156	دوز الجنوبية	8	220	سيدي إعيش	3
33	سيدي عبد الحميد	42	99	الدهماني	15	156	منزل بوزلفة	8	220	بوعرقوب	3
34	فوشانة	40	99	السرس	15	166	العل	7	220	تاكلسة	3
34	مدنين الجنوبية	40	99	الكبارية	15	166	بني حسان	7	233	جديان	2
36	بنزرت الجنوبية	39	99	سوسة جوهرة	15	166	سيدي علوان	7	233	قلعة السلان	2
36	طينة	39	99	أولاد حفوز	15	166	قصور الساف	7	233	بئر الأحمر	2
38	المدينة الجديدة	38	99	سيدي علي بن عون	15	166	نفرة	7	233	نقطة	2
38	الحمامات	38	99	منزل بوزيان	15	166	غار الملح	7	233	قرطاج	2
40	حمام الأف	37	99	أم لعرايس	15	166	الحرارية	7	233	منزل شاكر	2
40	زغوان	37	107	فريانة	14	166	الخضراء	7	233	رديف	2
42	مقرين	36	107	حفوز	14	166	الزهور	7	233	جربة مدون	2
42	سيدي بوزيد الشرقية	36	107	مجاز الباب	14	166	جندوبة الشمالية	7	233	مدنين الشمالية	2
44	الفحص	35	107	سبالة أولاد عسكر	14	166	القلعة الصغيرة	7	233	البطان	2
45	المحمدية	34	107	سوق الأحد	14	166	جبنيانة	7	243	القلعة الخصبة	1
46	التضامن	33	107	منزل تميم	14	166	الطوية	7	243	بومرداس	1
46	ساقية الدائر	33	113	الوردانين	13	166	الهوارية	7	243	السمار	1
48	تالة	31	113	تستور	13	166	حمام الغراز	7	243	غمراسن	1
48	المكتين	31	113	عمدون	13	181	السبيخة	6	243	سيدي الباشير	1
50	سكرة	30	113	الكرم	13	181	الشبيكة	6	243	برقو	1
51	جرزونة	29	113	النفيفضة	13	181	حاجب العيون	6	243	مزونة	1
51	باب بحر	29	113	حمام سوسة	13	181	زرمدين	6	243	الصخيرة	1
53	سيبلة	28	113	مساكن	13	181	أولاد الشامخ	6	243	بني خالد	1
53	منزل جميل	28	113	الحنشة	13	181	الجم	6	252	أوتيك	0
53	قبلي الشمالية	28	113	مارث	13	181	تمغزة	6	252	منزل الحبيب	0
53	دارشعبان الفهري	28	113	دوز	13	181	العمران	6	252	بلطة بوعوان	0
57	جمال	27	123	المنهله	12	181	الكريب	6	252	حيدرة	0
57	قابس الجنوبية	27	123	بنبله	12	181	غغوش	6	252	سيدي مخلوف	0
57	طبرية	27	123	قصيبة المديوني	12	181	بالخير	6	252	بني خدش	0
57	واد الليل	27	123	الدقاش	12	181	بن قردان	6	252	جربة أجيم	0
61	الزهراء	26	123	جربة حومة السوق	12	193	سيدي ثابت	5	252	قرقنة	0
61	بومهل البساتين	26	123	برج العامري	12	193	الجريضة	5	252	الغربية	0
63	رواد	25	123	قلبيبة	12	193	نبار	5	252	بوقيشة	0
63	ماطر	25	130	شربان	11	193	البقالطة	5	252	هرقلة	0
63	ساقية الزيت	25	130	العالية	11	193	مولوش	5	252	سيدي الهاني	0
63	قرمبالية	25	130	طينجة	11	193	الغزالة	5	252	زهبية	0

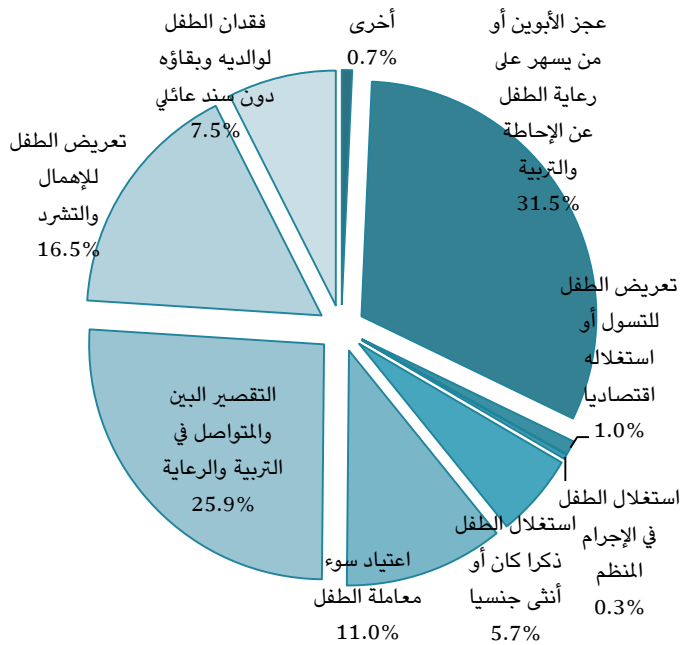
9-1- الإشعارات ومدة الصمت

تمّ تعريف مدّة الصمت كالمدة الزمنية الفاصلة بين التاريخ الفعلي لوقوع التهديد وتاريخ تلقي الإشعار من قبل مندوب حماية الطفولة. ووفقا للإشعارات الواردة خلال سنة 2013، ناهز المعدل الوطني لمدة الصمت 110 يوما، 58.3% من الولايات لم تتجاوز مدّة الصمت بها المعدل الوطني.



رسم 11: مدّة الصمت حسب الولايات

10-1- توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد



رسم 12: توزيع الإشعارات حسب صنف التهديد

مثلت حالات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية أغلب حالات الإشعارات الواردة على مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 بنسبة 31.5% من جملة الإشعارات. في حين مثلت نسبة حالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية 25.9%، تليها حالات تعريض الطفل للإهمال والتشرد من خلال 16.5% من مجموع إشعارات سنة 2013.

ويبقى التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب أصناف التهديد متفاوتا حسب خصوصيات كل ولاية.

جدول 8 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب صنف التهديد

فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	التقصير البن والمواصل في التربية والرعاية	اعتقاد سوء معاملة الطفل	استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصادي	عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية	أخرى
تونس	46	42	80	47	70	4	210	0
أريانة	8	23	114	30	21	0	97	2
بن عروس	19	87	90	59	27	3	156	14
منوبة	8	81	33	39	18	3	77	0
نابل	14	68	84	19	42	3	87	0
زغوان	1	46	16	16	1	16	28	0
بنزرت	15	76	90	46	17	0	158	0
باجة	1	47	43	41	5	0	71	0
جندوبة	0	22	32	35	3	1	65	0
الكاف	4	21	74	33	13	0	97	0
سليانة	7	32	61	30	2	4	90	0
القيروان	12	15	53	11	14	6	45	1
القصرين	12	28	109	35	7	0	91	1
سيدي بوزيد	14	5	121	27	3	1	149	22
سوسة	134	58	28	32	12	0	22	0
المنستير	66	63	74	57	24	3	54	0
المهدية	16	22	27	14	9	0	21	0
صفاقس	17	91	128	19	27	0	50	1
قفصة	19	30	44	8	3	3	78	0
توزر	8	6	39	14	4	0	82	0
قبلي	0	29	28	8	4	0	21	0
قابس	1	52	76	7	2	0	33	0
مدنين	4	5	20	3	3	0	24	0
تطاوين	5	7	32	4	1	0	13	0
المجموع:	431	956	1496	634	332	18	1819	41

1-10-1 فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي

تمّ تصنيف الإشعارات الواردة على مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 من صنف "فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي" إلى 4 أصناف فرعية. وقد استحوذت ولاية سوسة على النصيب الأكبر بتلقي 31.1% من جملة إشعارات هذا الصنف (134 إشعاراً).

غلبت وضعيات التخلي عن مولود غير شرعي حديث الولادة على الأصناف الفرعية للإشعارات الواردة خلال سنة 2013 في إطار فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي، حيث تمّ رصد 259 إشعاراً في الغرض بنسبة 60.1% من مجموع إشعارات هذا الصنف.

جدول 9 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي "

فقدان طفل غير شرعي حديث الولادة لسند عائلي	فقدان الطفل لوالديه لتواجدهما بوجهة معلومة	فقدان الطفل لسند عائلي بوفاة الوالدين	أخرى
تونس	30	5	6
أريانة	0	6	1
بن عروس	4	11	0
منوبة	3	3	2
نابل	4	10	0
زغوان	0	0	0
بنزرت	1	9	5
باجة	0	1	0
جندوبة	0	0	0
الكاف	0	2	2
سليانة	1	5	0
القيروان	5	2	5
القصرين	5	2	3
سيدي بوزيد	10	0	0
سوسة	112	9	7
المنستير	64	2	0
المهدية	2	11	1
صفاقس	3	7	1
قفصة	10	0	8
توزر	0	0	0
قبلي	0	0	0
قابس	1	0	0
مدنين	2	2	0
تطاوين	2	1	0
المجموع:	259	88	41

1-10-2- تعريض الطفل للإهمال والتشرد

صدرت أغلب إشعارات تعريض الطفل للإهمال والتشرد خلال سنة 2013 عن ولايات صفاقس وبن عروس ومنوبة من خلال 9.5% و 9.1% و 8.5% على التوالي من مجموع إشعارات هذا الصنف (956 إشعاراً). وفي هذا الإطار ، انفردت الإشعارات التي يُشكك في قدرة قيام الحاضن بواجباته تجاه الطفل بـ 38.4% من مجموع إشعارات التعريض للإهمال والتشرد بين بقية الأصناف الفرعية، وذلك من خلال تلقي 367 إشعاراً في الغرض.

كما تُعتبر نسبة الإشعارات من قبيل امتناع إلحاق الطفل بمقاعد الدراسة مرتفعة نسبياً رغم مجانية التعليم، إذ ورد بشأنها ما يناهز 197 إشعاراً خلال سنة 2013. هذا إضافة إلى الإبلاغ عن حالات تفشي ظاهرة تسكع الطفل بالشارع لغياب الرقابة الضرورية عليه، حيث تلقى مندوبو حماية الطفولة 112 إشعاراً في الغرض.

جدول 10 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف " تعريض الطفل للإهمال والتشرد "

التخلي عن الطفل بمكان عام أو خاص بدون موجب	تسول الطفل لغياب الرقابة	الامتناع عن مداواة الطفل والسهر على علاجه	عدم ترسيم الطفل بدفاتر الحالة المدنية	تسكع الطفل بالشوارع لغياب الرقابة	الامتناع عن الإلحاق بالمدرسة	رفض قبول الطفل عند صدور قرار الحضانة	تعمد عزل الطفل وإخفاؤه عن الأنظار	التشكيك في قيام الحاضن بواجباته	أخرى
تونس	4	4	1	0	15	12	1	0	1
أريانة	1	0	0	3	7	6	0	2	1
بن عروس	4	1	0	1	9	31	4	6	5
منوبة	1	0	0	1	21	18	1	0	37
نابل	15	0	3	7	0	39	1	0	0
زغوان	1	0	1	2	5	3	2	0	4
بنزرت	1	0	0	4	2	10	0	1	50
باجة	0	1	1	1	3	6	0	0	14
جندوبة	1	0	0	0	1	17	0	0	1
الكاف	1	0	0	2	6	8	1	0	3
سليانة	5	0	0	7	5	0	0	1	14
القيروان	0	1	0	0	1	3	1	0	8
القصرين	3	0	0	1	9	3	1	0	9
سيدي بوزيد	0	1	1	1	1	0	0	0	2
سوسة	3	0	1	4	9	3	0	1	34
المنستير	17	0	1	11	2	2	1	0	27
المهدية	5	0	0	0	4	0	0	4	9
صفاقس	7	0	8	0	4	2	1	1	65
قفصة	0	1	1	2	2	7	1	0	17
توزر	1	0	0	0	0	0	0	1	4
قبلي	3	0	0	0	1	17	2	0	0
قابس	1	0	0	1	5	8	0	0	36
مدنين	0	0	0	4	0	0	0	0	1
تطاوين	1	0	1	0	0	2	1	0	2
المجموع:	75	7	19	52	112	197	18	17	19

1-10-3- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية

انحدرت أغلب إشعارات سنة 2013 من قبيل التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية عن ولايات صفاقس وسيدي بوزيد وأريانة، من خلال 128 إشعارا و121 إشعارا و114 إشعارا على التوالي.

تصدّرت مظاهر تعريض الطفل للخلافات العائلية حالات الإشعارات المتعلقة بالتقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية خلال سنة 2013 من خلال 728 إشعارا في الصدد (بنسبة 48.7%)، تليها حالات امتناع الولي عن الإنفاق والرعاية بـ14.6% من مجموع الإشعارات من نفس الصنف.

في حين تنتشر مظاهر التهديد الأخرى حسب خصوصيات بعض الجهات، فقد وردت على ولاية سيدي بوزيد أغلب إشعارات الإبلاغ عن غياب الطفل عن مقاعد الدراسة (42 من خلال إشعارا) وحالات تعريض الطفل لمخاطر الحوادث المنزلية (من خلال 20 إشعارا).

جدول 11 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية"

أخرى	التعريض لمخاطر الخلافات العائلية	الإحجام عن تقديم الرعاية الصحية	امتناع الولي عن الإنفاق والرعاية	التعريض لمخاطر وسائل الاتصال الحديثة	عدم استيفاء التلاقيح اللازمة	استهلاك المواد المحظورة	هجر محل السكني	محاولة الانتحار	التعريض للحوادث المنزلية	ارتداء لباس غير ملائم	الغياب عن المدرسة	عدم الإلحاق بالمدرسة	
2	10	1	1	0	0	2	1	10	15	0	25	13	تونس
2	74	4	6	1	1	3	1	1	4	0	8	9	أريانة
1	29	9	26	0	1	11	0	0	8	0	0	5	بن عروس
0	16	0	5	0	0	0	0	0	2	0	9	1	منوبة
1	68	0	6	0	0	2	1	3	2	0	1	0	نابل
0	10	0	3	0	0	0	1	0	0	0	0	2	زغوان
7	37	1	13	0	0	1	7	0	1	0	6	17	بنزرت
9	4	2	17	0	0	0	2	2	0	0	3	4	باجة
2	11	7	6	0	0	1	3	0	0	0	2	0	جندوبة
0	16	3	21	0	0	2	10	0	1	0	7	14	الكاف
0	25	0	11	0	0	4	0	0	0	0	19	2	سليانة
2	26	3	11	0	0	0	2	0	0	0	4	5	القيروان
0	87	2	4	0	0	0	2	0	6	0	5	3	القصرين
3	38	1	3	0	0	0	10	0	20	0	42	4	سيدي بوزيد
0	6	0	5	0	0	1	1	1	1	1	3	9	سوسة
1	45	3	8	0	0	0	1	0	0	0	12	4	المنستير
0	8	0	2	0	0	0	2	0	1	0	8	6	المهدية
6	84	2	7	0	0	0	6	0	0	0	0	23	صفاقس
0	22	2	14	0	0	0	0	0	0	0	4	2	قفصة
1	34	0	4	0	0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
3	2	1	19	0	0	0	1	0	0	0	2	0	قبلي
0	59	0	1	0	0	1	2	0	0	0	10	3	قابس
2	15	0	0	1	0	0	0	0	1	0	0	1	مدنين
1	2	0	25	0	0	0	2	0	0	0	2	0	تطاوين
43	728	41	218	2	2	28	55	17	62	1	172	127	المجموع:

1-10-4- اعتياد سوء معاملة الطفل

ظفرت ولايات بن عروس والمنستير بأكبر الأنصبة بين الإشعارات الواردة خلال سنة 2013 من قبيل اعتياد سوء معاملة الطفل، حيث تمّ تلقي 59 إشعاراً و 57 إشعاراً على التوالي.

أغلب إشعارات هذا الصنف ضمت حالات التبليغ عن اعتياد ممارسة العنف البدني على الطفل، حيث وردت على مكاتب مندوبي حماية الطفولة ما يناهز 429 إشعاراً في الغرض خلال سنة 2013، انحدرت من مختلف ولايات الجمهورية على حد السوى.

في المقابل، تمّ التبليغ عن بعض المظاهر الخصوصية في إطار اعتياد سوء معاملة الطفل على غرار ورود إشعارات عن ولاية جندوبة تخص حالات اعتياد حجز الطفل من خلال رصد 19 إشعاراً.

جدول 12 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "اعتياذ سوء معاملة الطفل"

أخرى	عقاب الطفل باعتياذ حرمانه من الطعام	اعتياذ تعريض الطفل للإرهاق المفرط	تعريض الطفل للتمييز	اعتياذ التشهير بخصوصيا ت الطفل	اعتياذ تعنيف الطفل بدنيا	اعتياذ حجز الطفل	
5	1	6	1	5	29	0	تونس
1	0	1	1	3	23	1	أريانة
3	0	0	6	4	45	1	بن عروس
0	1	0	2	1	33	2	منوبة
0	0	0	0	0	19	0	نابل
2	0	0	1	0	13	0	زغوان
11	0	0	4	0	30	1	بنزرت
21	0	0	2	0	18	0	باجة
10	0	2	0	0	4	19	جندوبة
0	0	0	2	1	30	0	الكاف
7	0	1	2	1	17	2	سليانة
0	2	0	0	0	9	0	القبروان
6	0	1	1	1	26	0	القصرين
0	0	3	0	2	22	0	سيدي بوزيد
2	0	3	1	0	24	2	سوسة
14	0	2	3	5	33	0	المنستير
0	0	0	0	2	9	3	المهدية
0	0	0	3	1	15	0	صفاقس
0	0	0	0	0	8	0	قفصة
0	0	0	0	1	11	2	توزر
5	0	0	0	0	3	0	قبلي
0	0	0	1	0	5	1	قابس
2	0	0	0	0	1	0	مدنين
2	0	0	0	0	2	0	تطاوين
91	4	19	30	27	429	34	المجموع:

1-10-5- الاستغلال الجنسي للطفل

انتشرت أغلب إشعارات الاستغلال الجنسي للطفل بإقليم تونس الكبرى وإقليم الشمال الشرقي وبعض الولايات الساحلية. وقد صدرت 21.1% منها عن ولاية تونس (من خلال 70 إشعاراً)، تليها ولاية نابل بنسبة 12.7% (من خلال 42 إشعاراً).

سيطرت مظاهر التحرش الجنسي بالطفل وممارسة الجنس معه على الحالات المبلغ عنها خلال سنة 2013، إذ بلغت 47.9% و 44.6% على التوالي من مجموع إشعارات الاستغلال الجنسي.

جدول 13 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا"

أخرى	الاستغلال الجنسي عبر وسائل الاتصال الحديثة	ممارسة الجنس مع الطفل	التحرش الجنسي بالطفل	زنا المحارم	
7	0	37	23	3	تونس
0	0	13	8	0	أريانة
0	1	9	15	2	بن عروس
0	0	7	11	0	منوبة
0	1	10	31	0	نابل
0	0	0	0	1	زغوان
1	0	10	6	0	بنزرت
3	0	1	1	0	باجة
0	0	2	1	0	جندوبة
0	0	9	4	0	الكاف
0	0	0	2	0	سليانة
0	0	7	7	0	القيروان
0	0	5	2	0	القصرين
0	0	3	0	0	سيدي بوزيد
0	0	7	4	1	سوسة
0	0	12	12	0	المنستير
1	0	2	6	0	المهدية
1	1	11	13	1	صفاقس
0	0	0	3	0	قفصة
0	0	0	4	0	توزر
1	0	2	1	0	قبلي
0	0	1	1	0	قابس
0	0	0	3	0	مدنين
0	0	0	1	0	تطاوين
14	3	148	159	8	المجموع:

1-10-6- استغلال الطفل في الإجرام المنظم

رغم ما شهدته البلاد خلال سنة 2013 من انتشار لمظاهر الإجرام والوضع الحساس الذي مرت به، إلا أن الإبلاغ عن عمليات استغلال الأطفال في مظاهر الإجرام المنظم بقيت محدودة نسبيا، فقد ورد على مكاتب مندوبي حماية الطفولة 18 إشعارا في الغرض خلال سنة 2013.

وللملاحظة، فإن الحالات التي تم التبليغ عنها شملت أساسا حالات استغلال الطفل في عمليات السرقة والنشل من خلال رصد 11 إشعارا، أي بنسبة 61.1% من مجموع إشعارات استغلال الطفل في الإجرام المنظم. وردت الإشعارات الأخرى من خلال حالات متفرقة ومحدودة جدا تم تسجيلها على غرار استغلال الطفل في زرع الأفكار الهدامة ومظاهر التعصب من جهة، واستغلاله في الممتلكات أو الأشخاص من جهة أخرى.

جدول 14 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "استغلال الطفل في الإجرام المنظم"

استغلال الطفل في بيع السلع المجهولة المصدر	استغلال الطفل في زراعة الأفكار الهدامة والتعصب	استغلال الطفل في ترويج المواد المحظورة	استغلال الطفل في عمليات السرقه والنشل	استغلال الطفل في خدمة بيوت الدعارة	استغلال الطفل في الاعتداء على الممتلكات أو الأشخاص	أخرى
تونس	0	0	0	0	0	0
أريانة	0	0	0	0	0	0
بن عروس	1	0	0	0	0	0
منوبة	0	0	0	0	0	0
نابل	0	2	0	1	0	0
زغوان	0	0	0	0	0	0
بنزرت	0	0	0	0	0	0
باجة	0	0	0	0	0	0
جندوبة	0	0	0	1	0	0
الكاف	0	0	0	0	0	0
سليانة	0	0	0	0	0	0
القيروان	0	0	0	3	3	0
القصرين	0	0	0	0	0	0
سيدي	0	1	0	0	0	0
سوسة	0	0	0	0	0	0
المنستير	0	0	0	3	0	0
المهدية	0	0	0	0	0	0
صفاقس	0	0	0	0	0	0
قفصة	0	0	0	3	0	0
توزر	0	0	0	0	0	0
قبلي	0	0	0	0	0	0
قابس	0	0	0	0	0	0
مدنين	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0
المجموع:	1	3	0	11	0	3

1-10-7- تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي

وردت 28.6% من الإشعارات من قبيل تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي عن ولاية زغوان، تليها ولاية سوسة بنسبة 16.1% من إشعارات هذا الصنف. ومثلت مظاهر حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية السمة البارزة بين الأصناف الفرعية لحالات هذا الصنف من خلال ورود 29 إشعارا خلال سنة 2013. كما تم تلقي 14 إشعارا بدعوى تعريض الطفل للتسول رغم انتشار هذه الظاهرة في شوارع البلاد.

جدول 15 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا"

أخرى	استغلال أعمال الطفل في العروض الجماعية	حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الفلاحية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الصناعية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال المنزلية خارج الأطر القانونية	تعريض الطفل للتسول	استغلال أعمال الطفل	
0	0	1	0	2	0	1	0	تونس
0	0	0	0	0	0	0	0	أريانة
0	0	1	0	0	0	2	0	بن عروس
0	0	0	0	0	0	3	0	منوبة
0	0	0	1	2	0	0	0	نابل
0	0	16	0	0	0	0	0	زغوان
0	0	0	0	0	0	0	0	بنزرت
0	0	0	0	0	0	0	0	باجة
0	0	0	0	0	0	0	0	جندوبة
0	0	1	1	0	0	0	0	الكاف
0	0	0	2	1	1	0	0	سليانة
0	0	0	1	0	0	0	0	القيروان
0	0	0	0	0	0	2	0	القصرين
0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	7	0	0	0	2	0	سوسة
0	0	0	0	0	0	1	0	المنستير
0	0	0	0	0	0	0	0	المهدية
0	0	0	0	1	0	3	0	صفاقس
0	0	0	0	0	0	0	0	قفصة
0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	1	0	0	0	0	0	0	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	3	0	0	0	0	0	تطاوين
0	1	29	5	6	1	14	0	المجموع:

10-8- العجز عن الإحاطة والتربية

مثل عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية أغلب حالات التهديد الواردة بشأنها إشعارات خلال سنة 2013. وقد انتشر هذا الصنف على كامل مناطق البلاد وتحديدا بولايات تونس وبنزرت وبن عروس وسيدي بوزيد، حيث جمعت ما يناهز 37.0% من مجموع إشعارات العجز عن الإحاطة والتربية.

باستفحال مظاهر الفقر وضعف القدرة الشرائية التي ميزت سنة 2013 من وراء التضخمات المالية التي تواترت، غلبت مظاهر العجز المادي على الإشعارات الواردة من خلال رصد 1100 إشعارا في الغرض، أي بنسبة 60.5% من مجموع حالات العجز عن الإحاطة والرعاية الواردة على مكاتب مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013.

جدول 16 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية"

تونس	تسول الطفل تلقائيا	الانقطاع التلقائي عن الدراسة	محاولة الطفل الانتحار	هروب الطفل عن مقر السكني	عقوق الطفل وتمرده	عجز عن الإحاطة بطفل شرعي لأسباب مادية	عجز عن الإحاطة بطفل غير شرعي لأسباب مادية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب مادية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب اجتماعية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب صحية	أخرى
0	21	2	3	1	68	16	15	3	78	1	2
0	7	0	9	3	44	14	12	5	3	0	0
0	23	6	4	16	63	6	20	1	17	0	0
0	6	2	2	8	27	10	9	4	8	0	1
0	1	2	2	3	22	3	17	8	29	0	0
0	2	0	0	6	15	1	2	0	1	0	1
0	8	0	29	6	53	7	34	3	15	0	3
0	1	0	1	4	49	5	3	0	5	0	3
0	6	1	2	5	34	12	1	0	3	0	1
0	4	0	8	15	51	6	7	2	4	0	0
0	1	2	1	0	80	3	1	0	2	0	0
0	1	0	1	4	17	3	0	2	17	0	0
0	1	1	3	5	60	11	1	0	3	0	6
0	1	0	0	0	136	5	7	0	0	0	0
0	0	0	2	3	5	0	12	0	0	0	0
0	1	1	5	2	18	3	18	1	5	0	0
0	0	0	0	5	3	2	2	2	7	0	0
0	0	0	0	4	23	0	13	1	6	0	2
0	1	0	1	0	47	22	5	0	2	0	0
0	4	0	0	0	62	9	5	0	2	0	0
0	1	0	0	0	17	1	0	1	0	0	1
0	0	0	0	0	4	5	20	0	4	0	0
0	0	0	0	1	5	6	3	2	7	0	0
0	0	0	0	0	11	1	0	0	0	0	1
0	90	17	77	88	914	151	207	35	218	1	21

2- الاستقصاء والتحري

قام مندوبو حماية الطفولة سنة 2013 بالتقصي والبحث بشأن 5169 إشعارا (27 إشعارا منها وردت قبل سنة 2013)، لتناهنز بذلك التغطية بإجراءات التحري نسبة 88.9% من مجموع الإشعارات التي تم تلقيها خلال السنة الحالية. في حين، لم يتم رصد أي إجراء استقصائي بخصوص الـ 641 إشعارا المتبقية والراجعة بالنظر لنفس الفترة، وقد شملت بالأساس ولايتي تونس وسوسة من خلال وجود 182 إشعارا و 127 إشعارا على التوالي لم يتم تسجيل أي إجراء استقصائي بشأنها خلال سنة 2013.

من جهة أخرى، تُعتبر كذلك نسب التغطية بإجراءات التحري ضعيفة جدا بالنسبة للإشعارات المتخلّدة عن السنوات السابقة، إذ لا تتعدى هذه النسبة 1.5% من جملة هذه الإشعارات، حيث ناهز عدد الإشعارات التي وردت قبل سنة 2013 والتي لم يُسجل بشأنها أي إجراء استقصائي بعد 1741 إشعارا، أي مرّت أكثر من سنة من تاريخ تلقي الإشعار ولم يتم التقصي بشأنها بعد. وترجع هذه الظاهرة بالأساس إلى ضعف في معالجة

البيانات وتدوين المراحل التي قام بها مندوب حماية الطفولة في الغرض. انحصرت أغلب إشعارات السنوات السابقة التي يتم أخذ أي إجراء استقصائي بشأنها خلال سنة 2013 بولايات قفصة (446 إشعاراً) وتونس (239 إشعاراً) وسوسة (229 إشعاراً) والقصرين (226 إشعاراً) والقيروان (202 إشعاراً) وأريانة (146 إشعاراً). وتُعتبر هذه الأرقام مرتفعة جداً وهي بالتالي لا تعكس حقيقة المجهودات التي يقوم بها مندوب حماية الطفل في الغرض ولا تسمح كذلك بمتابعة أصحاب هذه الإشعارات في مرحلة لاحقة.

جدول 17 : التوزيع الجغرافي لإجراءات الاستقصاء والتحري

الإشعارات المعنفة		الإشعارات المعنية بالأبحاث		الإجراءات									
إشعارات ما قبل سنة 2013		إشعارات ما قبل سنة 2013		طلب تقارير/بحوث اجتماعية ونفسانية		طلب إذن قضائي				الدخول إلى مكان يوجد فيه الطفل		استدعاء الطفل وأبويه والأطراف المعنية	
						إجراء التحقيقات وأخذ التدابير الوقائية المناسبة							
						المجموع العام	إجراء التحقيقات بصفة شخصية	إجراء اختبار نفسي	إجراء اختبار طبي				
239	182	2	317	121	322	256	256	11	2	36	99	تونس	
146	0	0	295	46	317	104	101	6	6	16	309	أريانة	
0	25	0	431	23	432	430	443	4	2	1	202	بن عروس	
1	1	5	258	20	283	42	39	1	1	32	273	منوبة	
24	16	2	304	9	311	286	286	147	9	8	29	نابل	
7	0	0	124	14	125	102	103	0	0	15	123	زغوان	
20	11	1	391	35	385	28	16	8	5	73	357	بنزرت	
14	0	1	208	7	212	210	206	0	0	36	93	باجة	
19	20	4	138	11	153	5	8	0	0	13	148	جندوبة	
	3	1	241	62	247	39	36	3	1	22	215	الكاف	
20	14	0	212	45	215	139	138	3	1	26	196	سليانة	
202	2	0	156	22	156	31	26	5	0	0	158	القيروان	
226	45	1	240	1	243	237	236	0	0	0	9	القصرين	
	21	3	321	120	276	208	216	3	0	4	110	سيدي بوزيد	
229	127	0	168	31	144	22	22	1	0	37	98	سوسة	
0	1	1	341	264	162	80	78	2	3	7	95	المنستير	
0	5	0	104	12	106	104	106	0	0	10	93	المهدية	
16	24	0	313	180	191	13	13	0	1	8	178	صفاقس	
446	11	0	174	3	185	183	183	1	0	179	174	قفصة	
0	0	4	153	0	176	176	175	2	0	2	6	توزر	
5	11	0	79	17	86	87	89	0	0	6	58	قبلي	
0	3	1	169	37	170	170	172	0	0	1	168	قابس	
42	55	1	4	1	5	5	2	0	0	1	3	مدنين	
85	64	0	1	0	1	1	1	0	0	0	0	تطاوين	
1741	641	27	5142	1081	4903	2958	2951	197	31	533	3194	المجموع:	

من خلال الـ 5169 إشعارا التي قام مندوبو حماية الطفولة بالاستقصاء والتحري بشأنها، تمّ طلب 4903 إدنا قضائيا بُغية استدعاء الطفل وأبويه والأطراف المعنية، و/أو الدخول إلى مكان يوجد فيه الطفل، و/أو إجراء التحقيقات وأخذ التدابير الوقائية المناسبة (من خلال عرض الطفل على اختبار طبي و/أو اختبار نفسي و/أو إجراء تحقيقات شخصية من طرف مندوبي حماية الطفولة). كما تمّ التنسيق مع الأطراف الفاعلة في المجال من خلال الحصول على 1081 تقريرا/ بحثا اجتماعي ونفساني للوقوف على وضعية الأطفال.

3- تقدير حالة التهديد

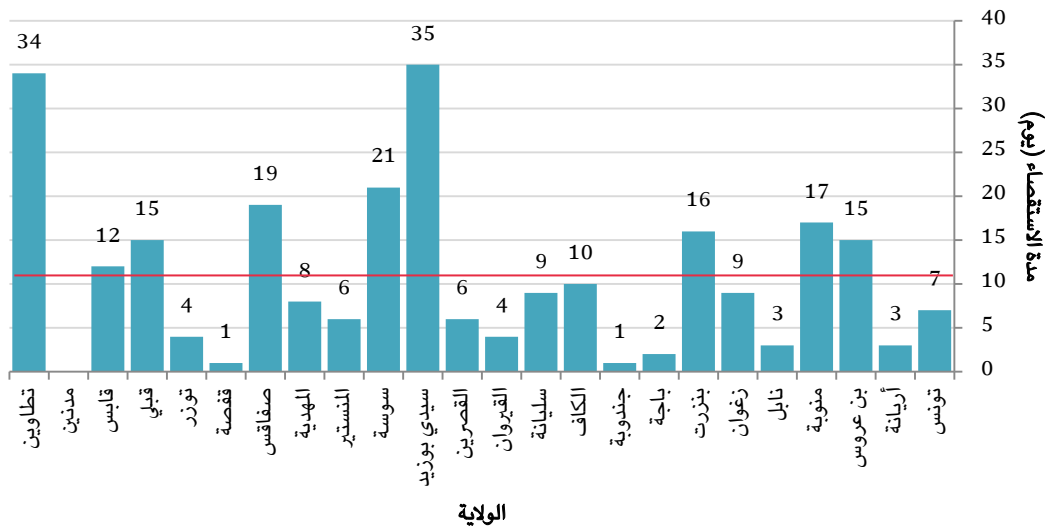
انطلاقا من الأبحاث والتحريات التي أُجريت، قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 بتقدير جدية تهديد 5099 إشعارا (89 إشعارا منها وردت قبل سنة 2013)، في حين بقي 3043 إشعارا في مرحلة الاستقصاء والتحري (2270 إشعارا منها وردت قبل سنة 2013) دون تقدير حالة التهديد بشأنها. وقد بلغت بذلك النسبة العامة للإشعارات المقدرة 62.6% من المجموع العام للإشعارات، في حين ترتفع نسبة الإشعارات الجديدة المقدرة لتصل إلى حدود 86.6% من مجموع الإشعارات الواردة خلال سنة 2013.

جدول 18 : التوزيع الجغرافي للإشعارات حسب مرحلة التقصي و جدية التهديد وسنة الإشعار

الإشعارات المعنية	الإشعارات التي لا تزال قيد الاستقصاء		الإشعارات التي تمّ تقديرها خلال سنة 2013		نسبة الإشعارات المقدرة خلال سنة 2013		الإشعارات المتعهد بها خلال سنة 2013		نسبة الإشعارات الجدية خلال سنة 2013	
	ماقبل 2013	2013	ماقبل 2013	2013	ماقبل 2013	2013	ماقبل 2013	2013	ماقبل 2013	2013
تونس	279	499	273	200	6	299	2.2	59.9	2	252
أريانة	169	295	166	3	3	292	1.8	99	2	271
بن عروس	29	456	16	28	13	428	44.8	93.9	0	279
منوبة	15	259	6	7	9	252	60	97.3	7	235
نابل	48	320	43	18	5	302	10.4	94.4	5	302
زغوان	7	124	7	1	0	123	0	99.2	0	85
بنزرت	48	402	32	20	16	382	33.3	95	9	285
باجة	61	208	61	0	0	208	0	100	0	188
جندوبة	28	158	28	29	0	129	0	81.6	0	100
الكاف	2	244	0	4	2	240	100	98.4	2	219
سليانة	79	226	78	22	1	204	1.3	90.3	1	177
القيروان	228	158	226	2	2	156	0.9	98.7	2	156
القصرين	275	285	274	65	1	220	0.4	77.2	1	201
سيدي بوزيد	12	342	0	22	12	320	100	93.6	9	249
سوسة	248	295	248	134	0	161	0	54.6	0	99
المنستير	0	342	0	1	0	341	0	99.7	0	236
المهدية	4	109	2	9	2	100	50	91.7	0	82
صفاقس	118	337	111	53	7	284	5.9	84.3	5	235
قفصة	459	185	459	16	0	169	0	91.4	0	166
توزر	7	153	3	0	4	153	57.1	100	4	153
قبلي	11	90	10	11	1	79	9.1	87.8	1	69
قابس	9	172	4	5	5	167	55.6	97.1	4	157
مدنين	119	59	119	59	0	0	0	0	0	0
تطاوين	104	65	104	64	0	1	0	1.5	0	1
المجموع:	2359	5783	2270	773	89	5010	3.8	86.6	54	4197
	8142	3043	5099	62.6	4251	848	83.4			

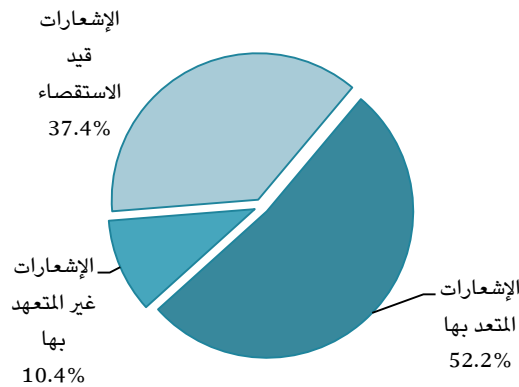
بلغ المعدّل الوطني لمُدّة الاستقصاء الخاصة بالإشعارات التي تمّ تقديرها خلال سنة 2013 (أي 5099 إشعاراً) ما يناهز 11 يوماً، لكن تجاوزت 37.5% من مكاتب مندوبي حماية الطفولة (من خلال 9 ولايات) هذا المعدل الوطني على غرار بلوغ 35 يوماً كمعدل مُدّة الاستقصاء بولاية سيدي بوزيد، تليها ولاية تطاوين بـ34 يوماً.

وتختلف هذه المُدّة حسب طبيعة كل إشعار ومدى توفر الإمكانيات البشرية والمادية للقيام بإجراءات التقصي، نظراً لتأخر الردود بخصوص مطالب إجراء البحوث الاجتماعية أو الاختبارات النفسية من جهة، ومحدودية تفاعل الأشخاص المعنيين بالإشراف على الطفل مع مجهودات مندوبي حماية الطفولة من خلال عدم الاستجابة للاستدعاءات الموجهة إليهم في الغرض، الأمر الذي يساهم في تمطيط فترة الاستقصاء وأخذ القرار المناسب بشأن الإشعار في أقصر الآجال.



رسم 13: التوزيع الجغرافي لمُدّة الاستقصاء (يوم)

أبرزت عمليات تقدير حالات التهديد خلال سنة 2013 عن تعهد مندوبي حماية الطفولة بـ4251 إشعاراً (54 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2013)، لتبلغ بذلك النسبة العامة للإشعارات الجدية 83.4% من مجموع الإشعارات التي تمّ تقديرها خلال سنة 2013، وليتمّ حفظ سوى 848 إشعاراً (35 إشعاراً منها وردت قبل سنة 2013) لعدم جدية التهديد بها.



رسم 14: توزيع الإشعارات حسب طور الدرس

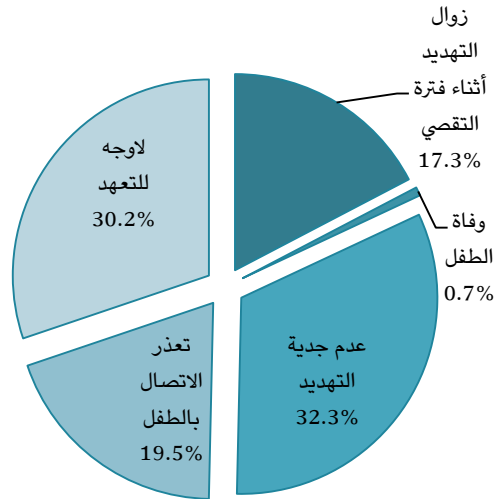
3-1- الإشعارات الغير متعهد بها

قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 بعدم التعهد بـ 848 إشعاراً بسبب عدم جدية التهديد بشأنها. وقد تركزت أغلب الإشعارات المتخلى عنها أساساً بولاية بن عروس من خلال حفظ 162 إشعاراً، تليها ولاية المنستير بـ 105 إشعاراً، فولاية بنزرت بـ 104 إشعاراً.

جدول 19 : التوزيع الجغرافي للإشعارات الغير متعهد بها

زوال التهديد أثناء فترة التقصي	وفاة الطفل	عدم جدية التهديد	تعذر الاتصال بالطفل	لا وجه للتعهد											
				المجموع العام		عدم الاختصاص الترابي		بلوغ سن 18 سنة		عدم الاختصاص المهني					
				ما قبل 2013	2013	ما قبل 2013	2013	ما قبل 2013	2013	ما قبل 2013	2013	ما قبل 2013	2013	ما قبل 2013	2013
15	1	0	0	5	3	9	0	18	0	16	0	1	0	1	0
0	0	0	0	9	0	10	1	2	0	2	0	0	0	0	1
22	3	0	0	35	5	21	4	71	1	18	0	0	0	57	2
6	0	0	0	4	0	5	2	2	0	2	0	0	0	0	3
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	4
5	0	0	0	5	0	10	0	18	0	0	0	0	0	18	5
5	2	0	0	45	5	25	0	22	0	4	0	1	0	17	6
3	0	0	0	7	0	1	0	9	0	6	0	0	0	3	7
11	0	1	0	14	0	0	0	3	0	0	0	0	0	3	8
4	0	1	0	4	0	9	0	3	0	1	0	2	0	0	9
0	0	0	0	16	0	3	0	8	0	7	0	1	0	0	10
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	11
7	0	0	0	4	0	2	0	6	0	0	0	0	0	6	12
21	0	0	0	17	0	11	1	22	2	4	0	3	0	16	13
11	0	0	0	24	0	19	0	8	0	1	0	0	0	7	14
16	0	4	0	37	0	13	0	35	0	4	0	1	0	30	15
4	0	0	0	7	2	0	0	7	0	2	0	0	0	5	16
6	0	0	0	19	1	11	0	13	1	10	0	0	1	3	17
0	0	0	0	0	0	0	0	3	0	0	0	2	0	1	18
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	19
4	0	0	0	5	0	0	0	1	0	0	0	1	0	0	20
1	0	0	0	1	0	7	1	1	0	0	0	1	0	0	21
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	22
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	23
141	6	6	0	258	16	156	9	252	4	77	0	13	1	167	24
المجموع:	147	6	274	165	256	77	14	191							

وترجع أسباب عدم التعهد بالإشعارات في 32.3% من الحالات إلى عدم جدية التهديد. كما أنّ 30.2% منها لا تدخل في اختصاصات ومهام مندوب حماية الطفولة لانتفاء وجوه التعهد بها سواء تعلّق الأمر بعدم الاختصاص المهني أو لتجاوز المُشعر عنه السن القانونية للتعهد (18 سنة) أو لعدم الاختصاص الترابي. لكن في الأثناء، قرّر مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 التخلي عن 165 إشعاراً لتعذر الاتصال بالطفل، في حين تم حفظ الإشعارات الأخرى بزوال التهديد (147 إشعاراً) أو بوفاة الطفل (6 إشعارات).



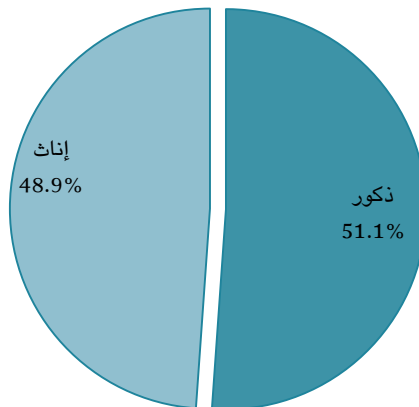
رسم 15: توزيع الإشعارات الغير متعهد بها حسب أسباب عدم التعهد

2-3- الإشعارات المتعهد بها

تعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 بـ 4251 إشعارا (54 إشعارا منها وردت قبل سنة 2013) شملت 4213 طفلا مهددا (نظرا لوجود أطفال موضوع تعهد مشترك من قبل أكثر من مندوب حماية طفولة خلال السنة، أو لتجديد التعهد بنفس الطفل بعد انتهاء حالة التهديد وتلقي إشعار جدي في شأنه من قبل نفس مندوب حماية الطفولة وفي نفس السنة).

3-2-1- توزيع التعهدات حسب جنس الطفل

شملت تعهدات سنة 2013 كلا الجنسين نسبيا، حيث بلغت النسبة الوطنية للتعهدات من صنف الإناث 48.9% من خلال 2078 تعهدا. وقد سجلت هذه النسبة أعلى مستوياتها بكل من ولاية تونس وولاية سوسة بـ 53.5% لكليهما، في حين لم تتعدى نسبة التعهدات من صنف الإناث في ولاية قبلي 37.1% من مجموع تعهدات هذه الولاية خلال سنة 2013.

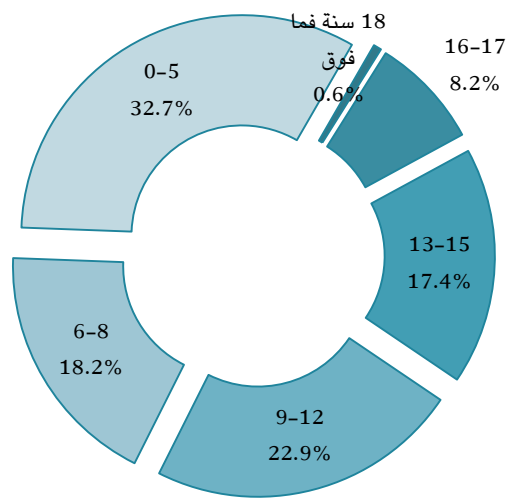


رسم 16: توزيع التعهدات حسب جنس الطفل

جدول 20 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب جنس الطفل

نسبة الإناث	المجموع	ذكور	إناث	
53.5%	254	118	136	تونس
44.7%	273	151	122	أريانة
49.5%	279	141	138	بن عروس
47.5%	242	127	115	منوبة
52.8%	307	145	162	نابل
38.8%	85	52	33	زغوان
52.0%	294	141	153	بنزرت
47.3%	188	99	89	باجة
53.0%	100	47	53	جندوبة
50.2%	221	110	111	الكاف
51.1%	178	87	91	سليانة
45.6%	158	86	72	القيروان
51.0%	202	99	103	القصرين
46.5%	258	138	120	سيدي بوزيد
53.5%	99	46	53	سوسة
51.7%	236	114	122	المنستير
46.3%	82	44	38	المهدية
50.8%	240	118	122	صفاقس
38.0%	166	103	63	قفصة
49.0%	157	80	77	توزر
37.1%	70	44	26	قبلي
48.4%	161	83	78	قابس
-	0	0	0	مدنين
100.0%	1	0	1	تطاوين
48.9%	4251	2173	2078	المجموع:

3-2-2- توزيع التعهدات حسب الفئة العمرية للطفل



رسم 17 : توزيع التعهدات حسب الفئة العمرية عند تلقي الإشعار

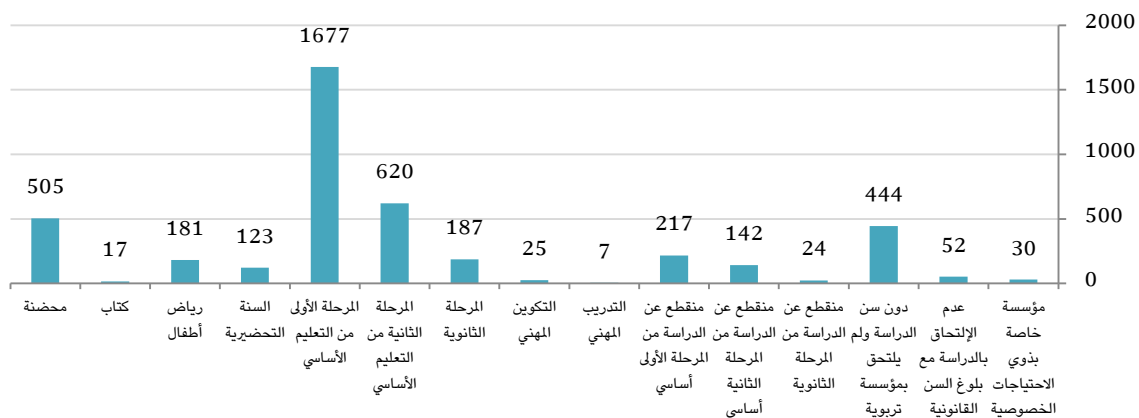
تنتهي أغلب حالات الأطفال المهددين والذين تمّ التعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 إلى الفئة العمرية 0-5 سنوات إذ بلغت 32.7% من مجموع التعهدات. كما تجدر الإشارة إلى تعهد بعض مندوبي حماية الطفولة بحالات تجاوزت السن القانونية للتعهد من خلال 25 تعهدا. بتوزيع التعهدات بين الولايات، تركزت الفئة العمرية 0-5 سنوات بولاية تونس بنسبة 10.0% من مجموع أطفال هذه الفئة، في حين أحصت ولاية سيدي بوزيد أكثر تعهدات فئة 6-8 سنوات و9-12 سنوات بـ66 تعهدا و88 تعهدا على التوالي.

جدول 21 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الفئة العمرية

18 سنة فما فوق	17-16	15-13	12-9	8-6	5-0	
2	15	38	42	18	139	تونس
0	24	55	62	50	82	أريانة
1	20	62	79	56	61	بن عروس
1	24	54	57	32	74	منوبة
4	19	57	66	54	107	نابل
0	10	21	26	12	16	زغوان
2	30	52	57	53	100	بنزرت
0	20	31	44	38	55	باجة
0	8	18	21	20	33	جندوبة
0	25	40	59	42	55	الكاف
0	19	36	44	28	51	سليانة
4	20	20	31	19	64	القيروان
3	17	21	39	49	73	القصرين
1	15	40	80	66	56	سيدي بوزيد
0	3	18	17	20	41	سوسة
1	19	32	42	35	107	المنستير
0	7	14	23	14	24	المهدية
0	16	36	54	46	88	صفاقس
4	15	23	34	27	63	قفصة
1	6	25	51	38	36	توزر
0	7	20	15	17	11	قبلي
1	8	26	32	39	55	قابس
0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	1	تطاوين
25	347	739	975	773	1392	المجموع:

3-2-3- توزيع التعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل

أغلب حالات الأطفال المهددين التي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 تنتمي إلى فئة الأطفال المتدربين بالمرحلة الأولى من التعليم الأساسي، إذ بلغ عدد التعهدات بشأن هذه الفئة 1677 تعهداً، أي بنسبة 39.4% من مجموع التعهدات، تليها الفئة التي تزاوّل تعليمها بالمرحلة الثانية من التعليم الأساسي من خلال 620 تعهداً، أي بنسبة ناهزت 14.6% من مجموع التعهدات.



رسم 18: توزيع التعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل

جدول 22 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية التربوية للطفل

مؤسسة خاصة بدوي الاحتياجات الخصوصية	عدم الالتحاق بالدراسة مع بلوغ السن القانونية	دون سن الدراسة ولم يلتحق بمؤسسة تربوية	مقطع من الدراسة من المرحلة الثانوية	مقطع من الدراسة من المرحلة الثانية أساسي	مقطع من الدراسة من المرحلة الأولى أساسي	التدريب المهني	التكوين المهني	المرحلة الثانوية	المرحلة الثانية من التعليم الأساسي	المرحلة الأولى من التعليم الأساسي	السنة التحضيرية	رياض أطفال	كتاب	محفظة	
1	1	49	1	6	32	0	0	2	19	65	0	3	0	75	تونس
1	4	3	2	8	12	0	2	9	47	112	8	16	0	49	أريانة
4	2	48	3	20	34	1	1	7	50	102	4	2	1	0	بن عروس
3	1	53	2	16	21	1	3	12	46	67	5	10	1	1	منوبة
2	10	83	0	8	12	0	2	7	42	123	9	6	2	1	نابل
0	0	0	1	2	8	0	1	8	14	34	0	0	2	15	زغوان
4	9	56	1	17	7	0	3	16	46	102	5	11	1	16	بنزرت
0	3	14	2	6	2	0	2	11	29	80	11	5	0	23	باجة
0	0	6	1	1	1	0	2	9	15	40	6	2	1	16	جندوبة
2	5	0	4	4	13	0	4	23	25	89	11	14	0	27	الكاف
0	6	0	1	6	4	1	0	15	33	65	8	16	2	21	سليانة
0	2	0	0	2	0	0	0	10	31	57	9	9	2	36	القيروان
1	3	1	1	2	7	2	0	12	18	92	13	11	0	39	القصرين
0	0	0	0	4	6	0	0	11	54	141	11	7	2	22	سيدي بوزيد
0	2	35	0	11	11	0	0	0	8	27	0	2	0	3	سوسة
5	2	2	1	9	11	1	1	8	25	65	6	8	0	92	المنستير
1	1	3	1	5	6	0	1	1	14	27	1	9	0	12	المهدية
4	0	26	3	10	9	0	0	6	32	105	4	24	1	16	صفاقس
0	0	0	0	0	6	0	0	0	13	94	2	15	0	36	قفصة
2	0	22	0	2	10	1	0	7	19	88	1	1	0	4	توزر
0	0	7	0	0	3	0	1	5	17	35	0	2	0	0	قبلي
0	1	36	0	3	2	0	2	8	23	67	9	7	2	1	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	تطاوين
30	52	444	24	142	217	7	25	187	620	1677	123	181	17	505	المجموع:

3-2-4- توزيع التعهدات حسب الحالة الصحية للطفل

بلغت نسبة الحالات حاملي الإعاقة (سواءا كانت حركية أو ذهنية أو سمعية أو بصرية) 1.7% من مجموع الإشعارات المتعهد بها خلال سنة 2013، وذلك من خلال رصد 72 حالة خاصة بولايات الكاف (11 حالة) وبنزرت (10 حالة).

ولم تتجاوز حالات حاملي أحد الأمراض المزمنة (سكري أو صرع أو قلب وشرايين أو ربو أو مرض نفسي) نسبة 1.3% من مجموع تعهدات سنة 2013 بـ 57 تعهدا، برزت أساسا بولايات أريانة (11 حالة) ومنوبة (9 حالات).

جدول 23 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الحالة الصحية للطفل

الإعاقة					الأمراض المزمنة					
أحد الإعاقات المذكورة	إعاقة بصرية	إعاقة سمعية	إعاقة ذهنية	إعاقة حركية	أحد الأمراض المزمنة المذكورة	مرض نفسي	الربو	القلب والشرابين	الصرع	سكري
2	0	0	2	1	3	3	0	0	0	0
2	0	0	1	1	11	4	1	2	1	4
5	0	1	4	0	4	1	0	1	1	1
5	0	2	2	1	9	5	1	2	1	0
1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0
1	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0
10	1	4	5	3	5	3	0	1	1	0
9	3	1	2	3	6	5	1	0	0	1
1	0	0	1	1	0	0	0	0	0	0
11	1	1	6	4	5	0	1	1	3	0
1	0	0	0	1	2	0	0	0	2	0
1	0	0	1	0	1	1	0	0	0	0
3	0	1	2	1	2	1	0	0	0	1
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
3	0	0	1	2	3	0	0	0	0	3
6	0	1	4	2	2	1	0	1	0	0
2	0	0	2	1	0	0	0	0	0	0
2	0	0	2	0	1	0	0	1	0	0
2	0	0	2	0	1	0	0	0	1	0
4	0	0	4	2	0	0	0	0	0	0
1	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	2	1	0	1	0	0
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
72	6	12	41	24	57	25	4	10	10	10

3-2-5- توزيع التعهدات حسب الوضعية العلائقية للأبوين

ينعكس التوازن الأسري مباشرة على البيئة الحامية للطفل، من ذلك أنّ 1500 حالة تمّ التعهد بها خلال سنة 2013 تعيش حالة تفكك أسري من خلال انعدام التعايش بين الأبوين بالفراق، ما يمثل 22.0% من مجموع التعهدات، أو بالطلاق من خلال 13.3%.

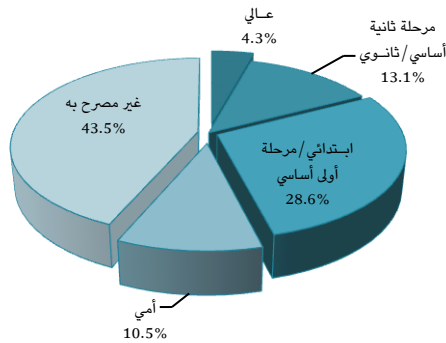
لكن وبالمقابل، نجد أن 39.3% من الإشعارات التي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 تنحدر من أسر يمثل الزوج والزوجة فيها الأبوين الفعليين للطفل. كما تمّ رصد وضعيات تنتمي لأسر مبنية على علاقة على خلاف الصيغ القانونية ناهزت 672 وضعية، أي بنسبة 15.8% من مجموع التعهدات.

جدول 24 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب الوضعية العلائقية للأبوين

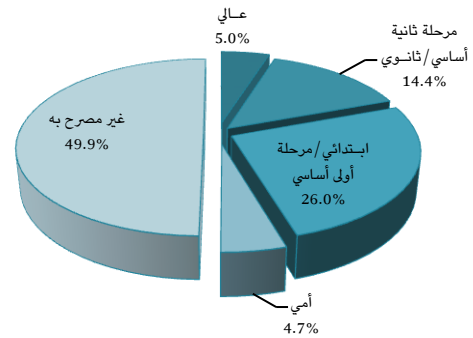
حالة زواج	حالة طلاق	حالة فراق	الأم متوفية	الأب متوفي	الوالدان متوفيان	علاقة على خلاف الصيغ القانونية	زواج عرفي
تونس	73	16	23	0	11	4	127
أريانة	147	47	35	10	7	2	25
بن عروس	108	41	60	10	22	0	38
منوبة	102	48	34	5	14	1	38
نابل	113	55	64	8	10	1	56
زغوان	46	5	22	3	5	0	4
بنزرت	95	38	83	13	25	0	40
باجة	107	24	38	3	4	0	12
جندوبة	28	6	43	7	6	0	10
الكاف	113	19	45	3	22	2	17
سليانة	83	13	51	12	5	0	14
القيروان	54	28	36	3	4	3	30
القصرين	76	9	72	8	13	2	22
سيدي بوزيد	96	27	65	5	49	0	16
سوسة	22	13	13	1	9	3	38
المنستير	69	39	36	2	6	0	82
المهدية	19	22	21	4	4	0	12
صفاقس	96	33	78	7	4	0	22
قفصة	87	29	0	3	4	10	33
توزر	65	24	30	5	20	1	12
قبلي	31	9	18	3	6	0	3
قابس	42	21	66	5	6	0	21
مدنين	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	1	0	0	0	0
المجموع:	1672	566	934	120	256	29	672

3-2-6- توزيع التعهدات حسب المستوى التعليمي للأبوين

من خلال الملفات الاجتماعية للآباء والأمهات الأحياء للأطفال المهددين والمتعهد بهم خلال سنة 2013، لم يتجاوز المستوى التعليمي لأغلب الحالات المصرح بها المرحلة الأولى من التعليم الأساسي.



رسم 20: توزيع التعهدات حسب المستوى التعليمي للآباء الأحياء



رسم 19: توزيع التعهدات حسب المستوى التعليمي للآباء الأحياء

جدول 25 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى التعليمي للأبوين

الأمهات الأحياء					الآباء الأحياء				
غير مصرح به	عالي	مرحلة ثانية أساسي/ثانوي	ابتدائي/مرحلة أولى أساسي	أمي	غير مصرح به	عالي	مرحلة ثانية أساسي/ثانوي	ابتدائي/مرحلة أولى أساسي	أمي
108	13	59	61	9	171	10	20	36	2
15	10	55	152	29	43	20	65	122	14
93	16	32	80	48	114	27	23	82	11
3	35	45	99	54	37	30	52	86	22
295	0	1	1	1	296	0	0	0	0
5	5	7	59	6	12	4	15	47	2
243	5	18	7	8	235	8	4	17	5
7	9	59	82	28	21	9	55	94	5
5	2	19	35	32	13	4	25	33	19
79	19	10	42	66	56	19	26	46	50
46	5	28	55	32	60	7	31	57	18
4	4	29	88	27	33	4	41	68	5
163	2	4	9	14	152	5	5	11	14
253	0	0	0	0	209	0	0	0	0
23	9	20	30	13	36	3	21	24	3
208	6	9	8	3	226	1	2	1	0
13	3	20	28	14	20	7	9	38	4
128	10	33	53	9	134	11	40	48	3
26	4	18	105	0	41	8	31	72	0
21	2	25	95	8	8	2	39	81	6
1	1	10	30	25	4	1	23	33	3
45	16	36	54	5	56	17	46	35	1
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
0	0	1	0	0	1	0	0	0	0
1784	176	538	1173	431	1978	197	573	1031	187
المجموع:									

3-2-7- توزيع التعهدات حسب المستوى المادي

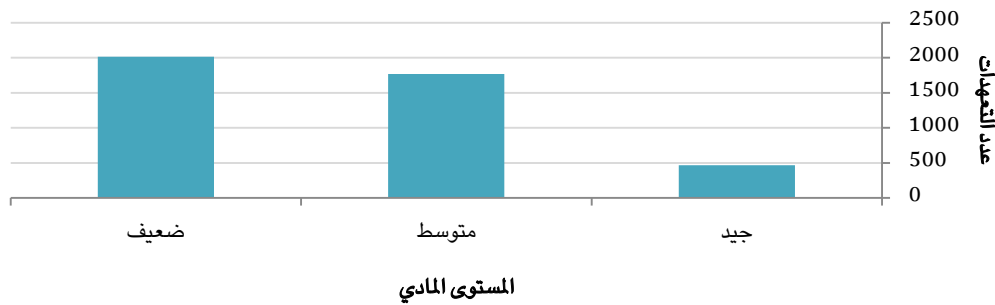
تحتاج الأسرة إلى حد أدنى من المستوى المادي لتكوين هذه المؤسسة الصغيرة لضمان الاستقرار والسعادة داخلها. فتربية الأطفال تحتاج إلى الدعم المادي حتى تكون هذه التربية في المستوى. وبطبيعة الحال، الشيء إذا زاد عن الحد انقلب إلى الضد، فالمادة إذا كانت أكثر من المطلوب فإنها يمكن أن تفسد لا محالة العلاقة الزوجية أو البيئة الأسرية بشكل عام، وبالتالي يمكن أن تساهم في تهديد الطفل كونه الطرف الأضعف في هذه المؤسسة.

من هذا المنطلق ووفقا لمعطيات الحالات المتعهد بها خلال سنة 2013، انحدرت 47.4% من الوضعيات المهددة من أوساط مادية ضعيف. ومثلت كذلك الطبقة المتوسطة نسبة هامة من خلال 41.6% من مجموع التعهدات.

كما تفشت مظاهر تهديد الطفل بين الأوساط المادية الميسورة من خلال رصد ما يناهز 466 حالة في الصدد.

جدول 26 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب المستوى المادي

جيد	متوسط	ضعيف	
79	55	120	تونس
15	87	171	أريانة
39	116	124	بن عروس
50	112	80	منوبة
7	72	228	نابل
6	27	52	زغوان
15	166	113	بنزرت
32	77	79	باجة
9	61	30	جندوبة
27	81	113	الكاف
14	71	93	سليانة
16	100	42	القروان
12	75	115	القصرين
7	35	216	سيدي بوزيد
10	53	36	سوسة
15	157	64	المنستير
12	39	31	المهدية
63	125	52	صفاقس
7	81	78	قفصة
2	53	102	توزر
1	33	36	قبلي
28	92	41	قابس
0	0	0	مدنين
0	1	0	تطاوين
466	1769	2016	المجموع:



رسم 21: توزيع التعهدات حسب المستوى المادي

3-2-8- توزيع التعهدات حسب وسط الإقامة

يساهم الوسط الذي يعيش فيه الطفل بدور هام وأساسي في توفير سبل الرعاية والإحاطة بالطفل، وهو من أقوى دعائم المجتمع تأثيراً في تكوين شخصية الأطفال وتوجيه سلوكهم وإعدادهم للمستقبل. من ذلك، تُقيم أغلب الحالات المتعهد بها خلال سنة 2013 مع الأبوين من خلال 1523 تعهداً (أي بنسبة 35.8% من مجموع التعهدات)، في حين مثلت الوضعيات التي تعيش في وسط ذات ولي واحد ممثلاً أساساً في شخص الأم 33.7% من جملة التعهدات، مقابل 8.6% ممثلاً في شخص الأب. وناهز عدد التعهدات التي كان فيه الطفل دون عائل 340 تعهداً (8.0% من جملة التعهدات).

جدول 27 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب وسط إقامة الطفل

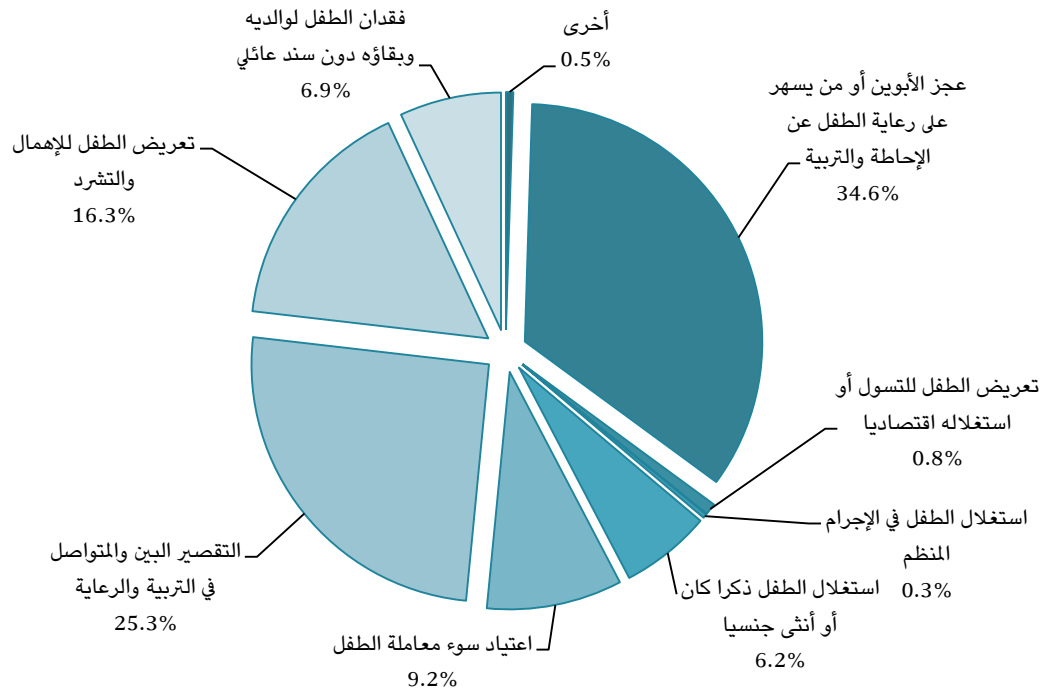
مع الأبوين	مع عائلة ذات ولي واحد:الأب	مع عائلة ذات ولي واحد:الأم	مع عائلة مركبة:الأب متزوج	مع عائلة مركبة:الأم متزوجة	مع العائلة الموسعة:الجدين	مع العائلة الموسعة:الجدة	مع العائلة الموسعة:العم	مع العائلة الموسعة:العمة	مع العائلة الموسعة:الخال	مع العائلة الموسعة:الخالة	مع العائلة الموسعة:أحد الأقارب	تحت نظام الكفالة	إيداع عائلي قصير المدى	إيداع عائلي طويل المدى	مع عائلة الجيران	تحت نظام التبني	دون عائل	أخرى
تونس	68	5	41	0	1	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	3	127	4
أريانة	125	28	86	1	0	4	0	0	0	0	10	3	8	3	0	0	3	1
بن عروس	101	21	97	0	0	2	0	7	0	1	2	7	0	0	1	0	31	2
منوبة	91	14	66	3	5	24	3	0	3	11	0	3	0	0	3	0	3	3
نابل	100	16	103	0	0	1	1	0	2	11	1	1	52	9	1	0	8	0
زغوان	44	5	29	1	0	1	0	1	0	0	1	0	0	2	0	0	1	0
بنزرت	85	17	128	5	5	12	0	0	1	9	1	2	2	7	0	2	16	0
باجة	98	14	49	0	0	11	1	0	1	2	0	1	0	0	0	0	0	8
جندوبة	21	21	47	0	0	0	0	0	0	3	0	0	4	0	1	0	2	1
الكاف	111	26	62	2	0	0	0	1	0	3	0	8	0	0	0	2	5	0
سليانة	83	19	24	0	2	3	27	1	0	5	1	5	1	0	3	1	4	0
القيروان	51	13	53	0	0	2	2	0	3	3	0	2	0	0	2	0	25	1
القصرين	93	11	70	0	0	3	10	0	2	5	0	0	0	0	2	0	1	4
سيدي بوزيد	95	24	133	1	1	1	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	2	0
سوسة	18	4	42	0	2	5	0	1	0	5	1	1	1	4	2	0	9	3
المنستير	69	6	68	4	5	8	0	0	1	7	0	2	2	1	2	1	60	0
المهدية	22	8	15	0	1	3	5	2	1	2	1	0	0	0	0	0	18	0
صفافس	69	32	116	0	4	1	1	0	0	2	1	0	0	2	1	0	9	3
قفصة	49	25	60	0	1	4	4	0	4	4	0	3	0	0	2	0	7	0
توزر	61	17	70	2	0	0	1	0	1	4	0	1	0	0	0	0	0	0
قبلي	29	10	15	2	0	8	0	0	0	4	0	1	0	0	0	0	0	1
قابس	40	31	59	3	3	5	0	0	1	1	0	2	0	0	0	0	9	0
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0
المجموع:	1523	367	1433	24	27	95	55	102	6	25	9	24	18	42	70	28	340	31

3-2-9- توزيع التعهدات حسب صنف التهديد

يقوم مندوب حماية الطفولة بتقدير جدية التهديد ويُغلب صنف التهديد للحالة المتعهد بها على معنى حالات التهديد المنصوص عليها بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل. علما وأنه، غالبا ما تجمع جُلّ الوضعيات التي يتم التعهد بها أكثر من صنف تهديد بشأنها.

في هذا الإطار، غلبت حالات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الرعاية والإحاطة على الحالات المتعهد بها خلال سنة 2013 بنسبة 34.6% من مجموع الحالات، حيث ناهز عددها 1470 حالة في الصدد. تلتها حالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية من خلال رصد 1075 وضعية، ما يمثل نسبة 25.3%.

ويأتي انتشار مظاهر تهديد الطفل بتعريضه للإهمال والتشرد في المرتبة الثالثة من حيث حجم الملفات التي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة في الغرض من خلال 691 حالة خلال سنة 2013. وتجدر الإشارة، إلى تنامي حالات الاستغلال الجنسي خلال سنة 2013 مقارنة بالسنوات الماضية والتي تضاعف عددها ليناهاز 262 حالة، وذلك نتيجة لتراجع الحواجز النفسية والاجتماعية في الإبلاغ عن هذه الحالات والافصح عنها، خاصة بعد الهالة الاعلامية التي رافقت بعض الحالات المتضررة خلال السنة، والتي ساهمت في جعل هذه المواضيع مألوفة في المجتمع وشجعت على جواز التطرق لها. وتبقى مظاهر استغلال الطفل في الإجرام المنظم وتعريضه للتسول أو للاستغلال الاقتصادي محدودة نسبيا مقارنة ببقية أصناف التهديد، إذ لم يتجاوز عدد الإشعارات المتعهد بها خلال السنة 46 إشعارا.



رسم 22: توزيع التعهدات حسب صنف التهديد

يتباين التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب أصناف التهديد، حيث تركزت التعهدات بخصوص فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي بالأساس بولايات المنستير (61 إشعارا) وسوسة (35 إشعارا) وتونس (34 إشعارا)، وتصدرت ولاية نابل وولاية تونس حالات الاستغلال الجنسي للأطفال بـ39 إشعارا و38 إشعارا على التوالي.

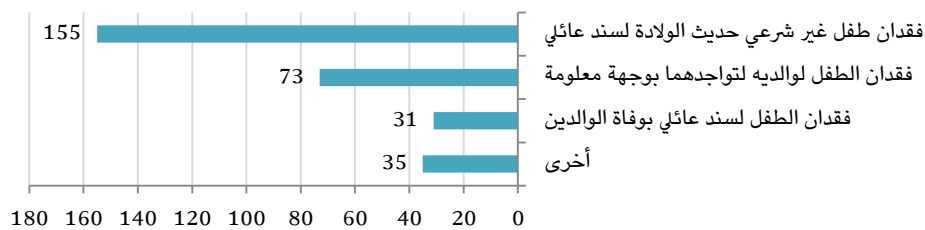
وشهدت ولاية زغوان أعلى نسبة تعهدات من حيث تعريض الطفل للتسول أو للاستغلال الاقتصادي بـ41.2% من مجموع هذا الصنف من التهديد، ما يناهز 14 تعهدا في الغرض. فيما انفردت ولاية القيروان بنصف الحالات المسجلة في إطار استغلال الطفل في الإجرام المنظم من خلال إحصاء 6 حالات. وانتشرت مظاهر التهديد المتعلقة بعجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية في كامل تراب الجمهورية، مع تسجيل تركيز نسبي في بعض الولايات على غرار ولاية سيدي بوزيد (135 تعهدا) ومنوبة (124 تعهدا) وتونس (121 تعهدا) وبنزرت (119 تعهدا).

جدول 28 : التوزيع الجغرافي للتعهدات حسب صنف التهديد

فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي	تعريض الطفل للإهمال والتشرد	التقصير البن والمواصل في التربية والرعاية	اعتداء سوء معاملة الطفل	استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا	استغلال الطفل في الإجرام المنظم	تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا	عجز الأبوبين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية	أخرى
تونس	34	23	27	9	38	2	121	0
أريانة	8	22	103	28	21	0	89	2
بن عروس	17	40	57	22	19	0	124	0
منوبة	7	69	31	33	17	4	81	0
نابل	15	69	80	19	39	3	80	0
زغوان	1	29	11	9	1	14	20	0
بنزرت	16	53	55	34	17	0	119	0
باجة	1	45	34	36	5	0	67	0
جندوبة	0	16	18	14	2	1	49	0
الكاف	4	17	72	29	11	2	86	0
سليانة	7	19	46	20	2	4	80	0
القبروان	12	16	53	11	14	6	44	1
القصرين	10	24	71	20	6	0	69	0
سيدي بوزيد	8	5	76	14	3	0	135	17
سوسة	35	23	13	8	6	0	14	0
المنستير	61	41	44	30	18	0	41	0
المهدية	14	11	22	10	7	0	18	0
صفاقس	17	65	89	15	25	0	27	1
قفصة	17	28	39	6	3	2	71	0
توزر	8	9	40	14	4	0	82	0
قبلي	0	18	24	5	2	0	21	0
قابس	1	49	70	6	2	0	32	0
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	1	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	294	691	1075	392	262	12	1470	21

3-2-9-1- فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي

حسب التبويب الخاص بحالات فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي، استأثرت وضعيات فقدان الأطفال غير الشرعيين حديثي الولادة لسند عائلي بأكثر من نصف الحالات المتعهد بها، بنسبة ناهزت 52.7% من مجموع تعهدات هذا الصنف خلال سنة 2013 من خلال التعهد بـ 155 حالة، حيث تركزت أغلب هذه الحالات بولايات المنستير (59 تعهدا) وتونس (28 تعهدا) وسوسة (24 تعهدا).



رسم 23: توزيع تعهدات فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي

جدول 29 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي "

فقدان طفل غير شرعي حديث الولادة لسند عائلي	فقدان الطفل لوالديه لتواجدهما بوجهة معلومة	فقدان الطفل لسند عائلي بوفاة الوالدين	أخرى
تونس	28	1	4
أريانة	0	6	1
بن عروس	4	10	3
منوبة	3	3	0
نابل	4	10	0
زغوان	0	0	1
بنزرت	1	9	0
باجة	0	1	0
جندوبة	0	0	0
الكاف	0	2	0
سليانة	1	5	1
القيروان	5	2	0
القصرين	3	2	2
سيدي بوزيد	8	0	0
سوسة	24	5	4
المنستير	59	2	0
المهدية	2	9	1
صفاقس	3	6	1
قفصة	9	0	7
توزر	0	0	0
قبلي	0	0	0
قابس	1	0	0
مدنين	0	0	0
تطاوين	0	0	1
المجموع:	155	73	35

2-9-2-3- تعرض الطفل للإهمال والتشرد

في إطار التعهد بحالات تعريض الطفل للإهمال والتشرد، تحتل ظاهرة تقصير الحاضن في قيامه بواجباته تجاه الطفل المرتبة الأولى بنسبة 34.7% من مجموع التعهدات خلال سنة 2013، خاصة بكل من ولاية صفاقس (43 حالة) ومنوبة (34 حالة) وبنزرت (34 حالة) وقابس (33 حالة). وجاءت ظاهرة الامتناع عن إلحاق الطفل بمقاعد الدراسة في المرتبة الثانية بنسبة 21.0% من مجموع التعهدات، حيث برزت على وجه الخصوص بولاية نابل (40 حالة) وبن عروس (15 حالة) وجندوبة (14 حالة) ومنوبة (13 حالة). كما تفشت ظاهرة تسكع الأطفال بالشارع نتيجة لتفكك الأسرة عن الدور الرقابي الذي تقوم به، حيث أحصى مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 ما يناهز 84 حالة، استحوذت ولاية منوبة على القسط الأكبر منها من خلال 17 تعهد.

جدول 30 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف " تعريض الطفل للإهمال والتشرد "

التخلي عن الطفل بمكان عام أو خاص بدون	تسول الطفل لغيا الرقابة	الامتناع عن مداواة الطفل والسهر على علاجه	عدم ترسيم الطفل بدفاتر الحالة المدنية	تسكع الطفل بالشوارع لغيا الرقابة	الامتناع عن الإلحاق بالمدرسة	رفض قبول الطفل عند صدور قرار	تعمد عزل الطفل وإخفائه عن الأنظار	التشكيك في قيام الحاضن بواجباته	أخرى
تونس	4	3	0	8	6	1	0	0	0
أريانة	1	0	3	7	6	0	2	2	1
بن عروس	4	1	0	7	15	3	1	0	5
منوبة	1	0	1	17	13	1	0	34	0
نابل	15	0	7	0	40	1	0	0	0
زغوان	1	0	2	3	0	2	0	0	19
بنزرت	1	0	4	3	6	0	1	34	4
باجة	0	1	1	3	6	0	0	12	20
جندوبة	0	0	0	0	14	0	0	0	1
الكاف	1	0	1	4	7	1	0	3	0
سليانة	3	0	5	3	0	0	0	8	0
القروان	0	1	0	1	3	1	0	9	1
القصرين	3	0	1	7	3	1	0	7	2
سيدي بوزيد	0	0	1	1	0	0	0	3	0
سوسة	2	0	4	6	1	0	1	6	0
المنستير	13	0	10	2	1	1	0	12	0
المهدية	0	0	0	2	0	0	1	8	0
صفاقس	6	0	7	4	2	1	1	43	0
قفصة	0	0	1	2	7	1	0	16	0
توزر	1	0	0	0	0	0	1	7	0
قبلي	3	0	0	0	7	2	0	0	6
قابس	1	0	1	5	8	0	0	33	1
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	60	6	13	44	84	145	16	8	240

3-9-2-3- التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية

الخلافات العائلية التي يشاهدها الطفل وما تتضمنه من مشاهد تعنيف وإهانة ومحاولات اجتذاب وُدّ الطفل وإثارة تحامله على الطرف الآخر، مثلت جُلّ الحالات التي تعهد بها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 في إطار التعهد بحالات التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية من خلال 561 حالة توزعت نسبيا بين مختلف الولايات.

ومثل تخلي الولي عن دوره في الانفاق والرعاية 13.5% من مجموع تعهدات هذا الصنف من خلال التعهد بـ 145 حالة تهديد في الصدد.

ووفقا لخصوصيات بعض المناطق، سجلت سيدي بوزيد أكثر حالات التغيب عن مقاعد الدراسة بنسبة 25.5% من المجموع الوطني. وانحصرت أكثر من 90% من حالات التعريض لمخاطر الحوادث المنزلية أساسا بإقليم تونس الكبرى وولاية سيدي بوزيد.

جدول 31 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية"

أخرى	التعرض لمخاطر الخلافات العائلية	الإحجام عن تقديم الرعاية الصحية	امتناع الولي عن الإنفاق والرعاية	التعرض لمخاطر وسائل الاتصال الحديثة	عدم استيفاء التلاقيح اللازمة	استهلاك المواد المحظورة	هجر محل السكني	محاولة الانتحار	التعرض للحوادث المنزلية	ارتداء لباس غير ملائم	الغياب عن المدرسة	عدم الإلحاق بالمدرسة	
1	2	0	1	0	0	0	0	1	13	0	2	7	تونس
2	69	2	5	1	1	2	1	1	4	0	6	9	أريانة
0	18	4	10	0	1	11	0	0	8	0	0	5	بن عروس
0	14	0	6	0	0	0	0	0	2	0	9	0	منوبة
1	64	0	6	0	0	2	1	3	2	0	1	0	نابل
0	7	0	2	0	0	0	0	0	0	0	0	2	زغوان
5	16	1	10	0	0	1	4	0	0	0	5	13	بنزرت
6	3	2	16	0	0	0	2	2	0	0	1	2	باجة
2	8	0	4	0	0	1	3	0	0	0	0	0	جندوبة
0	15	3	21	0	0	2	10	0	0	0	7	14	الكاف
0	22	0	8	0	0	4	0	0	0	0	10	2	سليانة
2	27	3	10	0	0	0	2	0	0	0	4	5	القيروان
0	58	2	0	0	0	0	2	0	1	0	5	3	القصرين
1	28	0	1	0	0	0	4	0	12	0	27	3	سيدي بوزيد
0	2	0	4	0	0	0	0	0	1	0	3	3	سوسة
1	24	2	5	0	0	0	1	0	0	0	9	2	المنستير
0	8	0	2	0	0	0	2	0	0	0	6	4	المهدية
4	61	2	2	0	0	0	1	0	0	0	0	19	صفاقس
0	20	1	12	0	0	0	0	0	0	0	4	2	قفصة
1	35	0	4	0	0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
3	1	1	16	0	0	0	1	0	0	0	2	0	قبلي
0	59	0	0	0	0	1	2	0	0	0	5	3	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	تطاوين
29	561	23	145	1	2	24	36	7	43	0	106	98	المجموع:

3-2-9-4- اعتياد سوء معاملة الطفل

سيطرت حالات اعتياد التعنيف البدني للطفل على تعهدات مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 في باب اعتياد سوء المعاملة من خلال رصد 276 حالة في هذا الصدد، أي ما يناهز 70.4% من مجموع تعهدات هذا الصنف. عمت هذه الظاهرة كل المناطق، وعلى وجه الخصوص ولاية الكاف وولاية منوبة، حيث تمّ التعهّد بـ 27 حالة لكليهما، تلتها ولايتي أريانة وبنزرت بـ 23 حالة لكل منهما. وكانت بقية الأصناف الفرعية لحالات سوء المعاملة محدودة جدا ومتفرقة بين ولايات البلاد، ولا ترقى إلى أن تكون ظواهر بقدر ما كانت حالات عابرة وعرضية.

جدول 32 : التوزيع الجغرافي للإشعارات من صنف "اعتياذ سوء معاملة الطفل"

اعتياذ حجز الطفل	اعتياذ تعنيف الطفل بدنيا	اعتياذ التشهير بخصوصية الطفل	تعريض الطفل للتمييز	اعتياذ تعريض الطفل للإرهاق المفرط	عقاب الطفل باعتياذ حرمانه من الطعام	أخرى	
0	4	2	1	0	0	2	تونس
0	23	3	0	1	0	1	أريانة
1	16	2	2	0	0	1	بن عروس
1	27	1	3	0	1	0	منوبة
0	19	0	0	0	0	0	نابل
0	8	0	1	0	0	0	زغوان
1	23	0	2	0	0	8	بنزرت
0	18	0	2	0	0	16	باجة
6	2	0	0	0	0	6	جندوبة
0	27	1	1	0	0	0	الكاف
0	10	0	2	1	0	7	سليانة
0	9	0	0	0	2	0	القيروان
0	16	0	1	1	0	2	القصرين
0	12	2	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	7	0	1	0	0	0	سوسة
0	16	3	1	1	0	9	المنستير
3	5	2	0	0	0	0	المهدية
0	12	0	3	0	0	0	صفاقس
0	6	0	0	0	0	0	قفصة
2	11	1	0	0	0	0	توزر
0	1	0	0	0	0	4	قبلي
1	4	0	1	0	0	0	قابس
0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	تطاوين
15	276	17	21	4	3	56	المجموع:

3-2-9-5 الاستغلال الجنسي للطفل

تنامت حالات الاستغلال الجنسي التي تمّ التعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 مقارنة بالسنوات الماضية نتيجة للتغيرات الاجتماعية التي ساهمت في ارتفاع نسب الإبلاغ عن هذه الحالات. هذا التنامي الملفت تراوح أساسا بين حالات الحرش الجنسي بالطفل وحالات ممارسة الجنس معه من خلال التعهد بـ 132 حالة و 115 حالة على التوالي.

تعهد مندوب حماية الطفولة بنابل بأكبر عدد من حالات التحرش الجنسي بالطفل خلال سنة 2013 من خلال 31 حالة، أي 23.5% من مجموع الحالات. واستقطبت ولاية تونس 18.3% من مجموع حالات ممارسة الجنس مع الطفل، علما وأن حالات زنا المحارم بقيت نسبيا محدودة ولم تتعدى الـ 7 حالات على المستوى الوطني خلال نفس الفترة.

جدول 33 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا"

أخرى	الاستغلال الجنسي عبر وسائل الاتصال الحديثة	ممارسة الجنس مع الطفل	التحرش الجنسي بالطفل	زنا المحارم	
1	0	21	13	3	تونس
0	0	13	8	0	أريانة
0	0	7	10	2	بن عروس
0	0	6	11	0	منوبة
0	1	7	31	0	نابل
0	0	0	0	1	زغوان
1	0	11	5	0	بنزرت
3	0	1	1	0	باجة
0	0	1	1	0	جندوبة
0	0	7	4	0	الكاف
0	0	0	2	0	سليانة
0	0	7	7	0	القيروان
0	0	4	2	0	القصرين
0	0	3	0	0	سيدي بوزيد
0	0	3	3	0	سوسة
0	0	10	8	0	المنستير
1	0	1	5	0	المهدية
1	0	11	12	1	صفاقس
0	0	0	3	0	قفصة
0	0	0	4	0	توزر
0	0	1	1	0	قبلي
0	0	1	1	0	قابس
0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	تطاوين
7	1	115	132	7	المجموع:

3-2-9-6- استغلال الطفل في الإجرام المنظم

لم يتعهد مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 إلا بـ 12 حالة تم استغلال الطفل فيها ضمن شبكات مختصة في الإجرام المنظم. كانت هذه الحالات متفرقة ومحدود بين مناطق البلاد. أغلب الحالات التي تم رصدها كانت إثر استعمال واستغلال الطفل في عمليات السرقة والنشل من خلال التعهد بـ 7 حالات في الصدد.

جدول 34 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "استغلال الطفل في الإجرام المنظم"

استغلال الطفل في بيع السلع المجهولة المصدر	استغلال الطفل في زراعة الأفكار الهدامة والتعصب	استغلال الطفل في ترويج المواد المحظورة	استغلال الطفل في عمليات السرقه والنشل	استغلال الطفل في خدمة بيوت الدعارة	استغلال الطفل في الاعتداء على الممتلكات أو الأشخاص	أخرى
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	2	0	1	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	1	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	3	0	3	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	2	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0
0	2	0	7	0	3	0

3-2-9-7- تعريض الطفل للتسول وللإستغلال الاقتصادي

لم تتجاوز حالات تعريض الطفل للتسول وللإستغلال الاقتصادي خلال سنة 2013 الـ 34 تعهدًا على المستوى الوطني. وقد كانت في مجملها حالات فردية ومحدودة من حيث توزيعها الجغرافي. فقد رصد مندوب حماية الطفولة بزغوان أغلب حالات حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية من خلال تعهده بـ 14 حالة في الغرض.

كما وردت على مكتب مندوب حماية الطفولة بمنوبة، وعلى قلتها، 50% من حالات تعريض الطفل للتسول من خلال 4 حالات في الغرض. وهذا لا يعكس ما شهدته شوارع البلاد من انتشار لظاهرة التسول مع انخفاض المستوى المعيشي خلال السنوات الأخيرة.

جدول 35 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا"

أخرى	استغلال الطفل في العروض الجماعية	حمل الطفل على الأعمال التجارية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الفلاحية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال الصناعية خارج الأطر القانونية	حمل الطفل على الأعمال المنزلية خارج الأطر القانونية	تعريض الطفل للتسول	استغلال أعمال الطفل	
0	0	1	0	0	0	1	0	تونس
0	0	0	0	0	0	0	0	أريانة
0	0	0	0	0	0	0	0	بن عروس
0	0	0	0	0	0	4	0	منوبة
0	0	0	1	1	0	0	0	نابل
0	0	14	0	0	0	0	0	زغوان
0	0	0	0	0	0	0	0	بنزرت
0	0	0	0	0	0	0	0	باجة
0	0	0	0	0	0	0	0	جندوبة
0	0	1	1	0	0	0	0	الكاف
0	0	0	2	1	1	0	0	سليانة
0	0	0	1	0	0	0	0	القيروان
0	0	0	0	0	0	2	0	القصرين
0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	0	0	0	0	0	0	سوسة
0	0	0	0	0	0	1	0	المنستير
0	0	0	0	0	0	0	0	المهدية
0	0	0	0	1	0	0	0	صفاقس
0	0	0	0	0	0	0	0	قفصة
0	0	0	0	0	0	0	0	توزر
0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	1	0	0	0	0	0	0	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	0	تطاوين
0	1	16	5	3	1	8	0	

3-2-9-8- عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية

شكل الفقر والحاجة المادية السمة الأساسية وسبب التهديد الرئيسي لحالات عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية من خلال 61.6% من مجموع الحالات المتعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013. ومثلت ولاية سيدي بوزيد أكثر الولايات بروزا على هذا الصعيد، إذ بلغت عدد الحالات بها 129 حالة (14.2% من مجموع حالات العجز المادي).

على صعيد آخر، اضطرت الضغوطات الاجتماعية إلى التخلي عن أطفال ولدوا نتيجة علاقة غير شرعية في 13.9% من الوضعيات التي تمّ التعهد بها من خلال 204 وضعية في الصدد، والتي انحدرت أغلبها من ولايات إقليم تونس الكبرى وولاية القيروان.

كما سجلت حالات العجز عن توفير الإحاطة النفسية للطفل حضورها بين أصناف العجز بنسبة 13.9%، على غرار انتشارها بكل من ولاية بنزرت (27 حالة) وولاية قابس (19 حالة).

جدول 36 : التوزيع الجغرافي للتعهدات من صنف "عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية"

تونس	تسول الطفل تلقائيا	الانقطاع التلقائي عن الدراسة	محاولة الطفل الانتحار	هروب الطفل عن مقر السكني	عقوق الطفل وتمرده	عجز عن الإحاطة بطفل شرعي لأسباب مادية	عجز عن الإحاطة بطفل غير شرعي لأسباب مادية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب مادية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب اجتماعية	التخلي الاضطراري عن طفل غير شرعي لأسباب صحية	أخرى
0	0	6	0	0	1	20	13	3	75	1	0
أريانة	0	7	0	4	3	43	12	5	3	0	0
بن عروس	0	20	6	0	9	52	6	14	1	16	0
منوبة	0	7	3	2	8	27	10	4	8	0	1
نابل	0	1	0	2	2	20	3	15	8	29	0
زغوان	0	2	0	0	2	13	1	1	0	1	0
بنزرت	0	7	0	11	3	46	6	27	3	15	1
باجة	0	1	0	1	4	46	4	3	0	5	3
جندوبة	0	3	1	1	5	27	8	1	0	2	1
الكاف	0	4	0	4	12	50	5	6	2	3	0
سليانة	0	1	2	1	0	71	3	0	0	2	0
القيروان	0	1	0	1	4	16	3	0	17	0	0
القصرين	0	0	1	3	5	41	11	1	3	0	4
سيدي بوزيد	0	1	0	0	0	126	3	5	0	0	0
سوسة	0	0	0	2	1	3	0	8	0	0	0
المنستير	0	1	1	5	0	11	2	15	1	5	0
المهدية	0	0	0	0	4	1	2	2	7	0	0
صفاقس	0	0	0	4	0	7	0	8	1	5	2
قفصة	0	1	0	1	0	42	21	4	0	2	0
توزر	0	4	0	0	0	62	9	5	0	2	0
قبلي	0	1	0	0	0	17	1	0	0	0	1
قابس	0	0	0	0	0	4	5	19	0	4	0
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	0	68	14	42	63	745	128	159	33	204	13

3-2-10- العنف المسلط على الحالات المهددة

إن تزايد العنف حجماً ونوعاً وأسلوباً، وبخاصة العنف ضد الأطفال، بدأ بمعدلات عالية في شتى أنحاء العالم، وأخذ طابعاً وبائياً انتشر بشكل خطير في المجتمع المعاصر وفقاً للتقديرات الإحصائية التي سجلتها بعض الدراسات.

فعلى المستوى العربي، يُشير التقرير الإقليمي لمنظمة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في إطار الإعداد لدراسة الأمين العام للأمم المتحدة إلى أن البيانات حول حجم المشكلة قليلة بشكل عام، وهذا يرجع إلى أسباب عدة، منها أسباب متأتية لحساسية هذه القضية، خاصة داخل الأسرة، ومحدودية التبليغ عن مثل هذه الحوادث، وعدم توافر آليات فعالة للتبليغ وغياب الثقة في إمكانية التصدي لها، مع غياب الوعي بالآثار السلبية لهذه الممارسات على الأطفال وكذلك بمفهوم حقوق الطفل، ولأن موضوع العنف ضد الأطفال لم يحظ بالأهمية

بين الدارسين والباحثين إلا في الآونة الأخيرة. ورغم ذلك فإن معظم المؤشرات تؤكد على تزايد حجم وأنماط العنف الموجه ضد الأطفال في الوطن العربي.

في هذا الإطار، تم تطوير آلية بالمنظومة المعلوماتية الخاصة بمندوبي حماية الطفولة لرصد الوضعيات التي تمّ التعهد بها والتي تعرضت لشكل من أشكال العنف. فمن بين الـ 4251 حالة التي تمّ التعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة، ناهزت حالات العنف 2441 حالة خلال سنة 2013 (أي 57.4% من مجموع التعهدات).

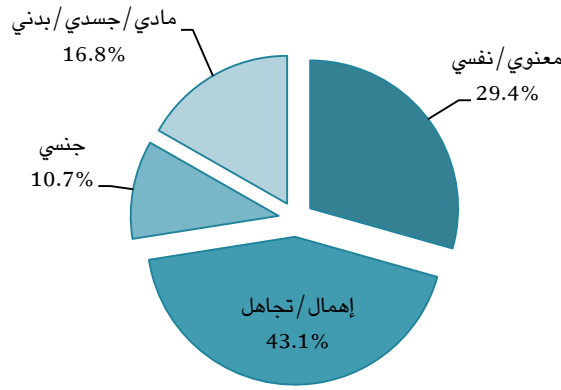
وبلغ بذلك المعدل الوطني الأطفال المهددين المعنفين 7.5 طفلا لكل 10 آلاف طفل، 62.5% من الولايات تجاوز هذا المعدل بها المستوى الوطني (مع استثناء ولايتي مدين وتطاوين لنقص البيانات بشأنها).

3-2-10-1- أصناف العنف

يمثل تعريض الطفل للعنف أي اعتداء جسدي، أو جنسي، أو معنوي، أو إهمال يتعرض له الطفل. وانطلاقا من الحالات المتعهد بها والتي تمّ ثبوت تسليط صنف من الأصناف المذكورة على أصحابها، بلغت نسبة مظاهر الإهمال والتجاهل 43.1% من مجموع الحالات التي تمّ تعنيفها، تليها حالات العنف المعنوي/النفسي بنسبة 29.4%.

جدول 37 : التوزيع الجغرافي للحالات المُعَنَّفَة حسب صنف العنف

مادى/جسدي/بدني	جنسي	إهمال/تجاهل	معنوي/نفسي
تونس	20	38	8
أريانة	31	21	75
بن عروس	41	19	24
منوبة	34	17	23
نابل	31	39	67
زغوان	24	1	8
بنزرت	24	17	31
باجة	21	5	23
جندوبة	5	2	23
الكاف	31	11	27
سليانة	21	2	31
القيروان	10	14	29
القصرين	19	6	65
سيدي بوزيد	24	3	34
سوسة	10	6	3
المنستير	20	18	39
المهدية	5	7	15
صفاقس	14	25	65
قفصة	6	3	20
توزر	11	4	38
قبلي	1	2	6
قابس	6	2	63
مدين			
تطاوين			
المجموع:	409	262	717



رسم 24: توزيع الحالات المعنفة حسب صنف العنف

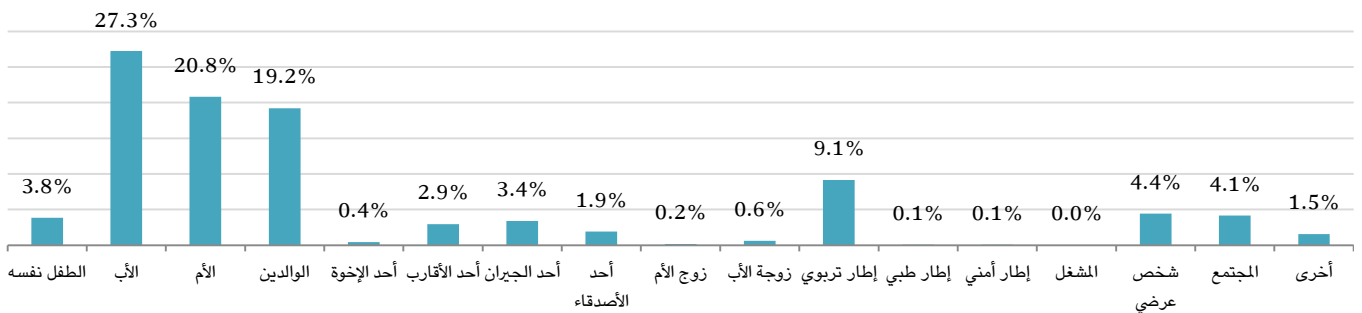
تصدّرت ولاية صفاقس حالات العنف من صنف الإهمال/التجاهل برصد 87 حالة (8.3% من الحالات) خلال سنة 2013، تلتها ولايتي منوبة وبنزرت بـ83 حالة و82 حالة على التوالي خلال نفس الفترة. وتركزت 10.5% من حالات العنف المعنوي/النفسي بولاية أريانة، فوليتي القصرين وصفاقس بنسبة 9.1% لكليهما من مجموع تعهدات هذا الصنف. ومثلت ولايات نابل وتونس وصفاقس أهم بؤر حالات العنف الجنسي من خلال انحدار 38.9% من الوضعيات (102 وضعية) من هذه المناطق.

2-10-2-3 - مصادر العنف

يأخذ العنف ضد الأطفال أنماطاً متعددة وأصناف متداخلة، وباستخدام أساليب وأدوات متنوعة، وعلى أيدي أشخاص متباينين. ويُعتبر العنف الأسري الذي يصدر عن أحد أفراد الأسرة على الطفل من أكثر المظاهر تفشياً، حيث ناهزت نسبة الحالات المعنية 68.5% (1655 وضعية) من مجموع الحالات المتعهد بها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013. وقد حُضي الأب و الأم أو كليهما بالدور الرئيسي في ممارسة العنف على الطفل.

من المُسلم أن ترقى ظروف التنشئة التربوية والتعليمية للطفل إلى توفير بيئة آمنة ومنظمة تأخذ بعين الاعتبار شروط السلامة وقواعد النظام والانضباط الحامية للطفل. ومع ذلك، تمّ إحصاء ما يناهز 221 وضعية (9.1% من الوضعيات) قد مُرس عليها العنف من قبل الإطار التربوي.

كما تواترت مظاهر العنف المجتمعي ضد الأطفال من خلال تعهد مندوبي حماية الطفولة بـ100 وضعية في الصدد خلال سنة 2013، وهي تشيع أساساً في المناطق والمجتمعات المحلية والأحياء والشوارع ذات الخطر المرتفع وذات المعدلات العالية في أحداث الاغتصاب والاعتداءات الجنسية والجسدية وأفعال العنف الجماعي وإدمان المواد المحظورة.



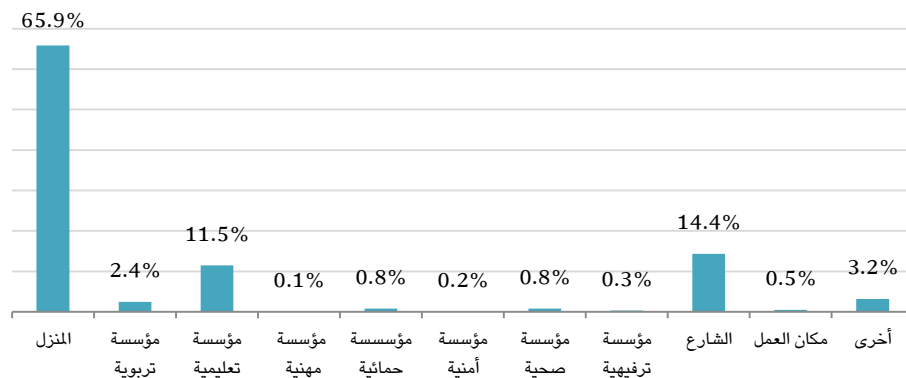
رسم 25: توزيع الحالات المعنفة حسب مصدر العنف

جدول 38 : التوزيع الجغرافي للحالات المُنَعَّفة حسب مصدر العنف

الطفل نفسه	الأب	الأم	الوالدين	أحد الإخوة	أحد الأقارب	أحد الجيران	أحد الأصدقاء	زوج الأم	زوجة الأب	إطار تربوي	إطار طبي	إطار أممي	المشغل	شخص عرضي	المجتمع	أخرى
تونس	22	10	9	3	4	3	1	6	0	4	0	0	0	12	10	13
أريانة	4	43	5	81	0	4	4	5	0	12	0	0	0	2	5	6
بن عروس	1	29	16	53	1	4	1	5	0	14	1	0	0	6	12	1
منوبة	8	42	25	15	2	7	8	4	0	16	0	1	0	12	12	0
نابل	11	35	45	62	1	3	5	2	0	20	0	0	0	20	6	0
زغوان	10	26	3	8	0	1	0	0	0	10	0	0	0	0	5	0
بنزرت	3	42	32	16	0	4	5	2	0	15	0	0	0	6	13	5
باجة	0	35	34	7	0	7	5	3	0	16	0	0	0	3	0	4
جندوبة	2	32	8	2	0	2	0	0	0	2	0	0	0	1	0	0
الكاف	2	34	27	13	1	2	10	1	0	19	0	0	0	12	10	0
سليانة	5	29	19	19	0	0	6	0	0	12	1	0	0	0	2	0
القيروان	3	39	21	9	0	4	3	3	0	3	0	0	0	8	0	0
القصرين	1	13	19	60	0	3	6	4	0	10	0	0	1	0	6	1
سيدي بوزيد	1	31	26	20	0	2	0	1	0	5	3	0	0	2	1	4
سوسة	2	9	18	9	0	3	1	0	3	1	0	1	0	2	1	0
المنستير	4	22	33	33	0	8	6	2	1	9	2	0	0	12	1	1
المهدية	1	20	16	2	1	2	3	1	0	1	0	0	0	3	0	0
صفاقس	3	74	57	5	0	7	5	0	0	22	0	0	0	6	9	1
قفصة	1	22	29	4	0	2	3	1	0	10	0	0	0	0	4	0
توزر	0	29	18	2	0	2	3	3	0	4	1	0	0	0	0	0
قبلي	4	21	8	0	0	0	1	2	0	7	0	0	0	0	2	1
قابس	5	22	35	41	0	4	3	1	0	9	2	0	0	0	1	0
مدنين																
تطاوين																
المجموع:	93	659	503	464	10	71	82	46	4	15	221	2	1	107	100	37

3-10-2-3 - أماكن التعرض للعنف

تعرضت 65.9% من الوضعيات المتعهد بها خلال سنة 2013 للعنف بالمنزل (من خلال 1592 وضعية). ومثل العنف المؤسسي 16.1% من الحالات المرصودة، خاصة داخل المؤسسات التعليمية (المدارس، المعاهد،...) والتربوية (المحاضن، رياض الأطفال...). في حين جرت أحداث 14.4% من وضعيات العنف بالشارع.



رسم 26: توزيع الحالات المُنَعَّفة حسب مكان التعرض للعنف

جدول 39 : التوزيع الجغرافي للحالات المُنَعَّفة حسب مكان التعرض للعنف

المنزل	مؤسسة تربوية (محضة، رياض أطفال،...)	مؤسسة تعليمية (مدرسة، معهد،...)	مؤسسة مهنية (تدريب مهني، تكوين مهني،...)	مؤسسة حمائية (مركز مدمج، مركز إحاطة،...)	مؤسسة أمنية صحية	مؤسسة (ملاعب، دور الثقافة، دور الشباب،...)	الشارع	مكان العمل (ورشة، الحقل،...)	أخرى
تونس	45	3	5	0	0	0	1	24	18
أريانة	137	7	5	0	1	0	0	13	6
بن عروس	97	1	11	0	7	2	1	21	4
منوبة	67	5	19	1	1	1	0	57	1
نابل	147	6	38	0	1	0	4	10	1
زغوان	31	1	14	0	0	0	0	16	1
بنزرت	81	3	21	0	1	1	1	23	14
باجة	71	17	6	0	0	0	0	16	4
جندوبة	40	1	3	0	1	0	0	4	0
الكاف	82	1	15	0	5	0	0	28	0
سليانة	58	0	19	0	1	0	0	12	0
القيروان	71	5	0	0	0	0	0	17	0
القصرين	88	4	8	1	0	0	0	14	9
سيدي بوزيد	83	1	9	0	0	0	0	3	0
سوسة	34	0	2	0	0	0	0	8	6
المنستير	71	1	20	0	0	0	7	24	10
المهدية	22	0	10	0	0	0	1	16	0
صفاقس	126	1	40	1	0	0	3	13	2
قفصة	60	2	11	0	0	0	0	3	0
توزر	50	0	4	0	0	0	0	8	0
قبلي	31	0	8	0	0	0	1	5	1
قابس	100	0	9	0	1	0	1	12	0
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	1592	59	277	3	19	4	20	347	77

3-2-10-4 - مدّة الصمت/الاستقصاء

نظرا للصبغة الاستعجالية والحرّة للحالات المُنَعَّفة يُفترض أن يتم التفطن لها في وقت قياسي حتى يتسنى الأخذ بيد أصحابها وتوفير العناية الضرورية لهم قبل تفاقم الوضعية. لكن أبرزت المعطيات، تجاوز المعدل الوطني لمدة الصمت حدود الثلاثة أشهر لتتأهز 101 يوما، وارتفع هذا المعدل بالنسبة لحالات الإهمال/التجاهل رغم ما تسببه من انعكاسات سلبية على الطفل على المدى القصير والبعيد، حيث كادت أن تتخطى مدّة الصمت بشأنها الخمسة أشهر (147 يوما).

في المقابل، لم يتجاوز المعدل الوطني للمدّة التي قام فيها مندوبو حماية الطفولة بالاستقصاء والتحري لأخذ التدابير الملائمة في حق الوضعيات المعنفة حدود الـ10 أيام.

جدول 40 : التوزيع الجغرافي لمدة الصمت / الاستقصاء للحالات المُعْتَفَة (يوم)

مادي / جسدي / بدني		جنسي		إهمال / تجاهل		معنوي / نفسي		المجموع العام	
مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء	مدة الصمت	مدة الاستقصاء
7	0	247	8	129	25	47	2	144	12
76	1	51	3	375	3	84	2	158	2
114	15	221	6	173	21	173	22	163	18
5	4	13	9	51	16	15	32	32	15
17	1	1	0	93	3	33	6	46	3
5	12	300	0	288	7	13	8	157	9
472	11	69	16	420	17	246	17	354	16
14	0	10	0	112	1	61	6	80	2
16	0	113	0	69	0	16	1	39	1
19	2	12	1	50	6	17	2	32	4
114	7	29	5	213	6	15	8	128	7
151	0	65	0	104	8	50	4	86	5
4	1	35	0	50	3	31	1	32	2
1	13	95	1	10	23	0	11	6	15
87	17	66	0	190	26	26	15	139	21
4	5	24	4	185	12	45	5	92	8
465	2	52	3	253	17	62	0	202	10
24	10	25	2	35	20	17	19	27	17
2	1	9	2	18	1	1	0	11	1
14	9	9	3	2	6	5	4	6	5
5	26	53	6	90	15	144	7	92	14
11	4	14	1	39	25	61	3	48	14
مدنين									
تطاوين									
70	7	87	4	147	13	56	8	101	10
المجموع:									

4- الحماية الاجتماعية

تُعتبر خطة مندوب حماية الطفولة في حد ذاتها وجها من أوجه الحماية الاجتماعية التي جاءت بها مجلة حماية الطفل، للإحاطة بالطفل لتخطّي الأزمة التي هو فيها ومساعدته لإعادة الاندماج ضمن أسرته والمجتمع وإيجاد الحلول المناسبة له مع ضمان المصلحة الفضلى له والتي تتمثل دائما المنطلق الرئيسي لحمايته. ومصلحة الطفل الفضلى لا تعني بالضرورة أن يتم إصدار قرارات وحلول متوافقة دائماً مع رغبة الطفل نفسه أو مع رغبة أهله. رأي الطفل مهم دائماً، إلا أنه ليس بالضرورة أن يكون رأي الطفل متوافقاً مع مصلحته. من هذا المنطلق يبرز دور مندوب حماية الطفولة من خلال تقييمه لوضعية الطفل وتغليب مصلحته باتخاذ جملة من التدابير التي من شأنها أن تساعد الطفل على تخطي الصعوبات التي يعيشها وانتشاله من وضعية التهديد.

4-1- التدابير المتخذة

قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 باتخاذ 4909 تدبيرا بخصوص 4342 حالة. وشملت الحالات التي تمّ التدخل بشأنها الوضعيات التي تمّ التعهد بها خلال سنة 2013 والوضعيات المتخلّدة عن السنوات السابقة والتي لا تزال قيد المتابعة.

ومثّلت التدابير الاتفاقية 54.3% من مجموع التدابير المتخذة، من خلال 2667 تدبيرا، حازت ولايتي بن عروس وتونس النصيب الأكبر منها بـ 240 تدبيرا و 207 تدبيرا على التوالي.

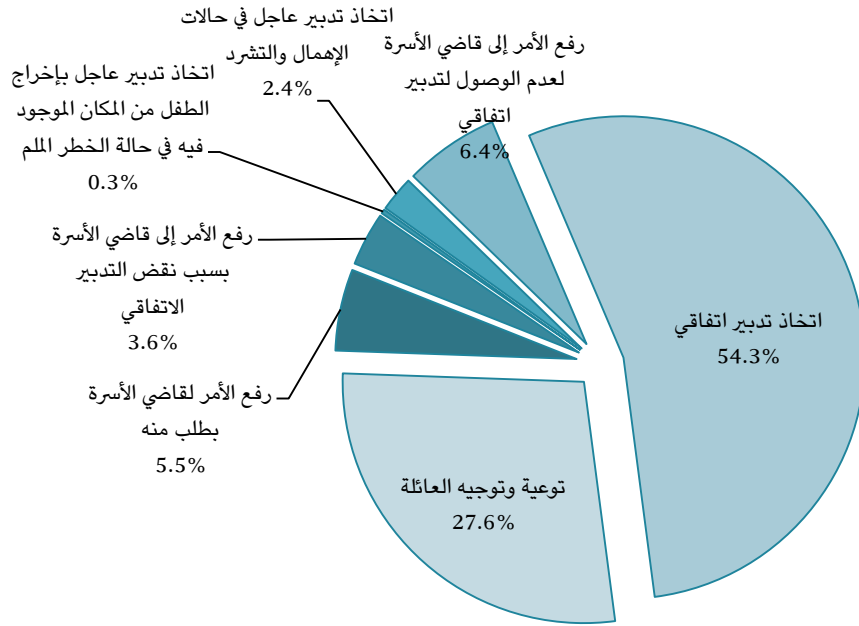
وسعى مندوبو حماية الطفولة إلى توعية وتوجيه عائلة الطفل في 1365 مناسبة، أي في 27.6% من مجموع التدخلات. وقد تجلّى هذا خاصة من قبل مندوب حماية الطفولة بنابل الذي تتدخل لفائدة 284 وضعية في الغرض.

ولم تتجاوز التدابير العاجلة التي تمّ اتخاذها سنة 2013 نسبة 2.7% من مجموع التدابير، حيث صدرت 24.6% من التدابير العاجلة عن ولاية تونس من خلال 32 تدبيرا تعلقت بحالات إهمال وتشرد.

جدول 41 : التوزيع الجغرافي للتدابير الحمائية المتخذة حسب نوع التدبير

التعهدات المعنية	رفع الأمر لقاضي الأسرة بطلب منه	رفع الأمر إلى قاضي الأسرة بسبب نقض التدبير الاتفاقي	اتخاذ تدبير عاجل بإخراج الطفل من المكان الموجود فيه في حالة	اتخاذ تدبير عاجل في حالات الإهمال والتشرد	رفع الأمر إلى قاضي الأسرة لعدم الوصول لتدبير اتفاقي	اتخاذ تدبير اتفاقي	توعية وتوجيه العائلة	
تونس	5	27	0	32	6	207	20	276
أريانة	6	17	1	10	41	146	84	271
بن عروس	23	15	3	12	24	240	1	286
منوبة	39	8	2	4	1	184	36	246
نابل	8	22	0	3	5	35	284	307
زغوان	6	2	2	3	11	60	5	86
بنزرت	26	18	2	2	16	312	164	344
باجة	12	13	0	0	10	170	1	186
جندوبة	0	0	1	1	0	108	0	111
الكاف	16	20	0	4	11	144	82	233
سليانة	10	4	0	4	27	100	39	173
القيروان	0	0	0	1	20	137	0	158
القصرين	2	1	0	1	14	81	87	180
سيدي بوزيد	19	0	2	1	22	144	78	264
سوسة	6	2	0	2	31	48	16	95
المنستير	24	14	1	27	29	153	49	246
المهدية	19	3	0	0	30	27	17	89
صفاقس	41	3	0	9	5	54	130	227
قفصة	0	0	0	0	0	73	92	164
توزر	0	1	0	0	0	133	34	157
قبلي	3	0	0	0	0	75	17	75
قابس	3	6	0	0	9	36	120	168
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	268	176	14	116	312	2667	1356	4342

كما تجدر الإشارة أنّ 5.5% من التدابير كانت في شكل إحالة على أنظار قاضي الأسرة، وذلك بعد تكليف مسبق من طرفه لمندوب حماية الطفولة قصد التعهد بالحالة وإجراء التحريات اللازمة بشأنها للوقوف على حقيقة الوضعية. وتباين التوزيع الجغرافي لعدد هذه التدابير حسب طرق العمل المعتمدة من قبل القاضي. وشملت بقية الحالات التي أحالها مندوبو حماية الطفولة على قاضي الأسرة، الوضعيات التي لم يتوفقوا في إتخاذ تدبير اتفاقي بخصوصها والتي مثلت 6.4% من مجموع التدابير، والوضعيات التي نقض الأطراف المعنية فيها التدبير الاتفاقي المتخذ سلفا والتي ناهزت نسبتها 3.6%.



رسم 27: توزيع التدابير الحمائية المتخذة حسب نوع التدبير

وفي إطار التدابير الاتفاقية المتخذة، مثّل إبقاء الطفل في عائلته وتقديم المساعدة إليه داخل محيطه الطبيعي 80.2% من جملة التدابير الاتفاقية التي تمّ اتخاذها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013، وذلك خاصة من خلال تنظيم طرق التدخل الاجتماعي الملائم بالتعاون مع الهيئة المعنية بتقديم الخدمات والمساعدة الاجتماعية اللازمة للطفل ولعائلته (ما يناهز 1296 تدبيرا في الغرض) أو بإلزام الأبوين باتخاذ الإجراءات اللازمة لرفع الخطر المحدق به وذلك في آجال محددة وهرن رقابة دورية من مندوب حماية الطفولة (ما يناهز 659 تدبيرا في الغرض).

وبلغت حالات الإيداع المؤقت للطفل لدى عائلة أو أية هيئة أو مؤسسة اجتماعية أو تربوية أخرى ملائمة عمومية كانت أو خاصة وعند الاقتضاء بمؤسسة استشفائية 19.8% من التدابير الاتفاقية المبرمة خلال سنة 2013، أي من خلال 529 حالة. وقد استأثرت ولاية تونس بـ 21.6% من الحالات المودعة، تليها ولايتي بنزرت فبن عروس بـ 13.4% و 12.5% على التوالي.

جدول 42 : التوزيع الجغرافي للتدابير الاتفاقية المتخذة

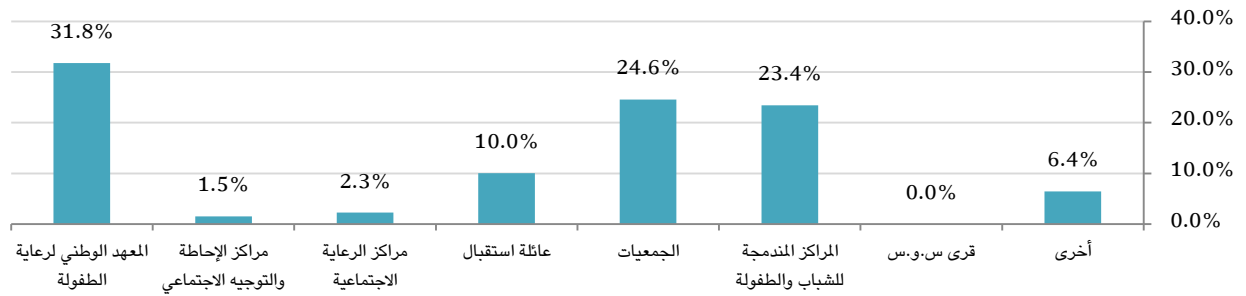
مجموع التدابير الاتفاقية المتخذة	إيداع الطفل مؤقتا لدى عائلة أو أية هيئة أو مؤسسة اجتماعية أو تربوية أخرى ملائمة عمومية كانت أو خاصة وعند الاقتضاء بمؤسسة استشفائية وذلك طبقا للقواعد المعمول بها	إبقاء الطفل في عائلته مع أخذ الاحتياطات اللازمة لمنع كل اتصال بينه وبين الأشخاص الذين من شأنهم أن يتسببوا له فيما يهدد صحته أو سلامته البدنية أو المعنوية	إبقاء الطفل في عائلته مع تنظيم طرق التدخل الاجتماعي الملائم وذلك بالتعاون مع الهيئة المعنية بتقديم الخدمات والمساعدة الاجتماعية اللازمة للطفل ولعائلته	إبقاء الطفل في عائلته مع إلزام الأبوين باتخاذ الإجراءات اللازمة لرفع الخطر المحدق به وذلك في آجال محددة ورهن رقابة دورية من مندوب حماية الطفولة	تونس
207	114	13	52	28	تونس
146	21	7	76	42	أريانة
240	66	7	103	64	بن عروس
184	28	3	79	74	منوبة
35	8	2	13	12	نابل
60	1	5	33	21	زغوان
312	71	5	229	7	بنزرت
170	21	32	51	66	باجة
108	13	0	41	54	جندوبة
144	28	30	64	22	الكاف
100	10	5	62	23	سليانة
137	24	11	23	79	القيروان
81	8	9	29	35	القصرين
144	7	0	129	8	سيدي بوزيد
48	11	1	30	6	سوسة
153	49	15	89	0	المنستير
27	1	3	21	2	المهدية
54	6	9	17	22	صفاقس
73	30	15	12	16	قفصة
133	6	4	87	36	توزر
75	0	7	26	42	قبلي
36	6	0	30	0	قابس
0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	تطاوين
2667	529	183	1296	659	المجموع:

بخصوص التدابير الاتفاقية التي تمّ فيها فصل الطفل عن وسطه، قام مندوبو حماية الطفولة، وبصفة وقتية، بإيداع هذه الوضعيات وفقا لعدّة اعتبارات (سن الطفل، نوع التهديد، النطاق الترابي، طاقة استيعاب المؤسسات...)، للحدّ من التهديدات التي يواجهها الطفل. وقد تعهّد المعهد الوطني لرعاية الطفولة بأغلب الحالات من خلال قبول 168 طفلا (31.8% من الحالات المودعة)، فيما تبنتّ جمعيات المجتمع المدني 130 طفلا (24.6% من الحالات المودعة)، في حين تمّ قبول ما يناهز 124 حالة من قبل المراكز المندمجة للشباب والطفولة (23.4% من الحالات المودعة).

وتبقى الحالات التي أودعت لدى عائلات الاستقبال محدودة نسبيا، حيث لم تتكّمل إلّا بـ 10% من مجموع الحالات رغم الدور الذي يُمكن أن تلعبه من خلال توفير بيئة ملائمة للطفل، وكحل بديل للضغط الذي تُواجهه مؤسسات الإيداع نظرا لطاقة الاستيعاب المحدودة بها.

جدول 43 : التوزيع الجغرافي لتدابير الإيداع حسب مكان الإيداع

أخرى	قرى س.و.س	المراكز المندمجة للشباب والطفولة	الجمعيات	عائلة استقبال	مراكز الرعاية الاجتماعية	مراكز الإحاطة والتوجيه الاجتماعي	المعهد الوطني لرعاية الطفولة	
0	0	5	17	0	3	0	89	تونس
4	0	2	1	2	0	0	12	أريانة
0	0	24	1	13	6	5	17	بن عروس
0	0	2	1	2	0	0	23	منوبة
0	0	0	5	0	0	0	3	نابل
1	0	0	0	0	0	0	0	زغوان
12	0	14	20	20	2	1	2	بنزرت
2	0	9	0	3	0	0	7	باجة
1	0	5	1	0	1	0	5	جندوبة
0	0	21	1	1	0	0	5	الكاف
4	0	0	0	3	0	0	3	سليانة
1	0	2	21	0	0	0	0	القيروان
1	0	5	0	0	0	0	2	القصرين
0	0	7	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
1	0	4	0	4	0	2	0	سوسة
0	0	5	41	3	0	0	0	المنستير
0	0	1	0	0	0	0	0	المهدية
0	0	1	3	2	0	0	0	صفاقس
2	0	17	11	0	0	0	0	قفصة
5	0	0	1	0	0	0	0	توزر
0	0	0	0	0	0	0	0	قبلي
0	0	0	6	0	0	0	0	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	0	تطاوين
34	0	124	130	53	12	8	168	المجموع:



رسم 28: توزيع التعهدات حسب مكان الإيداع

4-2- متابعة نتائج التدابير

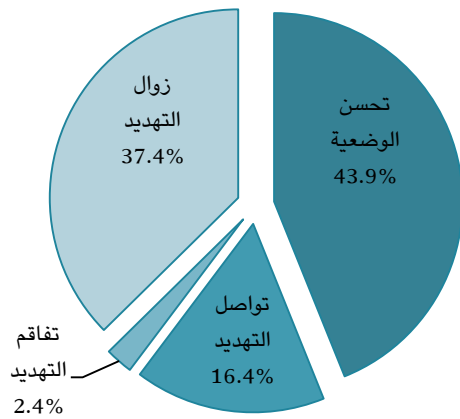
في إطار مزيد الإحاطة بحالات التهديد والتي لم تُعهد بعد على أنظار القضاء والتي لم يتم حفظها بعد، يقوم مندوبو حماية الطفولة بمتابعة الحالات المتعهد بها من خلال تقييم وضعية الطفل ومراجعة التدبير الذي تمّ اتخاذه سابقا. ويمكن متابعة التعهد أكثر من مرّة حسب ما تقتضيه الظروف والتطورات التي يمكن أن تستجدّ على الوضعية.

في هذا السياق، قام مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013 بإجراء 3048 عملية متابعة شملت 2321 تعهداً (430 منها تخص حالات تمّ التعهد بها قبل سنة 2013)، أي بمعدل 1.3 عملية متابعة لكل تعهد. وتجدر الملاحظة أنّ 5560 حالة (4027 منها تخص حالات تمّ التعهد بها قبل سنة 2013) لم يتمّ متابعتها بعد خلال سنة 2013، لتكون بذلك نسبة التغطية الوطنية بعمليات المتابعة للحالات المتعهد بها 29.5% فقط. وسجلت هذه النسبة تفاوتاً كبيراً بين مختلف الولايات، حيث انعدمت المتابعة بكل من ولاية القيروان وقفصة ومدنين وتطاوين. في حين، واضب عدد من مكاتب مندوبي حماية الطفولة على متابعة نتائج التدابير الإتفاقية المتخذة بصفة دورية على غرار ولاية بن عروس والمنستير وزغوان وتوزر والمهدية حيث تمّت متابعة أكثر من 90% من مجموع التعهدات المعنية بكل منهم.

جدول 44: التوزيع الجغرافي لمتابعة التعهدات في مرحلة الحماية الاجتماعية

نسبة التغطية بعمليات المتابعة	معدل متابعات /تعهد	التعهدات التي لم يتمّ متابعتها	التعهدات التي تمّ متابعتها	عدد المتابعات	
32.2	1.3	371	176	226	تونس
55.3	1.4	151	187	260	أريانة
100	1	0	210	220	بن عروس
42.8	1.4	190	142	193	منوبة
24.2	1.1	520	166	179	نابل
94.2	1.2	3	49	58	زغوان
37.9	1.9	315	192	364	بنزرت
10.8	1.1	362	44	47	باجة
49.6	1	121	119	119	جندوبة
36.9	1.3	304	178	232	الكاف
14.6	1	269	46	47	سليانة
0	0	463	0	0	القيروان
12.5	1	343	49	50	القصيرين
2.2	1.1	665	15	17	سيدي بوزيد
11.8	1	179	24	25	سوسة
99.1	1.9	2	228	434	المنستير
91.5	1.4	5	54	77	المهدية
37.7	1	187	113	117	صفاقس
0	0	224	0	0	قفصة
92.7	1.1	14	179	188	توزر
5.9	1.5	177	11	17	قبلي
41.4	1.3	197	139	178	قابس
0	0	444	0	0	مدنين
0	0	54	0	0	تطاوين
29.5	1.3	5560	2321	3048	المجموع:

وتجدر الإشارة، أنّه يمكن أن تسفر نتائج كل عملية متابعة لحالة بعينها إلى نتائج مناقضة لسالفاتها لما يمكن أن تطرأ على الوضعية من تطورات بين عمليات المتابعة بفعل الزمن.



رسم 29: توزيع المتابعات حسب وضعية الحالة

ومن خلال الـ 2321 حالة التي تمت متابعتها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013، أفضت نتائج تقييم وضعية التهديد إلى تحسن الوضعية في 1338 مناسبة، أي في 57,6% من مجموع المتابعات. في حين، تمّ تسجيل زوال التهديد في 1139 مناسبة، أي بنسبة 49.1%. لكن عرفت نتائج المتابعات في 18.8% منها إلى تدهور وضعية الطفل من خلال مواصلة أو تفاقم التهديد.

جدول 45 : التوزيع الجغرافي للمتابعات الاجتماعية حسب وضعية الحالة

التهديدات التي تم متابعتها	التهديدات التي سجلت زوال التهديد		التهديدات التي سجلت تفاقم التهديد		التهديدات التي سجلت تواصل التهديد		التهديدات التي سجلت تحسن في الوضعية	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
تونس	145	82.4	1	0.6	19	10.8	61	34.7
أريانة	40	21.4	2	1.1	61	32.6	157	84
بن عروس	105	50	2	1	21	10	92	43.8
منوبة	49	34.5	5	3.5	25	17.6	114	80.3
نابل	101	60.8	0	0	30	18.1	48	28.9
زغوان	41	83.7	0	0	8	16.3	9	18.4
بنزرت	48	25	20	10.4	140	72.9	156	81.3
باجة	25	56.8	1	2.3	16	36.4	5	11.4
جندوبة	61	51.3	0	0	0	0	58	48.7
الكاف	28	15.7	33	18.5	37	20.8	134	75.3
سليانة	24	52.2	0	0	5	10.9	18	39.1
القيروان	0	0	0	0	0	0	0	0
القصرين	7	14.3	0	0	13	26.5	30	61.2
سيدي بوزيد	5	33.3	0	0	3	20	9	60
سوسة	17	70.8	0	0	5	20.8	3	12.5
المنستير	152	66.7	7	3.1	55	24.1	220	96.5
المهدية	41	75.9	0	0	3	5.6	33	61.1
صفاقس	69	61.1	0	0	9	8	39	34.5
قفصة	0	0	0	0	0	0	0	0
توزر	114	63.7	0	0	8	4.5	66	36.9
قبلي	4	36.4	0	0	11	100	2	18.2
قابس	63	45.3	1	0.7	30	21.6	84	60.4
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	1139	49.1	72	3.1	499	21.5	1338	57.6

ووفقا لتقييم مندوب حماية الطفولة لوضعية التهديد عند المتابعة، تمّ حفظ ملف 1385 طفلا، وذلك خاص بولايات المنستير (186 طفلا) وبن عروس (181 طفلا) وتوزر (163 طفلا) وأريانة (155 طفلا) وتونس (121 طفلا) ونابل (118 طفلا) وجندوبة (118 طفلا) بـ 13.4% و 13.1% و 11.8% و 11.2% و 8.7% و 8.5% و 8.5% على التوالي من مجموع الحالات التي تمّ حفظها. وبالنظر لجملة المتابعات التي قام بها كل مكتب، نلاحظ نجاح كل من مندوب حماية الطفولة بجندوبة وتوزر في حفظ الحالة المتعهد بها من مجموع نتائج المتابعات التي قام بها خلال سنة 2013 بنسب فاقت الـ 90% من المتابعات. في حين أسفرت عمليات المتابعة في 29.5% منها خلال سنة 2013 إلى مراجعة التدبير السابق (من خلال 684 متابعة). واكتفى مندوبو حماية الطفولة في 979 مناسبة بمواصلة التدبير الذي تمّ اتخاذه سابقا.

جدول 46 : التوزيع الجغرافي لنتائج المتابعات الاجتماعية

التهديدات التي تم متابعتها	حفظ الملف		مواصلة التدبير		مراجعة التدبير	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
تونس	176	68.8	58	33	47	26.7
أريانة	187	82.9	70	37.4	35	18.7
بن عروس	210	86.2	5	2.4	34	16.2
منوبة	142	32.4	112	78.9	35	24.6
نابل	166	71.1	10	6	51	30.7
زغوان	49	89.8	10	20.4	4	8.2
بنزرت	192	6.8	110	57.3	241	125.5
باجة	44	52.3	2	4.5	22	50
جندوبة	119	99.2	0	0	1	0.8
الكاف	178	11.8	152	85.4	59	33.1
سليانة	46	54.3	11	23.9	11	23.9
القيروان	0	0	0	0	0	0
القصرين	49	36.7	28	57.1	4	8.2
سيدي بوزيد	15	40	4	26.7	7	46.7
سوسة	24	62.5	0	0	10	41.7
المنستير	228	81.6	189	82.9	59	25.9
المهدية	54	72.2	29	53.7	9	16.7
صفاقس	113	78.8	14	12.4	14	12.4
قفصة	0	0	0	0	0	0
توزر	179	91.1	11	6.1	14	7.8
قبلي	11	27.3	0	0	14	127.3
قابس	139	0.7	164	118	13	9.4
مدنين	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0
المجموع:	2321	59.7	979	42.2	684	29.5

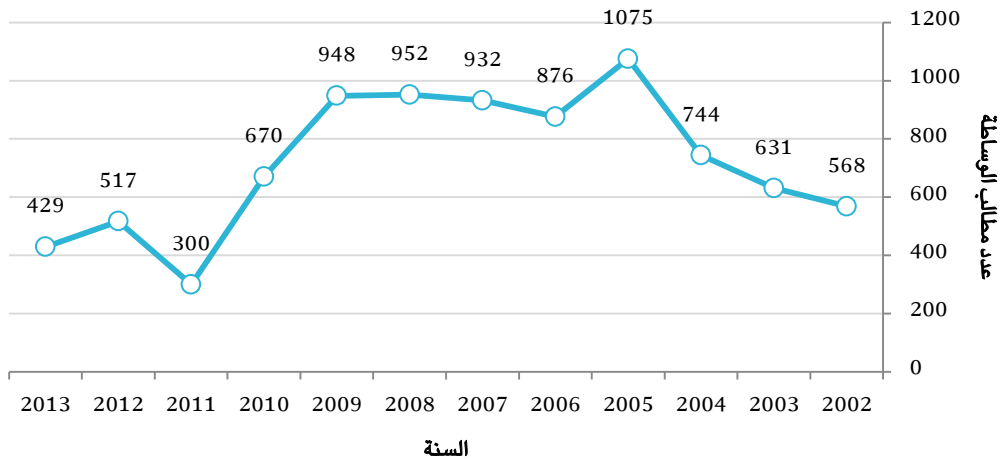
الباب الثاني: الطفولة في نزاع مع القانون

في إطار التعهد بالطفل في نزاع مع القانون، يسعى مندوب حماية الطفولة لتفعيل آلية الوساطة. وهي آلية ترمي إلى إبرام الصلح بين الطفل الجانح أو من يمثله قانونيا وبين المتضرر أو من ينوبه أو ورثته. وتهدف آلية الوساطة إلى إيقاف مفعول التتبعات الجزائية أو المحاكمة أو التنفيذ. ويتجسم دور مندوب حماية الطفولة أساسا من خلال المراحل التالية:

- **قبول مطالب الوساطة** المرفوعة من قبل الطفل الجانح أو من ينوبه ما لم يرتكب الطفل جناية أو فعلا مخرجا بالنظام العام أو الأخلاق الحميدة.
- **السعي لإجراء الصلح** من خلال اتصاله بالأطراف ذوي الصلة، وتحسيسهم وإقناعهم بجدوى الصلح وأهميته لوقاية الطفل من الانحراف وتجنبه العقوبات الجزية وتغليب الوسائل التربوية.
- **رفع كتب الصلح** إلى الجهة القضائية المعنية حسب طور التقاضي لإكسائه الصبغة القانونية.
- **تقديم المساعدة** للطفل ولأسرته أو من له النظر في شأنه لإتمام التنفيذ (قاضي الأطفال، قاضي التحقيق، دائرة الاتهام، محكمة الاستئناف).

1- قبول مطالب الوساطة

تلقى مندوبو حماية الطفولة 429 مطلب وساطة خلال سنة 2013 مقابل 517 مطلب وساطة خلال سنة 2012، أي بانخفاض يُقدَّر بـ17.0%. وشملت هذه المطالب 368 طفلا في نزاع مع القانون (6.0% فقط من الإناث)، 44 طفلا منهم ورد بشأنهم أكثر من مطلب وساطة.

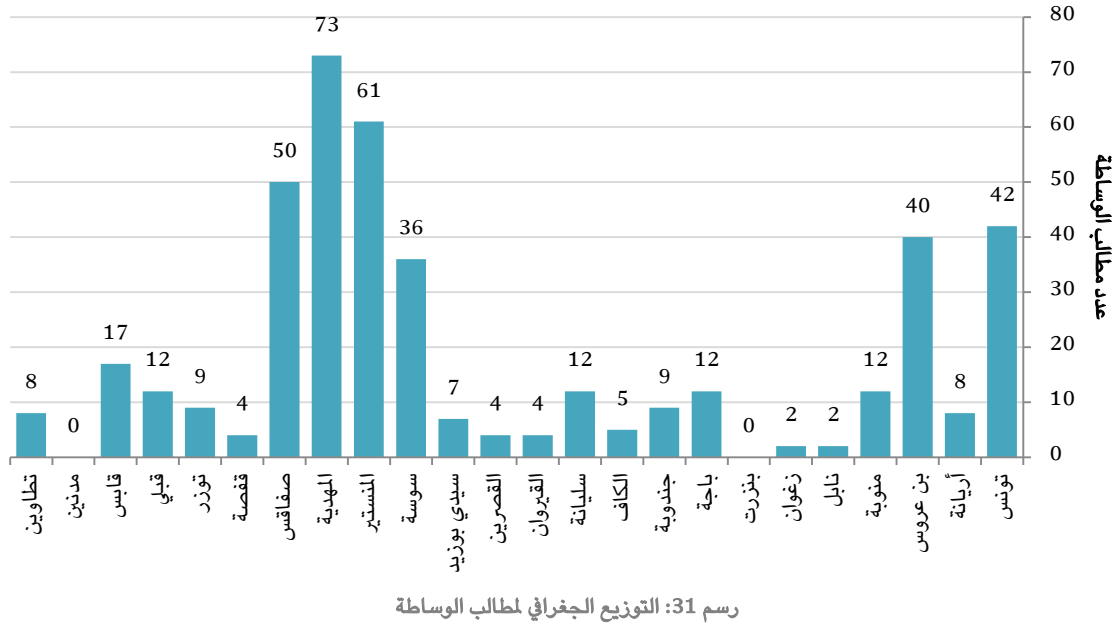


رسم 30: التطور السنوي لعدد مطالب الوساطة

1-1- التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة

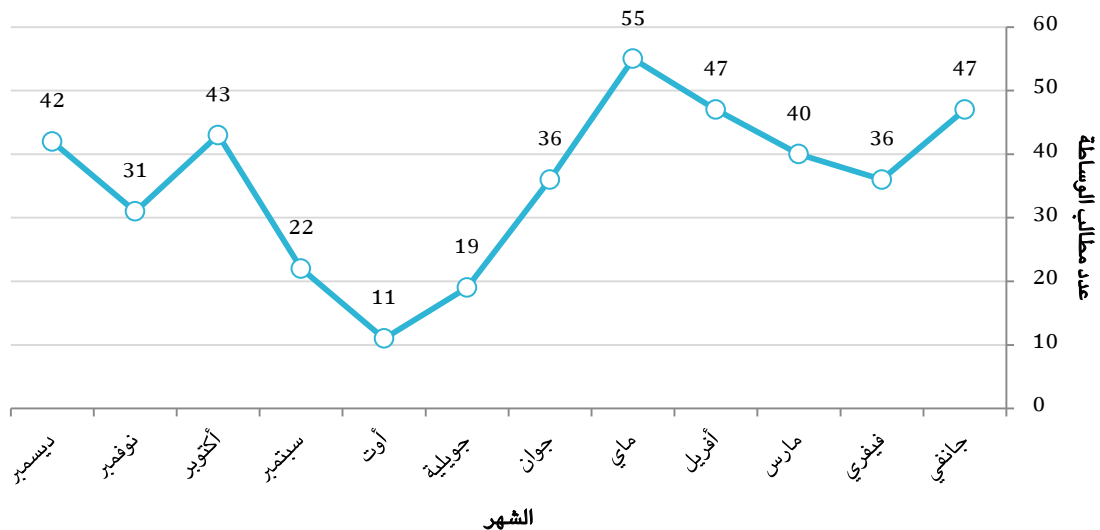
بلغ المعدل الوطني لعدد مطالب الوساطة ما يناهز 18 مطالبا عن كل ولاية خلال سنة 2013. وتوزعت مطالب الوساطة التي تم قبولها خلال سنة 2013 أساسا بولايات الساحل وتونس الكبرى، حيث احتلت ولاية المهدية المرتبة الأولى من خلال تلقي 73 مطلب وساطة (17.0% من مجموع المطالب)، تليها ولايتي المنستير وصفاقس بـ61 و50 مطالبا على التوالي، فولاية تونس بـ42 مطالبا وبن عروس بـ40 مطالبا. في حين، لم يتم تسجيل أي مطلب وساطة بكل من ولاية بنزرت وولاية مدنين.

وبلغ بذلك المعدل الوطني لعدد مطالب الوساطة 5.2 مطلباً لكل 10 آلاف طفل (13-17 سنة) خلال سنة 2013. ويُعتبر التشّت الجغرافي لمطالب الوساطة سنة 2013 كبيراً نسبياً بين مختلف الولايات، حيث تجاوز الانحراف المعياري³ حدود الـ20 مطلباً جراء التفاوت الكبير في تفعيل آلية الوساطة بين المناطق.



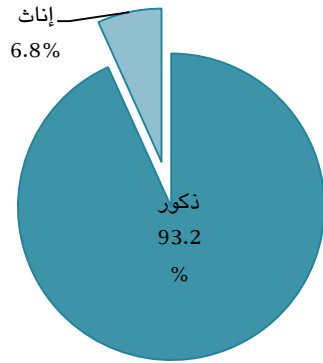
1-2- التوزيع الزمني لمطالب الوساطة

توزعت مطالب الوساطة التي تمّ تلقيها خلال سنة 2013 بشكل متباين وفقاً للبيانات الشهرية، حيث انخفض عددها نسبياً مقارنة مع بداية السنة خلال العطلة الصيفية. فيما ناهز المعدل الوطني 36 مطالباً شهرياً.



³ الانحراف المعياري هو القيمة الأكثر استخداماً من بين مقاييس التشّت الإحصائي لقياس مدى التبعثر الإحصائي. وهو يدل على مدى امتداد مجالات القيم ضمن مجموعة البيانات الإحصائية ويتأثر بالقيم المتباعدة، ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بالوسط الحسابي للتوزيع.

1-3- توزيع مطالب الوساطة حسب جنس الطفل



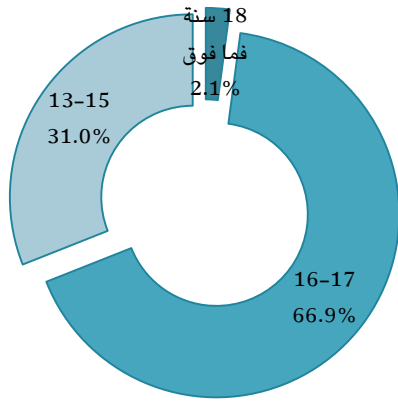
بينت الإحصائيات أنّ 6.8% فقط من مطالب الوساطة التي تمّ تلقيها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 تخصّ الإناث (من خلال تلقي 29 مطلب وساطة في الغرض)، مقابل 93.2% من مجموع هذه المطالب بين صفوف الذكور. وتختلف نسب الإناث حسب الجهات، ولم يتم تلقي أكثر من 5 مطالب وساطة على أقصى تقدير عن كل ولاية.

رسم 33: توزيع مطالب الوساطة حسب جنس الطفل

جدول 47: التوزيع الجغرافي للوساطة حسب جنس الطفل

توزيع مطالب الوساطة				توزيع الأطفال المعنيين بالوساطة			
إناث	ذكور	المجموع	نسبة الإناث	إناث	ذكور	المجموع	نسبة الإناث
تونس	1	41	2.4%	1	31	32	3.1%
أريانة	1	7	12.5%	1	5	6	16.7%
بن عروس	1	39	2.5%	1	32	33	3.0%
منوبة	0	12	0.0%	0	12	12	0.0%
نابل	0	2	0.0%	0	2	2	0.0%
زغوان	1	1	50.0%	1	1	2	50.0%
بنزرت	0	0	-	0	0	0	-
باجة	1	11	8.3%	1	11	12	8.3%
جندوبة	0	9	0.0%	0	8	8	0.0%
الكاف	1	4	20.0%	1	4	5	20.0%
سليانة	0	12	0.0%	0	12	12	0.0%
القروان	0	4	0.0%	0	4	4	0.0%
القصرين	1	3	25.0%	1	3	4	25.0%
سيدي بوزيد	0	7	0.0%	0	7	7	0.0%
سوسة	9	27	25.0%	2	21	23	8.7%
المنستير	2	59	3.3%	2	51	53	3.8%
المهدية	5	68	6.8%	5	53	58	8.6%
صفاقس	5	45	10.0%	5	43	48	10.4%
قفصة	0	4	0.0%	0	4	4	0.0%
توزر	0	9	0.0%	0	9	9	0.0%
قبلي	0	12	0.0%	0	12	12	0.0%
قابس	1	16	5.9%	1	14	15	6.7%
مدنين	0	0	-	0	0	0	-
تطاوين	0	8	0.0%	0	8	8	0.0%
المجموع:	29	400	6.8%	22	346	368	6.0%

4-1- توزيع مطالب الوساطة حسب الفئة العمرية



تنحدر أغلب حالات الأطفال في نزاع مع القانون من الفئة العمرية 16-17 سنة في تاريخ اقتراح الفعلة، إذ بلغت 66.9% من مجموع المطالب التي تمّ تلقاها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013.

وتجدر الإشارة إلى تلقي 9 مطالب وساطة ممن أعمار أصحابها قد تجاوزت سنّ 17 سنة عند اقتراحهم الفعلة. وتبعاً للتوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة خلال سنة 2013، تركّزت 50.4% من المطالب من الفئة العمرية 13-15 سنة بولايات الوسط الشرقي.

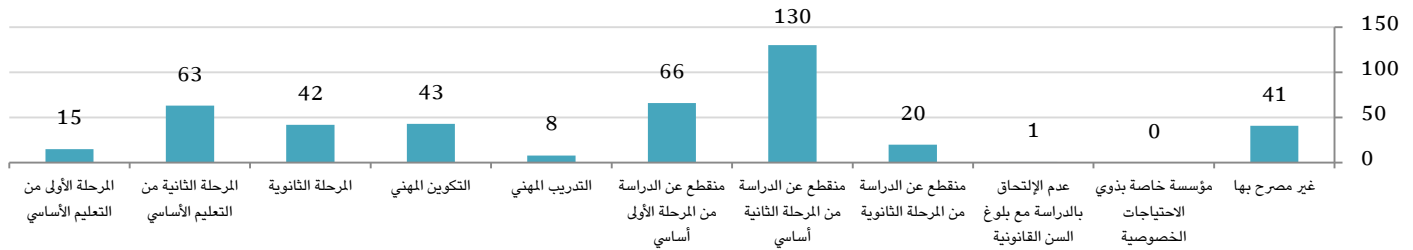
رسم 34: توزيع مطالب الوساطة حسب الفئة العمرية عند اقتراح الفعلة

جدول 48 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب فئة العمر عند اقتراحه الفعلة

18 سنة فما فوق	16-17	13-15	
0	32	10	تونس
0	3	5	أريانة
0	35	5	بن عروس
0	7	5	منوبة
0	2	0	نابل
0	1	1	زغوان
0	0	0	بنزرت
0	5	7	باجة
0	6	3	جندوبة
0	4	1	الكاف
0	8	4	سليانة
0	2	2	القيروان
0	2	2	القصرين
3	2	2	سيدي بوزيد
0	23	13	سوسة
0	43	18	المنستير
3	49	21	المهدية
3	32	15	صفاقس
0	4	0	قفصة
0	7	2	توزر
0	7	5	قبلي
0	11	6	قابس
0	0	0	مدنين
0	2	6	تطاوين
9	287	133	المجموع:

1-5- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل

من خلال مطالب الوساطة التي أبرمها مندوبو حماية الطفولة سنة 2013، تمّ التصريح بالوضعية التربوية للطفل لـ 388 مطلباً فقط من جملة 429 مطلباً، أي بنسبة ناهزت 90.4%.



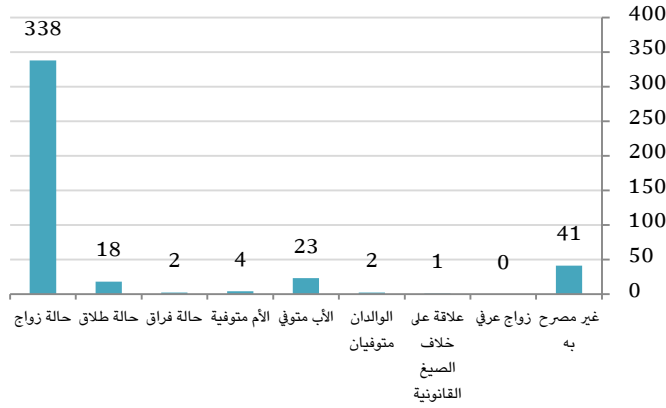
رسم 35: توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل

ومن خلال الحالات المصرح بها، تنحدر أغلب حالات الأطفال في نزاع مع القانون من الأطفال المنقطعين عن الدراسة، إذ بلغ عدد المطلب في شأنهم 217 مطلباً (أي 55.9% من مجموع المطلب المصرح بها). في حين، ناهز عدد المطلب التي يزاوّل أصحابها التعليم أو التكوين/ التدريب المهني 51 مطلباً.

جدول 49 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية التربوية للطفل

مؤسسة خاصة بدوي الاحتياجات الخصوصية	عدم الإلتحاق بالدراسة مع بلوغ السن القانونية	منقطع عن الدراسة من المرحلة الثانوية	منقطع عن الدراسة من المرحلة الثانية	منقطع عن الدراسة من المرحلة الأولى أساسي	التدريب المهني	التكوين المهني	المرحلة الثانوية	المرحلة الثانية من التعليم الأساسي	المرحلة الأولى من التعليم الأساسي	
0	0	0	13	6	0	7	0	7	8	تونس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	أريانة
0	0	5	16	7	0	4	4	4	0	بن عروس
0	0	0	3	0	0	1	2	6	0	منوبة
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	نابل
0	0	0	1	0	0	1	0	0	0	زغوان
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	بنزرت
0	0	0	2	0	0	2	4	3	1	باجة
0	0	0	0	1	0	3	1	1	0	جندوبة
0	0	0	0	0	0	1	3	0	1	الكاف
0	0	0	6	2	0	0	2	2	0	سليانة
0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	القروان
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	3	19	7	0	0	4	3	0	سوسة
0	1	3	20	21	2	3	4	7	0	المنستير
0	0	2	29	9	4	12	2	13	2	المهدية
0	0	7	16	7	1	1	6	11	0	صفاقس
0	0	0	0	2	0	0	0	0	0	قفصة
0	0	0	0	1	1	1	2	0	0	توزر
0	0	0	2	0	0	2	3	4	1	قبلي
0	0	0	2	3	0	5	5	2	0	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	تطاوين
0	1	20	130	66	8	43	42	63	15	المجموع:

1-6- توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين



رسم 36: توزيع مطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين

لا شك أن غياب الوالدين أو أحدهما له تأثير على تربية الطفل وتوجيهه. في المقابل، شكّلت مطالب الوساطة التي كان أبوي الطفل الجانح في حالة زواج أغلب الحالات الواردة بنسبة 78.8% من مجموع المطالب خلال سنة 2013. وتوزعت بقية المطالب، بصفة متفرقة، بين بقية الأوضاع الممكنة، خاصة من خلال وفاة الأب (ب-23 مطلب وساطة) أو طلاق الأبوين (ب-18 مطلب وساطة).

جدول 50 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب الوضعية العلائقية للأبوين

غير مصرح به	زواج عرفي	علاقة على خلاف الصيغ القانونية	الوالدان متوفيان	الأب متوفي	الأم متوفية	حالة فراق	حالة طلاق	حالة زواج	
1	0	0	0	1	0	0	4	36	تونس
6	0	0	0	0	0	0	0	2	أريانة
0	0	0	0	2	3	0	5	30	بن عروس
0	0	0	0	0	0	1	0	11	منوبة
2	0	0	0	0	0	0	0	0	نابل
0	0	0	0	0	0	0	0	2	زغوان
0	0	0	0	0	0	0	0	0	بنزرت
0	0	1	0	0	0	0	1	10	باجة
3	0	0	1	0	0	0	0	5	جندوبة
0	0	0	0	1	0	0	2	2	الكاف
0	0	0	1	1	0	0	0	10	سليانة
3	0	0	0	0	0	0	0	1	القيروان
4	0	0	0	0	0	0	0	0	القصرين
7	0	0	0	0	0	0	0	0	سيدي بوزيد
0	0	0	0	4	0	0	0	32	سوسة
0	0	0	0	4	0	1	4	52	المنستير
0	0	0	0	6	1	0	0	66	المهدية
1	0	0	0	2	0	0	0	47	صفاقس
2	0	0	0	2	0	0	0	0	قفصة
4	0	0	0	0	0	0	0	5	توزر
0	0	0	0	0	0	0	1	11	قبلي
0	0	0	0	0	0	0	1	16	قابس
0	0	0	0	0	0	0	0	0	مدنين
8	0	0	0	0	0	0	0	0	تطاوين
41	0	1	2	23	4	2	18	338	المجموع:

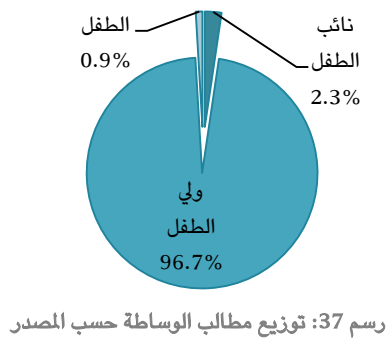
7-1- توزيع مطالب الوساطة حسب المستوى المادي

يُمكن أن يساهم المستوى المادي المحدود للأسرة في انزلاق الطفل نحو الانحراف لتلبية رغباتها ونزواته بطرق غير مشروعة. لكن، أبرزت إحصائيات سنة 2013 أن 68.1% من مطالب الوساطة تنحدر من فئات ذات مستوى مادي متوسط، تلتها الفئات ضعيفة الدخل بـ 15.6% فقط من مجموع المطالب. كما رُصدت حالات من أوساط مادية جيدة من خلال 22 مطاب وساطة في الصدد.

جدول 51: التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب المستوى المادي

ضعيف	متوسط	جيد	غير مصرح به	
11	29	0	2	تونس
2	0	0	6	أريانة
6	33	1	0	بن عروس
3	8	1	0	منوبة
0	0	0	2	نابل
1	1	0	0	زغوان
0	0	0	0	بنزرت
7	5	0	0	باجة
0	5	1	3	جندوبة
3	1	1	0	الكاف
2	7	3	0	سليانة
0	0	0	4	القيروان
0	0	0	4	القصرين
0	0	0	7	سيدي بوزيد
13	17	6	0	سوسة
5	50	6	0	المنستير
7	62	2	2	المهدية
0	48	0	2	صفاقس
2	0	0	2	قفصة
1	4	0	4	توزر
4	8	0	0	قبلي
0	14	1	2	قابس
0	0	0	0	مدنين
0	0	0	8	تطاوين
67	292	22	48	المجموع:

8-1- توزيع مطالب الوساطة حسب المصدر



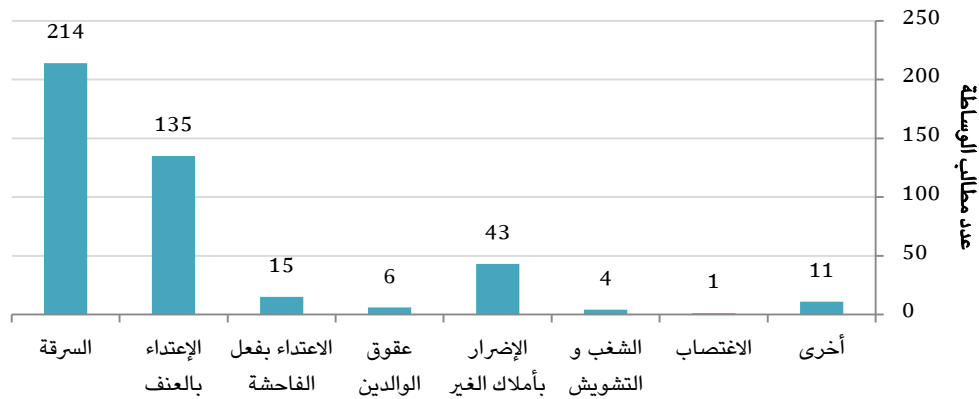
صدرت جلّ مطالب الوساطة التي تمّ تلقيها خلال سنة 2013 عن ولي الطفل من خلال 415 مطلباً أي بنسبة 96.7% من مجموع المطالب. في حين، لم يتمّ تلقي سوى 10 مطالب وساطة من قبل نائب الطفل رغم ما توفره هذه الآلية من حماية للطفل بإيقاف مفعول التبعات الجزائية أو المحاكمة أو التنفيذ، وبالنظر إلى عدد القضايا المنشورة بدوائر قضاء الأطفال بمختلف المحاكم.

جدول 52 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب المصدر

الطفل	ولي الطفل	نائب الطفل	
تونس	40	2	
أريانة	8	0	
بن عروس	39	0	
منوبة	7	3	
نابل	2	0	
زغوان	1	1	
بنزرت	0	0	
باجة	12	0	
جندوبة	9	0	
الكاف	4	1	
سليانة	12	0	
القيروان	4	0	
القصرين	4	0	
سيدي بوزيد	7	0	
سوسة	36	0	
المنستير	61	0	
المهدية	72	1	
صفاقس	49	1	
قفصة	4	0	
توزر	8	0	
قبلي	11	1	
قابس	17	0	
مدنين	0	0	
تطاوين	8	0	
المجموع:	415	10	

9-1- توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعل المرتكبة

مثلت ظاهرة السرقة ومظاهر الاعتداء بالعنف أغلب مطالب الوساطة التي تمّ تلقيها خلال سنة 2013 بنسبة 49.9% و 31.5% على التوالي من مجموع المطالب، والتي انتشرت أساسا بولايات الوسط الشرقي وولايات تونس الكبرى.



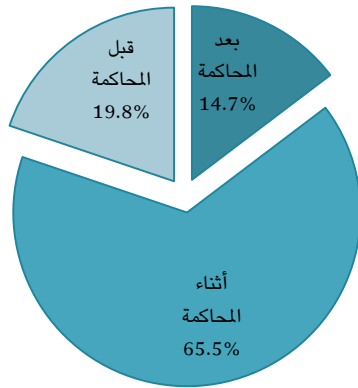
رسم 38: توزيع مطالب الوساطة حسب نوع الفعل المقتربة

جدول 53 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب نوع الفعلة المقترفة

السرقه	الاعتداء بالاعتنف	الاعتداء بفعل الفاحشة	عقوق الوالدين	الإضرار بأموال الغير	الشغب والتشويش	الاغتصاب	أخرى
تونس	17	17	1	0	3	0	4
أريانة	6	2	0	0	0	0	0
بن عروس	20	14	1	0	4	0	1
منوبة	4	5	0	0	0	1	2
نابل	2	0	0	0	0	0	0
زغوان	0	2	0	0	0	0	0
بنزرت	0	0	0	0	0	0	0
باجة	4	5	3	0	0	0	0
جندوبة	7	1	0	0	0	0	1
الكاف	3	0	0	0	2	0	0
سليانة	11	1	0	0	0	0	0
القيروان	3	1	0	0	0	0	0
القصرين	1	1	1	1	0	0	0
سيدي بوزيد	0	6	0	0	1	0	0
سوسة	28	4	0	2	1	0	1
المنستير	36	16	1	0	5	0	2
المهدية	33	22	3	1	14	0	0
صفاقس	27	15	0	2	6	0	0
قفصة	1	3	0	0	0	0	0
توزر	3	3	3	0	0	0	0
قبلي	0	8	2	0	2	0	0
قابس	5	7	0	0	2	3	0
مدنين	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	3	2	0	0	3	0	0
المجموع:	214	135	15	6	43	4	11

10-1- توزيع مطالب الوساطة حسب طور التقاضي

وقع رفع أغلب مطالب الوساطة التي تمّ تلقاها من قبل مندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013 أثناء مرحلة المحاكمة من خلال 281 مطلباً، أي بنسبة 65.5% من مجموع المطالب المقدمة. في حين تمّ اللجوء إلى آلية الوساطة بعد أطوار المحاكمة من خلال 63 مطلباً، أي في 14.7% من مجموع المطالب.



رسم 39: توزيع مطالب الوساطة حسب طور التقاضي

جدول 54 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب طور التقاضي

قبل المحاكمة				أثناء المحاكمة				بعد المحاكمة			
إناث	ذكور	المجموع	النسبة	إناث	ذكور	المجموع	النسبة	إناث	ذكور	المجموع	النسبة
0	4	4	9.5	1	24	25	59.5	0	13	13	31
0	4	4	50	1	3	4	50	0	0	0	0
0	18	18	45	0	4	4	10	1	17	18	45
0	0	0	0	0	12	12	100	0	0	0	0
0	2	2	100	0	0	0	0	0	0	0	0
1	0	0	50	0	1	1	50	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
0	5	5	41.7	1	3	4	33.3	0	3	3	25
0	5	5	55.6	0	4	4	44.4	0	0	0	0
1	2	3	60	0	2	2	40	0	0	0	0
0	1	1	8.3	0	9	9	75	0	2	2	16.7
0	1	1	25	0	3	3	75	0	0	0	0
0	2	2	50	0	1	1	25	1	0	1	25
0	2	2	28.6	0	5	5	71.4	0	0	0	0
0	4	4	11.1	9	14	23	63.9	0	9	9	25
0	1	1	1.6	2	47	49	80.3	0	11	11	18
0	8	8	11	4	55	59	80.8	1	5	6	8.2
0	9	9	18	5	36	41	82	0	0	0	0
0	4	4	100	0	0	0	0	0	0	0	0
0	3	3	33.3	0	6	6	66.7	0	0	0	0
0	0	0	0	0	12	12	100	0	0	0	0
0	0	0	0	1	16	17	100	0	0	0	0
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0
0	8	8	100	0	0	0	0	0	0	0	0
2	83	85	19.8	24	257	281	65.5	3	60	63	14.7

11-1- توزيع مطالب الوساطة حسب وتيرة العود

بلغ عدد مطالب الوساطة التي كان أصحابها في حالة عود إلى الجنوح 46 مطلب وساطة خلال سنة 2013، بنسبة 10.7% من مجموع المطالب المقدمة. وانتشرت أغلب حالات المطالب موضوع عود بولايات صفاقس والمهدية والمنستير وسليانة من خلال تلقي 16 مطلباً و8 مطالب و7 مطالب و6 مطالب على التوالي. وللإشارة، فإن 50% من مطالب الوساطة التي تمّ تلقيها من قبل مندوب حماية الطفولة بسليانة خلال سنة 2013 كانت لأطفال موضوع عود.

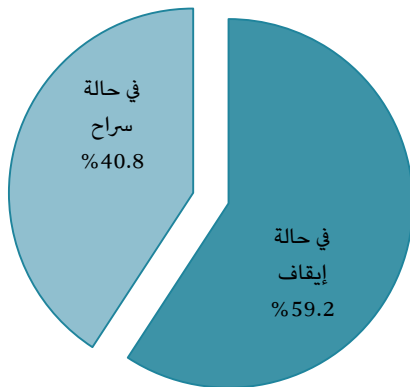
وشملت أغلب مطالب الوساطة موضوع عود صنف الذكور، حيث لم تتجاوز نسبة الإناث 6.5% من مجموع هذه المطالب من خلال رصد حالتين بمكتب مندوب حماية الطفولة بصفاقس وحيدة بولاية المنستير.

جدول 55 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب وتيرة العود

عدد الأطفال العائدين			نسبة مطالب الوساطة موضوع عود	مطالب الوساطة موضوع عود			
المجموع	ذكور	إناث		المجموع	ذكور	إناث	
0	0	0	0.0%	0	0	0	تونس
0	0	0	0.0%	0	0	0	أريانة
1	1	0	2.5%	1	1	0	بن عروس
1	1	0	8.3%	1	1	0	منوبة
0	0	0	0.0%	0	0	0	نابل
0	0	0	0.0%	0	0	0	زغوان
0	0	0	-	0	0	0	بنزرت
0	0	0	0.0%	0	0	0	باجة
0	0	0	0.0%	0	0	0	جندوبة
0	0	0	0.0%	0	0	0	الكاف
6	6	0	50.0%	6	6	0	سليانة
0	0	0	0.0%	0	0	0	القيروان
0	0	0	0.0%	0	0	0	القصرين
0	0	0	0.0%	0	0	0	سيدي بوزيد
2	2	0	11.1%	4	4	0	سوسة
6	5	1	11.5%	7	6	1	المنستير
7	7	0	11.0%	8	8	0	المهدية
15	13	2	32.0%	16	14	2	صفاقس
1	1	0	25.0%	1	1	0	قفصة
0	0	0	0.0%	0	0	0	توزر
0	0	0	0.0%	0	0	0	قبلي
2	2	0	11.8%	2	2	0	قابس
0	0	0	-	0	0	0	مدنين
0	0	0	0.0%	0	0	0	تطاوين
41	38	3	10.7%	46	43	3	المجموع:

12-1- توزيع مطالب الوساطة حسب وضع الطفل

أغلب مطالب الوساطة، التي تمّ تلقيها خلال سنة 2013، كان أصحابها في حالة إيقاف، بنسبة ناهزت الـ 59.2% (أي 254 مطلباً) من مجموع المطالب. وقد بلغت نسبة المطالب من الإناث 4.3% فقط من بين حالات الإيقاف من خلال 11 مطلب وساطة. وتركّزت أكثر حالات الإيقاف بولايتي المنستير وصفاقس من خلال 44 و 40 مطلب وساطة على التوالي.



رسم 40: توزيع مطالب الوساطة حسب وضع الطفل

جدول 56 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة حسب وضع الطفل

في حالة سراح			في حالة إيقاف		
ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع
7	0	7	34	1	35
3	0	3	4	1	5
4	0	4	35	1	36
5	0	5	7	0	7
2	0	2	0	0	0
0	0	0	1	1	2
0	0	0	0	0	0
10	1	11	1	0	1
5	0	5	4	0	4
4	0	4	0	1	1
2	0	2	10	0	10
2	0	2	2	0	2
1	0	1	2	1	3
6	0	6	1	0	1
5	9	14	22	0	22
16	1	17	43	1	44
39	3	42	29	2	31
7	3	10	38	2	40
4	0	4	0	0	0
3	0	3	6	0	6
12	0	12	0	0	0
13	1	14	3	0	3
0	0	0	0	0	0
7	0	7	1	0	1
157	18	175	243	11	254

من بين حالات الإيقاف (254 مطلبًا)، تمّ إيقاف 10 حالات في أماكن غير ملائمة، بنسبة ناهزت 3.9% من مجموع الحالات في الصدد، على غرار رصد 4 حالات إيقاف بولاية أريانة وحالتان بولاية تونس. من جهة أخرى، بلغ عدد مطالب الوساطة التي تمت زيارة أصحابها الذين هم في حالة إيقاف 79 مطلبًا، أي ما يناهز 31.1% من مجموع المطالب المعنية. وتأتي ولاية بن عروس في المرتبة الأولى من حيث نسبة الموقوفين الذين تمّت زيارتهم عند فترة الإيقاف بـ 77.8%، تليها ولاية جندوبة وأريانة بنسبة 75.0% و 60.0% من مجموع حالات الإيقاف على التوالي.

بالنسبة للحالات التي هي في حالة إيقاف والتي تمت زيارتها، بلغ المعدل الوطني لعدد الزيارات زيارتين لكل حالة. وصدرت هذه الزيارات بالأساس عن الأب أو الأم أو أحد الأقارب بمعدل زيارة لكل منهم. وسجلت ولايتي المنستير وزغوان أعلى معدل في عدد الزيارات بـ 6 زيارات و 4 زيارات على التوالي لكل وضعية في حالة إيقاف.

جدول 57 : التوزيع الجغرافي لحالات الإيقاف حسب وتيرة الزيارة

مطالب الوساطة التي تمت زيارة أصحابها الذين هم في حالة إيقاف	معدل عدد الزيارات					مطالب وساطة في حالة إيقاف	
	المجموع العام	شخص آخر	أحد الأقارب	الأم	الأب		
تونس	35	1	1	0	0	0	7
أريانة	5	1	0	0	0	0	3
بن عروس	36	1	2	1	0	0	28
منوبة	7	1	1	0	0	0	2
نابل	0						0
زغوان	2	3	2	0	0	0	2
بنزرت	0						0
باجة	1	0	0	0	0	0	0
جندوبة	4	2	1	0	0	0	3
الكاف	1	0	0	0	0	0	0
سليانة	10	0	0	0	0	0	0
القروان	2	0	0	0	0	0	0
القصرين	3	1	1	0	0	0	2
سيدي بوزيد	1	0	0	0	0	0	0
سوسة	22	1	1	0	0	0	7
المنستير	44	4	2	1	0	0	23
المهدية	31	0	0	0	0	0	0
صفاقس	40	1	0	0	0	0	1
قفصة	0						0
توزر	6	0	0	0	0	0	0
قبلي	0						0
قابس	3	1	0	0	0	0	1
مدنين	0						0
تطاوين	1	0	0	0	0	0	0
المجموع:	254	1	1	1	0	0	79

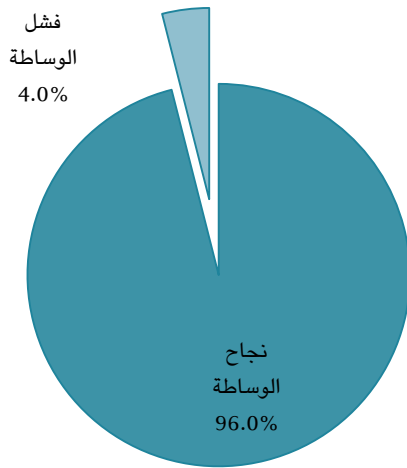
1-13- العنف المسلط على الحالات في نزاع مع القانون

نصت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل بوجه خاص على بيان قواعد و إجراءات يقتضي الالتزام بها في التعامل مع الأحداث الجانحين وفي نزاع مع القانون، مع مراعاة سنهم وظروفهم بغية إصلاحهم وعلى أن لا يتعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ومن خلال مطالب الوساطة التي تلقاها مندوبو حماية الطفولة خلال سنة 2013، والتي رغم قلتها مقارنة بالملفات الموجودة لدى المحاكم، فقد تمّ رصد 19 مطلباً ممن تعرض أصحابها للعنف، أي بنسبة ناهزت 4.4% من مجموع مطالب الوساطة. وصدرت أغلب مظاهر العنف من قبل إطارات أمنية من خلال 78.9% من مصادر العنف.

جدول 58 : التوزيع الجغرافي لمطالب الوساطة التي تمّ تعنيف أصحابها حسب مصدر ومكان العنف

مطالب الوساطة موضوع عنف	مكان التعرض للعنف				مصدر العنف			
	أخرى	مؤسسة الاحتفاظ	مؤسسة أمنية	مكان الجريمة	أخرى	إطار أمني	المتضرر	الطفل نفسه
1	0	0	0	1	0	0	0	1
أريانة	0	0	0	0	0	0	0	0
بن	0	8	4	0	0	12	0	0
منوبة	0	0	0	0	0	0	0	0
نابل	0	0	0	0	0	0	0	0
زغوان	0	0	1	0	0	1	0	0
بنزرت	0	0	0	0	0	0	0	0
باجة	0	0	0	0	0	0	0	0
جندوبة	0	0	0	0	0	0	0	0
الكاف	0	0	0	0	0	0	0	0
سليانة	0	0	0	0	0	0	0	0
القروان	0	0	0	0	0	0	0	0
القصرين	0	0	0	0	0	0	0	0
سيدي	0	0	0	0	0	0	0	0
سوسة	0	0	0	0	0	0	0	0
المنستير	0	0	2	0	0	2	0	0
المهدية	0	0	0	0	0	0	0	0
صفاقس	0	0	0	0	0	0	0	0
قفصة	0	0	0	0	0	0	0	0
توزر	0	0	0	0	0	0	0	0
قبلي	3	0	0	0	0	0	3	0
قابس	0	0	0	0	0	0	0	0
مدنين	0	0	0	0	0	0	0	0
تطاوين	0	0	0	0	0	0	0	0
المجموع:	3	8	7	1	0	15	3	1

5- نتيجة الوساطة



رسم 41: توزيع مطالب الوساطة حسب نتيجة الصلح

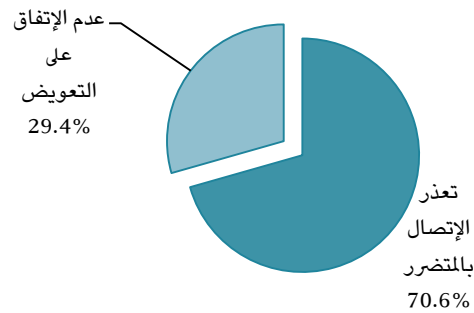
نجح مندوبو حماية الطفولة في إبرام الصلح بين الأطراف المعنية والطفل في 96% من مجموع مطالب الوساطة التي تمّ تلقيها خلال سنة 2013. وقد تمّ بذلك إبرام 412 عقد صلح في الغرض لإيقاف التّتبّعات بخصوص الطفل.

وباستثناء بعض الولايات، فقد كانت نسبة نجاح الوساطة 100% من مجموع المطالب.

جدول 59 : التوزيع الجغرافي لعقود الصلح المبرمة

نسبة نجاح الوساطة	عقود الصلح المبرمة			
	المجموع	ذكور	إناث	
95.2	40	39	1	تونس
100	8	7	1	أريانة
95	38	37	1	بن عروس
66.7	8	8	0	منوبة
100	2	2	0	نابل
50	1	0	1	زغوان
0	0	0	0	بنزرت
100	12	11	1	باجة
100	9	9	0	جندوبة
100	5	4	1	الكاف
100	12	12	0	سليانة
100	4	4	0	القيروان
100	4	3	1	القصرين
100	7	7	0	سيدي بوزيد
100	36	27	9	سوسة
90.2	55	53	2	المنستير
100	73	68	5	المهدية
100	50	45	5	صفاقس
100	4	4	0	قفصة
77.8	7	7	0	توزر
100	12	12	0	قبلي
100	17	16	1	قابس
0	0	0	0	مدنين
100	8	8	0	تطاوين
96	412	383	29	المجموع:

وقد فشل مندوبو حماية الطفولة لإبرام الصلح بين الأطراف المعنية والطفل من خلال 17 مطالب وساطة، لتعذر الاتصال بالمتضرر في 12 مناسبة (70.6% من مجموع المطالب المرفوضة)، وإلى عدم التوصل لاتفاق على التعويض في 5 مناسبات (29.4% من مجموع المطالب المرفوضة).



رسم 42: توزيع مطالب الوساطة المرفوضة حسب سبب الرفض

المقترحات

- العمل على تدعيم سلك مندوبي حماية الطفولة، وفقا لمؤشرات الموارد البشرية التي أفرزها هذا التقرير، وذلك على المستوي الكمي والنوعي.
- العمل على تلافي النقص الحاصل في إدراج البيانات بالمنظومة المعلوماتية لدى بعض مكاتب مندوبي حماية الطفولة وذلك بتكثيف عمليات المتابعة من قبل الإدارة المركزية وحث مختلف الأطراف لمزيد التفاعل الإيجابي والوقوف على الصعوبات لتلافيها وخاصة منها الربط بشبكة الأنترنت.
- تسليط الضوء على مكاتب مندوبي حماية الطفولة التي لم ترقى نتائجها للمستوى المطلوب، على غرار قفصة والقيروان وتطاوين ومدنين، وتشخيص الأسباب وتفعيل منهجية عمل لتدارك الأمر.
- الحرص على مواصلة معالجة البيانات الخاصة بالملفات القديمة والتي لم يتم حفظها بعد، حتى يتم تجسيم المجهودات التي قام بها مندوب حماية الطفولة في شأن الحالات الخاصة بها.
- العمل على تفعيل آلية الوساطة بإيجاد طرق عمل في الغرض بالتعاون مع مختلف الجهات المعنية، خاصة في ضوء العدد الهام للأطفال في نزاع مع القانون رجوعا لما يتم تداوله سنويا في المحاكم.
- مزيد التحسيس بأهمية إدراج ومعالجة عمليات المتابعة بالحالات المتعهد بها من طرف مندوبي حماية الطفولة والعمل على استشراف التمشي الأمثل لبعض حالات التهديد انطلاقا من النتائج المسجلة.
- تحفيز مندوبي حماية الطفولة على استغلال المنظومة المعلوماتية للقيام بدراسات وبحوث اجتماعية حول بعض الظواهر المتفشية.
- العمل على إعداد تقارير جهوية انطلاقا من معطيات المنظومة المعلوماتية.
- برمجة دراسة حول العنف المسلط على الأطفال انطلاقا من بيانات سنة 2013.

الملاحق

ملحق 1 : أهم المؤشرات الإحصائية خلال سنة 2013

الموضوع	المؤشر	القيمة
الموارد البشرية	عدد مندوبي حماية الطفولة	34 مندوبا
	نسبة التغطية بمندوبي حماية الطفولة	0.1 مندوب لكل 10 آلاف طفل
	نسبة تغطية مكاتب مندوبي حماية الطفولة بالكتابة	58 نسبة مئوية
	نسبة تغطية مكاتب مندوبي حماية الطفولة بالإطارات المختصة	33 نسبة مئوية
الطفولة المهددة	عدد الإشعارات	5783 إشعارا
	عدد الأطفال المشعر بشأنهم	5655 طفلا
	نسبة الأطفال المشعر بشأنهم المولودين خارج إطار الزواج	14.1 نسبة مئوية
	نسبة الإشعارات (إناث)	49.4 نسبة مئوية
	المعدل الوطني لعدد الإشعارات	1.8 إشعارا لكل ألف طفل (0-17 سنة)
	المعدل الشهري لعدد الإشعارات	482 إشعارا
	معدل مدة الصمت	110 يوما
	نسبة التغطية بإجراءات الاستقصاء والبحث	88.9 نسبة مئوية
	عدد الأذون القضائية التي تم طلبها	4903 إذن قضائي
	التقارير/ البحوث الاجتماعية والنفسانية التي تم الحصول عليها	1081 تقريرا/ بحثا
	النسبة العامة للإشعارات الجديدة	86.6 نسبة مئوية
	عدد التعهدات الجديدة	4251 تعهدا
	معدل مدة الاستقصاء	11 يوما
	معدل عدد الأطفال المهددين المعنفين	7.5 طفلا لكل 10 آلاف طفل
	عدد التدابير المتخذة	4909 تدبيرا
	نسبة التدابير الاتفاقية المتخذة	54.3 نسبة مئوية
	نسبة التغطية بعمليات المتابعة الاجتماعية	29.5 نسبة مئوية
	عدد التعهدات التي تم حفظها	1385 تعهدا
	عدد مطالب الوساطة	429 مطلب وساطة
الطفولة في نزاع مع القانون	عدد الأطفال موضوع مطالب الوساطة	368 طفلا
	نسبة مطالب الوساطة (إناث)	6.8 نسبة مئوية
	المعدل الوطني لعدد مطالب الوساطة	5.2 مطالبا لكل 10 آلاف طفل (13-17 سنة)
	المعدل الشهري لعدد مطالب الوساطة	36 مطالبا
	نسبة مطالب الوساطة موضوع عود	10.7 نسبة مئوية
	نسبة مطالب الوساطة في الإيقاف	59.2 نسبة مئوية
	نسبة مطالب الوساطة التي تعرض أصحابها للعنف	4.4 نسبة مئوية
	نسبة نجاح الوساطة	96 نسبة مئوية

ملحق 2 : سلك مندوبي حماية الطفولة

الإطار القانوني:

تم إحداث سلك مندوب حماية الطفولة بمقتضى القانون ع92-د لسنة 1995 المؤرخ في 9 نوفمبر 1995 المتعلق بإصدار مجلة حماية الطفل. وتم تنظيم عمله وطرق تعامله بمقتضى الأمر ع1134-د لسنة 1996 المؤرخ في 17 جوان 1996 المنقح والمتمم بالأمر ع3287-د لسنة 2005 المؤرخ في 17 جوان 2005. وتجدر الإشارة إلى انه تم إحالة هذا السلك إلى وزارة شؤون المرأة والأسرة منذ سنة 2002 عند إحداث كتابة الدولة المكلفة بالطفولة صلبها.

المهام:

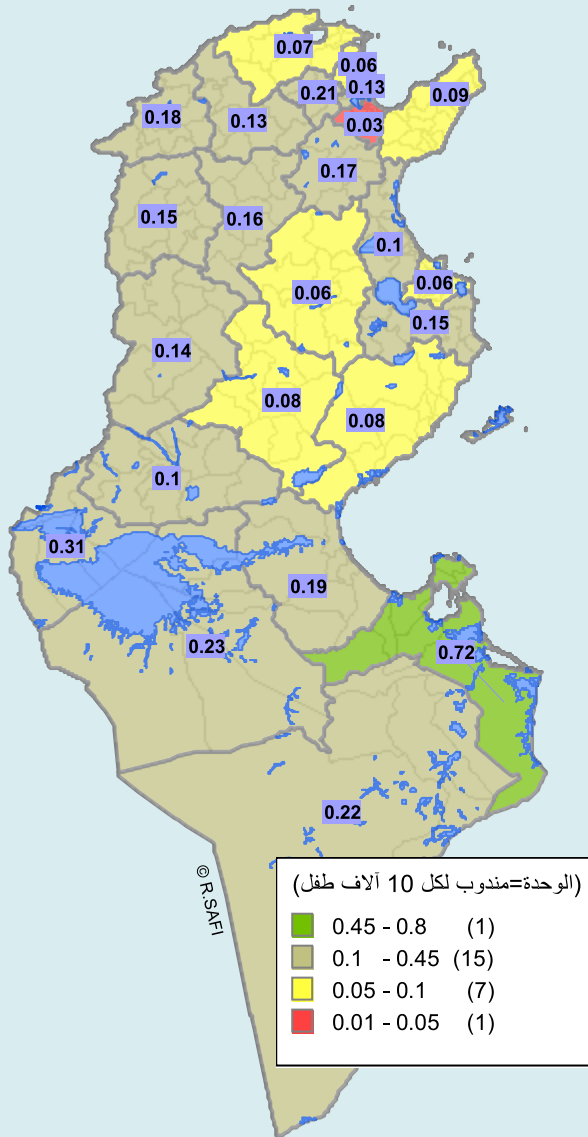
تتمثل مهام مندوب حماية الطفولة في التدخل الوقائي في جميع الحالات التي يتبين فيها أنّ صحة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية مهددة أو معرضة للخطر نتيجة للوسط الذي يعيش فيه الطفل، أو للأنشطة والأعمال التي يقوم بها، أو لشتى أنواع الإساءة التي تسلب عليه، وخاصة في الحالات الصعبة على معنى الفصل 20 من مجلة حماية الطفل.

ويسعى مندوب حماية الطفولة في إطار المشمولات التي تخولها له مجلة حماية الطفل إلى توقي التدابير الرامية إلى رفع التهديد عن الطفل من خلال تقديم الدعم والتوجيه للأسرة ومساعدتها على تخطي الصعوبات التي تواجهها باتخاذ التدابير الحماية التي تقتضيها الوضعية (تدابير اتفاقية، تدابير عاجلة أو تدابير ذات صبغة قضائية).

ويستند عمل المندوب إلى مبدأ هام يتمثل في إبقاء الطفل داخل محيطه العائلي وعدم فصله عنه إلا استثنائيا مع العمل على إعادته إليه في أقرب الآجال وبعد التأكد من أنه أصبح خاليا من التهديد خدمة لمصلحته الفضلى.

التغطية الجغرافية والموارد البشرية:

تنتشر مكاتب مندوبي حماية الطفولة في كامل ولايات الجمهورية. وقد بلغت نسبة التغطية بمندوبي حماية الطفولة خلال سنة 2013، ووفقا للتقديرات السكانية، ما يناهز 0.10 مندوب حماية طفولة لكل 10 آلاف طفل. تنخفض هذه النسبة خاصة بالولايات ذات الكثافة السكانية من فئة (0-17 سنة) المرتفعة، على غرار ولاية بن عروس (0.03) وأريانة (0.06) والقيروان (0.06) والمنستير (0.06).



ولئن تفاوتت نسب التغطية بمندوبي حماية الطفولة، فقد بلغ المعدل الوطني 1.42 مندوب حماية طفولة بكل ولاية. حيث بلغ العدد الجملي للإطارات العاملة بمكاتب مندوبي حماية الطفولة في 2013/12/31 ما يناهز 63 إطارا، 34 إطارا منها تنتمي لسلك مندوبي حماية الطفولة من مختلف الدرجات والرتب (32 مندوب حماية طفولة مساعد، 5 مندوبين حماية طفولة برتبة (1) و 5 مندوبين حماية طفولة برتبة (2)) كما يبينه الجدول التالي :

قائمة إطارات مكاتب مندوبي حماية الطفولة في 2013/12/31

الولاية	عدد الكتابة/الكاتبات	عدد مندوبي حماية الطفولة (مساعد)	عدد مندوبي حماية الطفولة (رتبة 1)	عدد مندوبي حماية الطفولة (رتبة 2)	العدد الجمالي لمندوبي حماية الطفولة	عدد الإطارات الأخرى	المجموع
تونس	1	3			3		4
أريانة	2	1			1		3
بن عروس	2			1	1	1	4
منوبة		2			2	1	3
نابل	1	1	1		2		3
زغوان		1			1	1	2
بنزرت	1	1			1		2
باجة	2			1	1		3
جندوبة		1		1	2		2
الكاف	2	1			1		3
سليانة		1			1		1
القيروان	1	1			1		2
القصرين	2	2			2	3	7
سيدي بوزيد		1			1	1	2
سوسة	1	1	1		2	1	4
المنستير	1	1	1		2	1	4
المهدية		2			2		2
صفاقس		2			2		2
قفصة	1			1	1		2
توزر	1		1		1	1	3
قبلي	1	1			1		2
قابس		1	1		2		2
مدنين				1	1		1
تطاوين		1			1		1
المجموع	19	24	5	5	34	10	63

تشكو 42% من مكاتب مندوبي حماية الطفولة من غياب للإطار البشري الخاص بالكتابة، إلى جانب افتقار 67% منها للإطارات المختصة الأخرى التي يمكن أن تساعد مندوب حماية الطفل على الإحاطة بالوضعيات المتعقد بها من جهة، وعلى مزيد التركيز على المهام الأساسية المنوطة بعهدته من جهة أخرى.

ملحق 3 : المنظومة المعلوماتية الخاصة بعمل مندوبي حماية الطفولة

التعريف:

المنظومة المعلوماتية الخاصة بعمل مندوبي حماية الطفولة هي تطبيق إعلامية مندمجة تسعى إلى تيسير طرق التعهد والتصرف بملفات الأطفال المهددين والأطفال في نزاع مع القانون بالمكاتب الجهوية لمندوبي حماية الطفولة من جهة، وإلى توفير تقارير تحليلية من خلال جملة من المؤشرات الإحصائية التي تساعد على تقييم وضعيات الأطفال المتعهد بهم وتصويب التدخلات ورسم الاستراتيجيات الضرورية في مرحلة لاحقة. وقد دخلت المنظومة المعلوماتية الخاصة بعمل مندوبي حماية الطفولة حيز الاستغلال الفعلي بداية من غرة جانفي 2010.

أهداف المنظومة:

- تيسير طرق التصرف في ملفات الأطفال المتعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة.
- توحيد طرق وأساليب التعهد بالأطفال واعتماد نفس المفاهيم والمعايير بين مختلف المكاتب.
- تركيز قاعدة بيانات وطنية للأطفال المهددين والأطفال في نزاع مع القانون.
- تيسير طرق تبادل المعلومات بين مختلف المكاتب الجهوية.
- انتاج تقارير تحليلية فورية ودقيقة ومفصلة لجملة من المؤشرات الإحصائية المتعلقة بخصوصيات الأطفال المتعهد بهم من جهة، وبجودة طرق التدخل وآليات المتابعة من جهة أخرى.

من الفكرة...إلى التطبيق:

انطلق التفكير منذ سنة 2009 في التصور الأولي لآلية تسمح بتلافي النقص الحاصل في مستوى جودة المعطيات الإحصائية الخاصة بالأطفال المتعهد بهم من قبل مندوبي حماية الطفولة نظرا لتضارب بعض البيانات في بعض الأحيان، وعجز الطرق التقليدية عن انتاج مؤشرات وصفية ونوعية تتيح القيام بتحليل موضوعية وتعكس الواقع وتمكن من تحديد أولويات التدخل وتساعد على تصويب التدخلات و رسم الاستراتيجيات الوطنية والجهوية في الغرض.

بعد عقد جلسات تفكير مع ثلة من مندوبي حماية الطفولة تحت إشراف السيدة عايدة غربال، المندوبة العامة لحماية الطفولة، قام السيد رياض الصافي، خبير في نظم المعلومات ومهندس في الإحصاء وتحليل المعلومة، وبدعم من مكتب اليونيسيف بتونس، بتصميم وتركيز المنظومة المعلوماتية الخاصة بعمل مندوبي حماية الطفولة عبر شبكة الواب. وقد احتوت المنظومة على واجهتين: واجهة خاصة بالمستعملين، أي مختلف مندوبي حماية الطفولة، وواجهة خاصة بالمتحكم المركزي، أي الإدارة المركزية المتمثلة في مكتب المندوبة العامة لحماية الطفولة. وقد تمّ التركيز على ضمان سرية المعطيات وتوفير ظروف السلامة المعلوماتية اللازمة لتأمين طرق استغلال المنظومة على الوجه الأنسب.

بعد فترة تجريبية، انطلقت المنظومة المعلوماتية الخاصة بعمل مندوبي حماية الطفولة حيز الاستغلال الفعلي بداية من غرة جانفي 2010. وقد تمت برمجة عدة دورات تدريبية لدعم قدرات مندوبي حماية الطفولة في الغرض ودعم الجانب اللوجستيكي لمكاتبهم بحواسيب محمولة وربطها بشبكة الأنترنت. بالتوازي، قام الخبير، السيد رياض الصافي، خلال سنتي 2010 و2011 بعدة زيارات ميدانية لبعض مكاتب مندوبي حماية الطفولة لمعاينة مدى استغلال المنظومة المعلوماتية والوقوف على مواطن الضعف والقيام بالتعديلات الضرورية ورفع المقترحات والملاحظات. وقد صدر في جانفي 2011 العدد الأول للتقرير الإحصائي لنشاط مندوبي حماية الطفولة لسنة 2010 باعتماد المؤشرات الإحصائية التي تم انتاجها من خلال المنظومة المعلوماتية.

وتجدر الإشارة، أنّ عددا هاما من التحويرات والإضافات قد تمّ إدراجها على المنظومة المعلوماتية الخاصة بعمل مندوبي حماية الطفولة وذلك استجابة لمتطلبات العمل الميداني ولزيد الإحاطة بالظواهر والحالات المتعهد بها: ففي إطار تدقيق عمليات الاستقصاء والتحري وإنتاج مؤشرات جديدة أكثر دلالة تعكس مدى فاعلية التدخلات التي تمّ اتخاذها لفائدة الأطفال، تمّ خلال سنة 2011 اعتماد المصنف الجديد لحالات التهديد بالمنظومة، حيث تمّ تبويب الثماني (8) أصناف التهديد الواردة بالفصل 20 من مجلة حماية الطفل إلى أصناف فرعية قابلة للتحيين حسب ما يقتضيه العمل الميداني. كما تمّ خلال نفس السنة تدعيم آليات التواصل بين مندوبي حماية الطفولة (مستعملي المنظومة) والمشرّف العام على تطوير المنظومة من خلال إضافة خدمة "التفاعل

الفوري" بين هذه الأطراف لتبادل التعليقات والملاحظات ومزيد تحسين مردودية المنظومة. كما تدعّم خلال السداسية الأول من سنة 2011 الجانب التقني للمنظومة من خلال دمجها بموقع الواب الخاص بمندوبي حماية الطفولة (www.delegue-enfance.nat.tn) وتفعيل تطبيقية تسمح لزوّار موقع الواب من إرسال إشعار إلكتروني لشبكة مندوبي حماية الطفولة. ومع بداية سنة 2012 ولمزيد الإحاطة بوضعيات الأطفال المولودين خارج إطار الزواج، تمّ إثراء المنظومة المعلوماتية بتفاصيل جديدة تعكس ظروف الإحاطة بهذه الفئات وطرق التعهد بها، إضافة إلى إنتاج تقارير فردية تعكس المسار التعهدي المنتهج بكل حالة. كما تركز البعد الجهوي في الإحصائيات المنتجة من خلال إنتاج مؤشرات حسب المعتمديات، إضافة إلى تدعيم وسائل المتابعة والتقييم بتركيز مؤشرات شهرية تغطي أهم أنشطة مكاتب مندوبي حماية الطفولة. نظرا لما تمثله ظاهرة العنف المسلط على الأطفال من انتشار في مجتمعا ولتسليط الضوء عليها والحصول على معطيات يمكن من خلالها الوقوف على الظاهرة واستنتاج تحاليل بعيدة عن الانطباعة، تمّ إثراء المنظومة المعلوماتية بنشاط مندوبي حماية الطفولة بداية من سنة 2013 بمتغيرات إضافية قصد إنتاج مؤشرات حول العنف المسلط على الأطفال، سواء المهددين منهم أو الذين هم في نزاع مع القانون.

ملحق 4 : العنف المسلط على الأطفال

التعريف:

تعريض الطفل للعنف هو أي اعتداء جسدي، أو جنسي، أو سوء معاملة، أو إهمال يتعرض له الطفل. ويُمكن ممارسة هذا الاعتداء في البيت، أو في المنظمات، أو المدارس، أو في أي محيط يتفاعل فيه الطفل. بتبويب أشكال العنف على الأطفال، يمكن تحديد أربع فئات رئيسية: الإهمال، الاعتداء الجسدي، الاعتداء النفسي أو المعنوي، الاعتداء الجنسي.

1. العنف المادي/البدني

هو الاعتداء الجسدي الموجه للطفل من قبل شخص أو من طرفه. يمكن أن ينطوي الاعتداء الجسدي على اللكم والضرب والركل، والدفع والصفع والحرق، وإحداث الكدمات، وسحب الأذن أو الشعر، والطعن، والخنق، أو ربط وهز الطفل.

2. العنف الجنسي

الاعتداء الجنسي على الأطفال هو شكل من أشكال العنف ضد الأطفال والتي يعتدي فيها الكبار أو المراهقين الأكبر سنا على الطفل من أجل الاستثارة الجنسية.

3. إهمال/التجاهل

يحدث إهمال الطفل عندما لا يوفر الشخص البالغ المسؤول عن رعاية الطفل الاحتياجات المختلفة اللازمة للطفل سواء كانت احتياجات مالية (عدم تقديم الطعام الكافي، والملابس، أو عدم الاهتمام بالنظافة والصحة العامة)، أو احتياجات عاطفية (عدم توفير الرعاية وعدم إظهار المودة)، أو احتياجات تربوية (عدم توفير التعليم الكافي والمناسب)، أو احتياجات طبية (عدم مداواته أو أخذه للطبيب).

4. العنف المعنوي/النفسي

يعتبر العنف العاطفي الأصعب تعريفا وقد يتضمن الشتم والسخرية والإهانة والهدم للانتماءات الشخصية أو الإفراط في الانتقاد والمنع عن الاتصال مع الآخرين أو الإذلال أو النبذ الدائم.

ملحق 5 : تطور عدد الإشعارات التي تم تلقيها من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة

2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	
499	490	906	871	1182	712	315	348	326	494	444	252	تونس
295	353	245	318	423	362	336	274	200	169	222	157	أريانة
456	372	427	517	396	698	561	579	271	320	284	132	بن عروس
259	219	191	234	187	203	182	246	320	335	268	141	منوبة
320	277	290	277	402	516	1067	1171	695	926	744	284	نابل
124	95	67	111	704	633	124	126	99	148	55	70	زغوان
402	406	432	551	582	516	451	358	199	75	93	68	بنزرت
208	231	268	394	329	279	485	255	202	236	188	173	باجة
158	184	140	166	271	339	441	260	182	211	177	183	جندوبة
244	180	168	225	120	141	164	127	0	0	0	0	الكاف
226	218	219	224	99	154	247	92	0	0	0	0	سليانة
158	176	182	277	414	347	278	529	197	401	593	284	القيروان
285	335	171	142	247	238	403	271	243	105	90	98	القصرين
342	338	279	407	219	266	147	455	183	155	228	159	سيدي بوزيد
295	122	27	323	304	295	160	361	180	289	239	189	سوسة
342	352	344	305	302	199	209	251	109	111	95	115	المنستير
109	152	172	230	282	285	338	207	178	130	193	235	المهدية
337	430	77	294	512	350	216	450	379	259	267	217	صفاقس
185	370	196	370	418	197	230	290	240	166	174	358	قفصة
153	155	129	143	191	157	344	131	95	73	95	124	توزر
90	65	57	77	202	161	148	129	112	88	82	30	قبلي
172	259	42	12	132	208	293	208	198	320	236	177	قابس
59	126	238	363	255	240	413	276	232	170	195	157	مدنين
65	87	87	137	99	143	212	112	137	134	127	165	تطاوين
5783	5992	5354	6968	8272	7639	7764	7506	4977	5315	5089	3768	المجموع:

ملحق 6 : تطور عدد مطالب الوساطة التي تم إبرامها من قبل مكاتب مندوبي حماية الطفولة

2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	
42	25	1	3	72	137	85	82	84	44	6	11	تونس
8	13	0	29	53	78	94	71	82	24	17	19	أريانة
40	61	64	72	97	42	15	9	4	8	3	6	بن عروس
12	51	18	29	11	22	8	8	15	13	1	3	منوبة
2	13	12	5	23	28	13	10	18	6	2	2	نابل
2	1	5	11	26	16	52	12	2	1	1	3	زغوان
0	1	4	6	8	41	13	70	42	7	16	4	بنزرت
12	9	15	19	29	33	93	49	64	61	65	34	باجة
9	3	0	1	3	0	0	0	1	0	3	4	جندوبة
5	7	12	26	0	1	1	12	0	0	0	0	الكاف
12	11	9	25	5	3	8	0	4	0	0	0	سليانة
4	19	27	30	48	47	54	50	71	27	24	25	القيروان
4	0	0	0	5	6	60	9	22	27	15	10	القصرين
7	4	0	0	6	6	48	27	40	71	55	63	سيدي بوزيد
36	17	0	31	24	42	79	18	114	65	68	57	سوسة
61	68	23	61	113	90	29	88	52	61	56	87	المنستير
73	36	52	74	38	42	26	67	45	34	70	31	المهدية
50	60	0	56	111	99	9	26	49	88	63	38	صفاقس
4	0	4	43	55	20	79	5	21	12	8	10	قفصة
9	20	13	52	33	26	90	9	1	7	5	40	توزر
12	27	18	45	42	33	13	45	59	48	45	12	قبلي
17	67	16	3	91	79	24	65	155	66	14	47	قابس
0	0	0	4	33	38	19	128	118	52	76	33	مدنين
8	4	7	45	22	23	20	16	12	22	18	29	تطاوين
429	517	300	670	948	952	932	876	1075	744	631	568	المجموع: